

الصحيح

من سيرة النبي الأعظم

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف
الطبعة الأولى
٢٠٠٦ م - ١٤٢٧ هـ. ق

المركز الإسلامي للدراسات

الصحيح
من سيرة النبي الأعظم

العلامة المحقق
السيد جعفر مرتضى العاملي

الجزء الثاني والثلاثون

المركز الإسلامي للدراسات

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل السابع:

سورة المائدة متى نزلت وكيف؟!

لماذا تأخرت آية البلاغ عن آية إكمال الدين؟!

إن ثمة سؤالاً يفرض نفسه هنا مفاده: أن الروايات قد صرحت بأن قوله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} ^(١).. قد نزل بعد نصب النبي «صلى الله عليه وآله» علياً «عليه السلام» إماماً في يوم الغدير.. وإن آية: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ} ^(٢).. قد نزلت قبل يوم الغدير..

مع أن آية الإكمال قد وردت في أول سورة المائدة، وآية الأمر بإبلاغ إمامة الإمام «عليه السلام» قد جاءت في وسط السورة. والمفروض هو أن يكون العكس، لاسيما وأن القرآن كان ينزل نجوماً، وبالتدريج.. فكيف تفسرون ذلك؟!..

ونجيب عن ذلك بما يلي:

مرتكزات الإيمان:

إن الإيمان بنبوة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، يرتكز إلى أمرين:

(١) الآية ٣ من سورة المائدة.

(٢) الآية ٦٧ من سورة المائدة.

أحدهما: الإيمان المستند إلى إدراك العقل، وقضاء الفطرة بصحة الحقائق التي جاء بها..

وهذا هو ما كان إيمان أبي طالب، وحمزة وجعفر، وخديجة.. و.. و.. مرتكزاً إليه وعليه، فإنهم قد أدركوا صحة ما جاء به رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعقولهم، وقضت به فطرتهم، ولم يحتاجوا إلى إظهار معجزة، ولا طلبوا من النبي «صلى الله عليه وآله» ذلك، خصوصاً مع ما صاحب ذلك من معرفة قريبة، واطلاع مباشر على حياة الرسول «صلى الله عليه وآله»، ومزاياه، وصدقه، ثم رؤية كرامات الله له، وألطافه به، ثم ما حباه به من رعاية وتسديد، ومن نصر وتأيد..

وهذا هو إيمان أهل البصائر، الذين يزنون الأمور بموازين العدل، ويعطون النصفة من أنفسهم، وهو ما يفترض بالناس كلهم أن يكونوا عليه، أو أن يسعوا للوصول إليه، وأن يلتزموا به ولا يتجاوزوه.. ولو أن الناس سلكوا هذا النهج لاستغنوا عن طلب الآيات والمعجزات، خصوصاً في ما يرتبط بأمر التوحيد والانقياد لله، والطاعة، والعبادة له، وما يتبع ذلك من تفاصيل تفيد في التعريف بصفات ذاته، وصفات فعله تبارك وتعالى.. فضلاً عن كل ما حدثهم به الله ورسوله مما يرتبط بالعلاقة والرابطة بين الخالق، ومخلوقاته.. وتدبير شؤون الحياة وفق الحكمة.. وهداية الكائنات كلها، ورعايتها وتربيتها.. فإن ذلك كله مما تفرض الفطرة السليمة والعقول المستقيمة الخضوع له، والإيمان به، وعقد القلب عليه.

فإذا قال لهم الله سبحانه وتعالى: {أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا

لَا تُرْجَعُونَ^(١).. فهو إنما يخاطب عقولهم، ويتحدث عن أمر يمكنهم أن يدركوه، وأن يؤمنوا به.. وكذلك حين يقول لهم: {قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ^(٢)}. وغير ذلك مما تحكم به العقول، وتؤيده الفطرة البشرية الصافية والمستقيمة..

والأمر الثاني: الإيمان المستند إلى ظهور المعجزة القاهرة، والقاطعة للعدر، والتي تضطر العقل إلى الإقرار بالعجز، والبخوع والخضوع والاستسلام. وهذا ما يحتاج إليه أو يطلبه نوعان من الناس:

النوع الأول:

الذين يرغبون في إبقاء الأمور على ما كانت عليه.. ممن يثقل عليهم الانقياد إلى دعوات الأنبياء، ويأنفون من الالتزام بأحكام الله. وهؤلاء هم الذين كانوا يقترحون على الأنبياء أن يأتوهم بالآيات، وأن يظهروا المعجزات، ثم يكونون هم أول الجاحدين بها، والمكذبين لها..

النوع الثاني:

أولئك الذين يرغبون في معرفة الحق، ولا يأبون عن الالتزام به لو ظهر لهم.. ولكنهم ليسوا مثل جعفر، وحمزة، وخديجة و.. في وعيهم، وفي نظرهم إلى الأمور، وإدراكهم للحقائق. فيحتاجون إلى عوامل تساعدكم على تحصيل اليقين بحقانية الدعوة، وواقع ارتباطها بالله سبحانه. من خلال

(١) الآية ١١٥ من سورة المؤمنون.

(٢) الآيتان ٧٨ و ٧٩ من سورة يس.

المعجزة التي تقهر عقولهم، وتسوقهم إلى التسليم، لأن بها يتم إخضاع وجدانهم للغيب الإلهي..

وبما أن هذا القرآن هو معجزة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولم يكن بإمكان كل هؤلاء أن ينالوا معانيه، ولا أن يدركوا حقائقه ودقائقه ومرامي.. لأن فيهم الكبير والصغير، وفيهم الذكي والغبي، وكانوا في أسوأ حالات الأمية والجهل، والبداءة.. فكان لا بد من الرفق بهم، وتيسير الإيمان لهم، وفتح أبواب الهداية أمامهم..

فاحتاج الأمر إلى وسيلة إقناع، يفهمها هذا النوع من الناس - الذين لا يمكنهم إدراك حقائق القرآن، والوقوف على مستوى إعجازه التشريعي، أو العلمي، أو البلاغي، أو غير ذلك..

ولم يكن يمكن تأجيل إيمانهم وإسلامهم إلى حين تحقق بعض الإخبارات الغيبية المستقبلية، الأمر الذي قد يمتد إلى سنوات كثيرة، كالإخبار عن غلبة الروم في قوله تعالى: {غُلِبَتِ الرُّومُ فِي أَذْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلِبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ} ^(١).. ولا.. ولا.. الخ..

ولا بد أن تكون وسيلة الإقناع هذه بحيث يدركها، ويفهمها جميع الناس، بمختلف فئاتهم، وطبقاتهم، وأن تكون في متناول يد أعلم الناس، وأعقلهم، كما هي في متناول يد أكثر الناس سطحية وسذاجة، ولو كان بعمر تسع سنوات للفتاة، وبعمر خمس عشرة سنة للفتى..

وقد اختار الله سبحانه أن تكون هذه الوسيلة هي أن تنزل السورة في

(١) الآيتان ٢ و ٣ من سورة الروم.

..... : ..
بادئ الأمر بتمامها، فيقرؤها النبي «صلى الله عليه وآله» على الناس، ثم تبدأ الأحداث بالتحقق في متن الواقع، فكلما حدث أمر، ينزل جبرئيل «عليه السلام»، بالآيات التي ترتبط بذلك الحدث، فيرى الناس: أن هذه الآيات هي نفسها التي كانت قد نزلت في ضمن تلك السورة قبل ساعة، أو يوم، أو شهر مثلاً.. فيدرك الذكي والغبي، وكل من يملك أدنى مستوى من العقل، بأن هذا القرآن لا بد أن يكون من عند الله، لأن الله وحده هو الذي يعلم بما يكون في المستقبل. وها هو قد أنزل الآيات المرتبطة بأحداث بعينها قبل أن تحدث..

وهم يعرفون النبي «صلى الله عليه وآله» عن قرب، ويعيشون معه، ويرون أنه مثلهم، ويملك الوسائل التي يملكونها، ويعيش نفس الحياة التي يعيشونها.

وبعدما تقدم نقول:

إننا من أجل توضيح هذه الإجابة، نشير إلى العديد من القضايا ضمن الفقرات التالية:

سورة المائدة نزلت دفعة واحدة:

إن سورة المائدة قد نزلت دفعة واحدة، كما يظهر مما رواه:

١ - عبد الله بن عمرو، قال: أنزلت على رسول الله «صلى الله عليه وآله» سورة المائدة، وهو راكب على راحلته، فلم تستطع أن تحمله، فنزل عنها^(١)..

(١) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن أحمد، ومجمع الزوائد ج ٧ ص ١٣ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٣ وفتح القدير ج ٢ ص ٣ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٣١ والسيرة =

٢ - عن أسماء بنت يزيد، قالت: إني لآخذة بزمام العضباء، ناقة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، إذ نزلت المائدة كلها، فكادت من ثقلها تدق عضد الناقة^(١)..

٣ - عن أم عمرو بنت عبس، عن عمها: أنه كان في مسير مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فنزلت عليه سورة المائدة، فاندق كتف راحلته العضباء، من ثقل السورة^(٢)..

٤ - عن محمد بن كعب القرظي، قال: نزلت سورة المائدة على رسول الله «صلى الله عليه وآله» في حجة الوداع، فيما بين مكة والمدينة، وهو على ناقته، فانصدعت كتفها، فنزل عنها رسول الله «صلى الله عليه وآله»^(٣)..

٥ - عن الربيع بن أنس قال: نزلت سورة المائدة على رسول الله «صلى الله عليه وآله» في المسير من حجة الوداع، وهو راكب راحلته، فبركت به

= النبوية لابن كثير ج ١ ص ٤٢٤ وإمتاع الأسماع ج ٣ ص ٤٩ والسيرة الحلبية ج ١ ص ٤١٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٢ ص ٢٥٨.

(١) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن أحمد، وعبد بن حميد، وابن جرير، ومحمد بن نصر في الصلاة، والطبراني، وأبي نعيم في الدلائل، والبيهقي في شعب الإيمان، ومجمع الزوائد ج ٧ ص ١٣ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٣ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٣١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ١ ص ٤٢٤ والسيرة الحلبية ج ١ ص ٤٢٤.

(٢) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن ابن أبي شيبة في مسنده، والبغوي في معجمه، وابن مردويه، والبيهقي في دلائل النبوة، والسيرة الحلبية ج ١ ص ٤١٥.

(٣) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن أبي عبيد، وتفسير الألوسي ج ٦ ص ٤٧.

..... :
راحلته من ثقلها^(١).

تاريخ نزول سورة المائدة:

وقد اختلفوا في تاريخ نزول سورة المائدة، وقد تقدم وسيأتي أيضاً ما يدل على أنها قد نزلت في حجة الوداع إما في الطريق، أو في يوم عرفة. وهذا هو المعتمد، وقد صرح عدد من النصوص بأنها آخر السور نزولاً.

وهناك قولان آخران:

الأول: ما روي من أن سورة المائدة قد نزلت منصرف رسول الله «صلى الله عليه وآله»، من الحديبية^(٢).

ولكن الروايات المصرحة بأن سورة المائدة كانت آخر ما نزل تدفع هذا القول، كما أشرنا إليه في موضعه من هذا الكتاب.

الثاني: قال القرطبي: «من هذه السورة ما نزل في حجة الوداع، ومنها ما نزل عام الفتح»^(٣).

فالجمع بين هذا القول، وبين روايات نزولها دفعة واحدة، هو أن يقال: إنها نزلت مرتين:

إحداهما: دفعة واحدة.

-
- (١) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن ابن جرير، وجامع البيان ج ٦ ص ١١٢.
(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ٣٠ والمحزر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للأندلسي ج ٢ ص ١٤٣ وتفسير البحر المحيط ج ٣ ص ٤٢٧.
(٣) الجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ٣٠، والغدير ج ١ ص ٢٢٧ وراجع: المحزر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج ٢ ص ١٤٣ وتفسير البحر المحيط ج ٣ ص ٤٢٧.

والأخرى: أن آياتها نزلت نجوماً^(١).

ضعوا هذه الآية في سورة كذا:

ومن جهة أخرى، فإنهم قالوا: «الإجماع والنصوص المترادفة على أن ترتيب الآيات توقيفي، لا شبهة في ذلك»^(٢)..
وقد رووا: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كان يقول: ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا..
وقد روي ذلك عن ابن عباس^(٣)..
وعن عثمان بن عفان أيضاً^(٤)..

(١) الجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ٦١.

(٢) الإتيان ج ١ ص ٢٤ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ١٦٧ والغدير ج ١ ص ٢٢٧
وراجع: تحفة الأحوذ ج ٨ ص ٣٨٠ وإعجاز القرآن الباقلاني (مقدمة المحقق)
ص ٦٠ وتاريخ القرآن الكريم لمحمد طاهر الكردي ص ٦١.

(٣) راجع: الدر المنثور ج ١ ص ٧ عن الحاكم وصححه، وعن أبي داود، والبزار، والطبراني، والبيهقي في المعرفة وفي شعب الإيمان والجامع الصحيح للترمذي ج ٥ ص ٢٧٢ وتاريخ يعقوبي ج ٢ ص ٤٣ والإتيان ج ١ ص ٦٢ والبرهان للزركشي (ط دار إحياء الكتب العربية) ج ١ ص ٢٣٤ و ٢٤١ عن الترمذي والحاكم، والتمهيد ج ١ ص ٢١٣ وتاريخ القرآن للصغير ص ٨١ عن: مدخل إلى القرآن الكريم لدراز ص ٣٤، لكن في غرائب القرآن للنيسابوري، بهامش جامع البيان للطبري ج ١ ص ٢٤ ومناهل العرفان ج ١ ص ٢٤٠ هكذا: «ضعوا هذه السورة في الموضع الذي يذكر فيه كذا».

(٤) مستدرک الحاكم ج ٢ ص ٣٣٠ و ٢٢١ وتلخيصه للذهبي بهامشه وغريب الحديث =

وفي نص آخر: أنه «صلى الله عليه وآله» شخص يبصره ثم صوبه ثم

= ج ٤ ص ١٠٤، والبرهان للزركشي ج ١ ص ٢٣٤ و ٢٣٥ وسنن الترمذي ج ٤ ص ٣٣٦ وراجع ص ٦١ وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ١ ص ٢٤ وفتح الباري ج ٩ ص ١٩ و ٢٠ و ٣٩ و ٣٨، وكنز العمال ج ٢ ص ٣٦٧ عن أبي عبيد في فضائله، وابن أبي شيبه، وأحمد، وأبي داود، والترمذي، وابن المنذر، وابن أبي داود، وابن الأنباري معاً في المصاحف، والنحاس في ناسخه، وابن حبان، وأبي نعيم في المعرفة، والحاكم وسعيد بن منصور، والنسائي، والبيهقي، وفواتح الرحموت بهامش المستصفى ج ٢ ص ١٢ عن بعض من ذكر، والدر المنثور ج ٣ ص ٢٠٧ و ٢٠٨ عن بعض من ذكر، وعن أبي الشيخ، وابن مردويه ومشكل الآثار ج ٢ ص ١٥٢ والبيان ص ٢٦٨ عن بعض من تقدم، وإمتاع الأسماع ج ٤ ص ٢٤١ وتاريخ المدينة لابن شبة ج ٣ ص ١٠١٥ وفتح القدير ج ٢ ص ٣٣١ وعن الضياء في المختارة، ومنتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج ٢ ص ٤٨ وراجع: بحوث في تاريخ القرآن وعلومه ص ١٠٣ ومناهل العرفان ج ١ ص ٣٤٧ ومباحث في علوم القرآن ص ١٤٢ عن بعض من تقدم، وتاريخ القرآن للصغير ص ٩٢ عن أبي شامة في المرشد الوجيز.. وجواهر الأخبار والآثار بهامش البحر الزخار ج ٢ ص ٢٤٥ عن أبي داود، والترمذي، وسنن أبي داود ج ١ ص ٢٠٩ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٣٤٤ وتفسير السمرقندي ج ٢ ص ٣٧ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ٤٢ والإتقان في علوم القرآن ج ١ ص ١٦٧ وأحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ١٠ ومسند أحمد ج ١ ص ٥٧ و ٦٩ والسنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ١٠ وأضواء البيان للشنقيطي ج ٢ ص ١١٢ وجامع البيان ج ١ ص ٦٩ والجامع لأحكام القرآن ج ٨ ص ٦٢ وإمتاع الأسماع ج ٤ ص ٢٤١ وتهذيب الكمال ج ٣٢ ص ٢٨٨ وتاريخ القرآن الكريم لمحمد طاهر الكردي ص ٦٣.

قال: أتاني جبريل فأمرني أن أضع هذه الآية هذا الموضع من هذه السورة^(١).
وفي رواية عن ابن عباس: كان المسلمون لا يعرفون انقضاء السورة
حتى تنزل {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ}، فإذا نزلت عرفوا أن السورة قد
انقضت^(٢)..

وروي ذلك عن سعيد بن جبير^(٣)، وعن ابن مسعود^(٤)..
قال أبو شامة: يحتمل أنه «صلى الله عليه وآله» كان لا يزال يقرأ في
السورة إلى أن يأمره جبريل بالتسمية فيعلم أن السورة قد انقضت^(٥).
ولكننا لا نجد إلا موارد يسيرة تحدثت عن أن النبي «صلى الله عليه

(١) مسند أحمد ج ٤ ص ٢١٨ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٦٠٥ وكنز العمال ج ٢
ص ١٦ ومجمع الزوائد ج ٧ ص ٤٨ وتفسير الألوسي ج ١٤ ص ٢٢٠ وفتح القدير
ج ٣ ص ١٨٩ والدر المنثور ج ٤ ص ١٢٨ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي ج ١
ص ١٦٨ وتاريخ القرآن الكريم لمحمد طاهر الكردي ص ٦٢ و ٦٨.
(٢) الدر المنثور ج ١ ص ٧ عن الحاكم وصححه، والبيهقي في السنن، وتاريخ يعقوبي
ج ٢ ص ٣٤.

(٣) راجع الدر المنثور ج ١ ص ٧ عن أبي عبيد، والتمهيد لابن عبد البر ج ٢٠ ص ٢١٠
والمستدرک للحاكم ج ١ ص ٢٣٢ وفتح الباري ج ٩ ص ٣٩ والسنن الكبرى
للبهقي ج ٢ ص ٤٣ ومسائل فقهية للسيد شرف الدين ص ٢٣ والإتقان في
علوم القرآن ج ١ ص ٢١١ والبيان في تفسير القرآن للسيد الخوئي ص ٤٤٢.

(٤) الدر المنثور ج ١ ص ٧ عن الواحدي والبيهقي في شعب الإيمان، والإتقان في علوم
القرآن ج ١ ص ٢١١.

(٥) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ج ١ ص ٢١.

..... : ..
وآله» فعل ذلك في آيات بعينها^(١)..

الدوافع والأهداف:

وهذا معناه: أن النبي «صلى الله عليه وآله»، الذي لا ينطق عن الهوى، ولا يفعل شيئاً من تلقاء نفسه قد قدم آية الإكمال على آية التبليغ بأمر من الله تبارك وتعالى، أو أن جبرئيل «عليه السلام» قد كان يأمر بذلك تنفيذاً لأمر الله تعالى، انطلاقاً من مصلحة اقتضت وضع الآية في خصوص ذلك الموضوع، وتكون النتيجة هي أن وضع آية الإكمال قبل آية الأمر بالتبليغ قد روعيت فيه المصلحة أيضاً..

لماذا قدم آية الإكمال:

وإذ قد عرفنا: أن هذا التفريق بين آية {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ}.. وآية: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ}.. قد جاء وفق سياسة إلهية، ورعاية لمصالح بعينها.

فهل يمكن معرفة شيء عن هذه المصلحة التي اقتضت تقديم إحدى الآيتين في الذكر على الأخرى على عكس ما جرى عليه الحال في الواقع العملي؟!!

فقد يقال: لعل المصلحة في هذا التقديم هي حفظ الإمامة، وحفظ إيمان الناس.. وتيسير سبل الهداية لهم..
يضاف إلى ذلك: إرادة حفظ القرآن عن امتداد يد التحريف إليه، فإن

(١) راجع: حقائق هامة حول القرآن الكريم ص ٧٨.

الإسلام يحتاج إلى صيانة حقائقه ومقدساته، كما كان يحتاج أيضاً إلى جهاد الإمام علي «عليه السلام» وتضحياته..

هذا الجهاد الذي حمل معه الحزبي والعار والذل، لأهل الطغيان والجحود، فأورثهم الحقد والضغينة، حتى ظهرت فيهم حسيكة النفاق هذه بأبشع صورها بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولا حاجة إلى البيان أكثر من هذا..

استطراد وتوضيح:

غير أننا نقول:

إن الخيارات التي يمكن أن نتصورها كانت هي التالية:

١- أن يباشر الرسول «صلى الله عليه وآله»، بنفسه قتل المعتدين، ويرد بسيفه كيد الطغاة والجبارين، فيقتلهم ويستأصل شأفتهم، ويبيد خضراءهم.. وهذا يعني أن لا تصفو نفوس ذويهم له، وأن لا يتمكن حبه «صلى الله عليه وآله» من قلوبهم، فضلاً عن أن يكون أحب إليهم من كل شيء حتى من أنفسهم!!.. كما يفرضه الالتزام بالإسلام، والدخول في دائرة الإيمان.. وسوف تنتهي الفرصة أمام شياطين الإنس والجن لدعوة هؤلاء الموتورين إلى خيانتته والكيد له، والتآمر عليه، ما وجدوا إلى ذلك سبيلاً.. كما أنهم إذا ما اتخذوا ذلك ذريعة للعزوف عن إعلان إسلامهم واستسلامهم.. فإنهم سوف يمنعون الكثيرين ممن له اتصال بهم، من أبناء وأرحام، وأقوام وحلفاء وأصدقاء، من التعاطي بحرية وبغفوية مع أهل الإيمان، ثم حرمانهم وحرمان من يلوذ بهم من الدخول الجدي في المجتمع

الإسلامي، والتفاعل معه، والذوبان فيه.

٢- أن يتولى هذا الأمر الآخرون من رجال القبائل المختلفة، فيقاتلون وحدهم الناس لأجل الإسلام، ودفاعاً عن المسلمين، وهذا خيار غير مرضي أيضاً، فإن احتفاظه «صلى الله عليه وآله»، بأهل بيته وذوي قرابته سيكون مثاراً لتساؤلات كثيرة، من شأنها أن تضعف عامل الثقة، وتؤثر سلباً على حقيقة الاعتقاد بالنبوة، ودرجة الإنقياد لها، ومستوى صفاء النية والإستبسال في المواقف الحرجة، حين تفرض الحاجة خوض اللجج، وبذل المهج..

ثم هو يهيء لزيادة حدة التمزق داخل الكيان الإسلامي، الذي لم يزل كثير من الناس فيه يعيش روح الجاهلية، ومفاهيمها. وتتحكم به العصبية العشائرية والقبلية، ولم يقطع مراحل كبيرة في مسيرة السمو الروحي، وتزكية النفوس، وإخلاصها لله في ما تحجم عنه، أو تقدم عليه.. وقد يؤسس ذلك لحروب، وتعديات، ومآسٍ لا تنتهي، ولأحقاد لا تزول، بل تتضاعف باطراد، حيث ستدفعهم عصبيتهم للانتقام المتبادل.. وستكون النتيجة هي قتل الأبرياء، والتمزق والتشردم، وضعف أهل الدين، والسقوط في مستنقع الجريمة.. ثم الرذيلة بأبشع الصور، وأكثرها إثارة للإشمئزاز والتقزز..

وقد لاحظنا: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» يصر في حرب صفين - مثلاً - على أن يقابل كل قبيلة بمثلها، فيقابل تميم الشام بتميم العراق،

وربيعة الشام، بريعة العراق^(١). وهكذا بالنسبة لسائر القبائل، لا لأجل أنه يتعامل «عليه السلام» بالمنطق القبلي - حاشاه - بل لأنه يريد: أولاً: أن لا يمعن الناس في قتل بعضهم البعض، لأن المهم عنده هو وأد الفتنة بأقل قدر من الخسائر..

ثانياً: أن لا يكون هناك حرص من القبائل على إدراك ما تعتبره ثارات لها عند القبائل الأخرى، الأمر الذي سيهيء للمزيد من التمزق والصراع داخل المجتمع الإسلامي..

٣- وقد كان الخيار الأقل ضرراً، هو أن يدفع النبي «صلى الله عليه وآله» بأهل بيته الأبرار، ليكونوا هم حماة هذا الدين، والمدافعين عنه، وأن لا يجرم الآخرين من فرصة للجهد في سبيل الله تعالى.. ضمن الحدود المقبولة والمعقولة. فكان يقدم أهل بيته، وعلى رأسهم الإمام علي «عليه السلام»، ليكونوا هم أنصار دين الله.. وقتلة أعداء الله، ثم ليكونوا هم الشهداء على هذه الأمة، والحافظين لوحدها، والمحافظين على عزتها وكرامتها.

وإذا ما سعى الناس للانتقام من علي وأهل بيته «عليهم السلام»، وذريته، وتأمروا عليهم، فإنهم «عليهم السلام»، لن يعاملوهم بغير الرفق، لأن مهمهم ليس هو الانتقام لأنفسهم، بل حفظ الدين، ونشر أعلامه.. وبذلك يكون «صلى الله عليه وآله»، قد حفظ الناس من الجحود

(١) وقعة صفين لنصر بن مزاحم ص ٢٢٩، وراجع: أنساب الأشراف ج ٢ ص ٣٠٥، والفتوح لابن أعمش ج ٣ ص ١٤١، وراجع: ج ٢ ص ٢٩٩، وتاريخ الأمم والملوك ج ٤ ص ٩ وفيه: أن علياً «عليه السلام» سأل أولاً عن قبائل الشام، فلما أخبروه اتخذ قراره ذاك.

والعناد، وجنبهم مخاطر إبطان الحقد عليه «صلى الله عليه وآله»، أو السعي
لتحريف كتاب الله، أو الإعلان بالخروج على الدين وأهله، لأن ذلك - لو
حصل - سوف يزيد من صعوبة نشر هذا الدين، إن لم يكن سبباً في أن
يسقط الكيان كله، ولتبطل من ثم جهود الأنبياء، وتُطَلَّ دماء الشهداء..
فالأخذ بهذا الخيار إذن يجسد رحمة الله للناس، ورفقه بهم، وتيسير
الإيمان لهم، ولذرياتهم، ولمن يلوذ بهم.

ولعله لأجل ذلك لم يذكر اسم الإمام علي «عليه السلام» في القرآن..
حفظاً للقرآن من أن يحرفه من هو أشر وأضر ممن رمى القرآن بالنبل وهو
يقول:

تهددني بجبار عنيد فها أنا ذاك جبار عنيد
إذا ما جئت ربك يوم حشر فقل: يا رب مزقني الوليد
نعم، إنه من أجل ذلك وسواه لم يذكر اسم الإمام علي «عليه السلام»
في القرآن بصراحة، مع كثرة ذكره للأمور التي صنعها الإمام علي «عليه
السلام»، كآية النجوى، وكتصدّقه بالخاتم حين صلاته وغير ذلك.. وأنزل
آيات كثيرة فيه، ومنها آية: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ}.. وآية الأمر ببلاغ
الرسالة.. وتحدث عن إمامته «عليه السلام» كأساس للدين، وركز
مفهومها، وأوضح معالمها..

ومما يؤيد حقيقة: أن عدم ذكر اسم الإمام علي «عليه السلام» في القرآن
قد جاء وفق سياسة بيانية إلهية.. ما روي بسند صحيح عن الإمام الصادق
«عليه السلام»، حيث أوضح صلوات الله وسلامه عليه هذا المعنى.
وأشار إلى أن ذلك يدخل في السياسة القاضية بحفظ القرآن: {وَإِنَّا لَهُ

لِحَافِظُونَهُ}»^(١).. والرفق بالأمة، واللطف بالناس، وتألفهم، وفسح المجال أمام من يلوذ بهم للتأمل، والتدبر، بعيداً عن الموانع، والعقَد، وغير ذلك، والحديث الصحيح الذي نتحدث عنه، يقول:

قيل للإمام الصادق «عليه السلام»، إن الناس يقولون: فما له لم يسمّ علياً وأهل بيته «عليهم السلام» في كتاب الله عز وجل..

قال: فقال: قولوا لهم: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» نزلت عليه الصلاة، ولم يسم الله لهم ثلاثاً، ولا أربعاً، حتى كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو الذي فسر ذلك لهم، ونزلت عليه الزكاة ولم يسم لهم من كل أربعين درهماً درهم، حتى كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو الذي فسر ذلك لهم..

ونزلت: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ}»^(٢).. ونزلت في علي والحسن والحسين «عليهم السلام» - فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله» في علي «عليه السلام»: من كنت مولاه فعلي مولاه..

وقال «صلى الله عليه وآله»: أوصيكم بكتاب الله، وأهل بيتي، فإني سألت الله عز وجل أن لا يفرق بينهما، حتى يوردهما علي الخوض، فأعطاني ذلك..

وقال: لا تعلموهم فهم أعلم منكم.

وقال: إنهم لن يخرجوكم من باب هدى، ولن يدخلوكم في باب ضلالة..

(١) الآية ١٢ من سورة يوسف.

(٢) الآية ٥٩ من سورة النساء.

فلو سكت رسول الله «صلى الله عليه وآله» فلم يبين مَنْ أهل بيته «عليهم السلام»، لا دعاهم آل فلان، وآل فلان. لكن الله عز وجل، أنزله في كتابه تصديقاً لنبيه «صلى الله عليه وآله»: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً} ^(١).. فكان علي والحسن والحسين، وفاطمة «عليهم السلام» فأدخلهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» تحت الكساء في بيت أم سلمة الخ ^(٢)..

خلاصة توضيحية:

وخلاصة ما نريد أن نؤكد عليه هنا هو: أن آية الإكمال قد نزلت قبل آية {بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ}، سواء في النزول الدفعي لسورة المائدة، حيث تقدم: أن الروايات دلت على أن سورة المائدة، قد نزلت دفعة واحدة في عرفات، وفيها آية أمر الله تعالى نبيه «صلى الله عليه وآله» بنصب علي «عليه السلام» إماماً، وآية إكمال الدين مبينة له أن الدين يكمل بهذه الولاية. وقد حاول رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يبين للناس ذلك، فممنع، فكان ينتظر توفر الشرائط والظروف لذلك، ومنها: العصمة الإلهية

(١) الآية ٣٣ سورة الأحزاب.

(٢) هذا الحديث في الكافي ج ١ ص ٢٨٧ و ٢٨٨ وتفسير الصافي ج ١ ص ٤٦٢ ج ٤ ص ١٨٨ وج ٦ ص ٤٣ عنه، وعن العياشي، وراجع: نور الثقلين ج ١ ص ٥٠٢ و ج ٤ ص ٢٧٤ وتفسير فرات ص ١١١ وكنز الدقائق ج ٣ ص ٤٤١ و ٤٤٢ و (مؤسسة النشر الإسلامي) ج ٢ ص ٤٩٧ وشرح أصول الكافي ج ٦ ص ١٠٩ والبحار ج ٣٥ ص ٢١١ وجامع أحاديث الشيعة ج ١ ص ١٨٧.

من كيد الخائنين.

ثم أمره الله في منى في مسجد الخيف، فلم يتمكن منه أيضاً.
حتى نزلت آية بلغ ما أنزل إليك، وفي النزول التدريجي، لتشير له إلى
أن الشرائط قد تحققت، والعصمة قد حصلت، فبادر إلى نصب علي «عليه
السلام» في يوم الغدير، وتمت الحجة بذلك على الناس جميعاً.

النزول على النبي ' قبل الإبلان:

ولبيان أن نزول آية الإكمال قبل آية البلاغ إنما هو في النزول الدفعي، لا
في التدريجي، نقول:
هناك آيات دلت أو أشارت إلى نزول القرآن دفعة واحدة، فقد قال
تعالى: {شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ} ^(١)..
وقال سبحانه: {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ} ^(٢)..
هناك الآيات التي تقول: إن القرآن {فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ} ^(٣)..
{وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِّي حَكِيمٌ} ^(٤)..
وقد روى أهل السنة وغيرهم: أن القرآن قد نزل أولاً إلى السماء الدنيا
جملة واحدة، ثم صار ينزل نجوماً ^(٥)..

(١) الآية ١٨٥ من سورة البقرة.

(٢) الآية ١ من سورة القدر.

(٣) الآية ٢٢ من سورة البروج.

(٤) الآية ٤ سورة الزخرف.

(٥) الإتيان ج ١ ص ٣٩ و ٤٠ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ١١٨ عن الحاكم والبيهقي، =

وَحَكِي الإِجْمَاع عَلَى ذَلِكَ^(١) ..

وَهَنَّاكَ رَوَايَاتُ تَقُولُ: إِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ أَوَّلًا جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ^(٢)،

= والنسائي، وسعيد بن منصور، وابن أبي حاتم، وابن أبي شيبة، والطبراني،
والبزار، والمجموع للنووي ج ٦ ص ٤٥٦ والدر المنثور ج ٦ ص ١٦١ وراجع:
المغني لابن قدامة ج ٣ ص ١١٣ ومجمع الزوائد ج ٧ ص ١٢٠ و ١٤٠ وفتح
الباري ج ١٣ ص ٤١٤ وج ٢٧ ص ١٥٣ وتفسير الألوسي ج ١٥ ص ١٨٨ وفتح
القدير ج ٥ ص ١٦٣ ومسند ابن الجعد ص ٣٤٤ والمعجم الأوسط ج ٢ ص ١٣١
والمعجم الكبير ج ١١ ص ٢٤٧ وج ١٢ ص ٣٥ والبيان للطوسي ج ٢ ص ١٢١ و
٢٢٤ وتفسير جوامع الجامع للطبرسي ج ٣ ص ٨١٨ وتفسير مجمع البيان ج ٢
ص ١٤ وج ١٠ ص ٤٠٥ وتفسير ابن زمنين ج ٤ ص ١٩٨ وج ٥ ص ١٤٩
وتفسير البغوي ج ٤ ص ١٤٨ والمحزر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج ٥
ص ٢٥١ وزاد المسير ج ٧ ص ١١٢ وفقه القرآن للراوندي ج ١ ص ١٧٩ ومجمع
البحرين للطريحي ج ٣ ص ٤٦٥.

(١) راجع: الإتقان ج ١ ص ٤٠ و ٤٤.

(٢) راجع: الكافي ج ٢ ص ٦٢٩ والصافي ج ١ ص ٦٤ و ٦٥ وج ٤ ص ٤٠٣ وج ٦
ص ٤١٥ وتفسير نور الثقلين ج ١ ص ١٦٦ و ٣١١ وج ٤ ص ٦٢٠ وج ٥ ص ٥٥٨ و
٦٢٤ وتفسير كنز الدقائق ج ١ ص ٤٣٠ وج ٢ ص ١١ والأمل للصدوق ص ١١٩
وفضائل الأشهر الثلاثة للصدوق ص ٨٧ والبحار ج ٩ ص ٢٣٧ وج ٩٤ ص ١١ و
١٢ و ٢٥ والحدائق الناضرة ج ١٣ ص ٤٤٩ والوسائل (ط دار الإسلامية) ج ٧
ص ٢٢٩ وجامع أحاديث الشيعة ج ٩ ص ٥١ و ٥٢ ومستدرک سفينة البحار ج ٨
ص ٤٥٤ و ٤٨٥ وتفسير العياشي ج ١ ص ٨٠ وتفسير القمي ج ١ ص ٦٦ وج ٢
ص ٢٩٠ والتفسير الأصفي ج ١ ص ٨٨ وينابيع المودة ج ٣ ص ٢٥٠ وجامع البيان
ج ٢ ص ١٩٧ والدر المنثور ج ١ ص ١٨٩ وفتح القدير ج ١ ص ١٨٤.

.....
الذي هو في السماء الرابعة^(١).

ولم ير الشيخ المفيد أنه يمكن الإطمينان إلى صحة هذه الروايات^(٢)..
وبعض الروايات تحدثت عن نزول القرآن إلى السماء الدنيا^(٣).

(١) علل الشرائع ج ٢ ص ٤٠٧ والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ١٣ ص ٣٣٢ و
(ط دار الإسلامية) ج ٩ ص ٤١٤ والبحار ج ٥ ص ٣٣٠ وج ١١ ص ١١١
وج ١٧ ص ٨٩ وج ٥٥ ص ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ عن محاسبة النفس لابن طاووس،
وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٣١ وسفينة البحار ج ٢ ص ٢٧٧ والمناقب لابن
شهر آشوب ج ٣ ص ٢٩٩ والمختصر ص ٤٣.

(٢) راجع كلامه في تصحيح الاعتقاد ص ٥٨.

(٣) راجع: المجموع ج ٦ ص ٤٥٦ والمغني لابن قدامة ج ٣ ص ١١٣ وشرح أصول
الكافي ج ٥ ص ٣٥٠ وأمالى السيد المرتضى ج ٤ ص ١٦١ وإقبال الأعمال لابن
طاووس ج ١ ص ٢٣٠ و ٢٣١ والبحار ج ٩٥ ص ٤ والمستدرک للحاكم ج ٢
ص ٢٢٢ و ٢٢٣ و ٣٦٨ و ٤٧٧ و ٥٣٠ ومجمع الزوائد ج ٧ ص ١٢٠ و ١٤٠
وفتح الباري ج ١ ص ٣٠ وج ٩ ص ٣ وج ١٣ ص ٤١٤ وعمدة القاري ج ١
ص ٥٥ وج ١١ ص ١٢٩ وج ١٩ ص ٣٠٨ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ١٩١
والسنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ٦ وج ٦ ص ٤٢١ و ٤٨٠ والمعجم الأوسط
ج ٢ ص ١٣١ والمعجم الكبير ج ١١ ص ٢٤٧ وج ١٢ ص ٢٦ و ٣٥ والتمهيد
لابن عبد البر ج ٦ ص ١٩١ وج ١٧ ص ٥١ والبيان ج ٢ ص ١٢١ وج ٩
ص ٢٢٤ والحاشية على الكشف للجرجاني ص ٣ وتفسير جوامع الجامع ج ١
ص ١٨٤ وج ٣ ص ٣٢٠ و ٨١٨ ومجمع البيان ج ٢ ص ١٤ وج ١٠ ص ٢٦٨ و
٤٠٥ وفقه القرآن للراوندي ج ١ ص ١٧٩ وتفسير الميزان ج ٢ ص ٢٩ وج ١٢
ص ١٢٧ وج ١٩ ص ١٤١.

وقالوا أيضاً: إن القرآن قد نزل أولاً دفعة واحدة على قلب رسول الله «صلى الله عليه وآله» لكنه لم يؤمر بتبليغه، وربما يستأنس لهذا القول ببعض الشواهد^(١).

وهذه الروايات والأقوال.. قد يكون جلها، أو كلها صحيحاً، إذا اعتبرنا: أن جلال وعظمة القرآن اقتضت مراتب من النزول له، فنزل إلى اللوح المحفوظ، ثم إلى البيت المعمور، ثم إلى السماء الدنيا.. ثم يأتي النزول التبليغي للناس، فينزل الله في شهر رمضان، على قلب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ثم ينزل سورة سورة، ليقرأها النبي «صلى الله عليه وآله» على الناس، ثم تنزل الآيات متفرقة، كلما حدث أمر يكون لتلك الآيات نوع ارتباط به..

متى كانت النبوة:

وإذا كانت نبوة النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» لم تبدأ حين كان «صلى الله عليه وآله» في سن الأربعين، بل هو نبي منذ صغره كما أيده المجلسي بوجوه كثيرة^(٢).
أو أنه كان نبياً وآدم بين الروح والجسد^(٣)..

(١) راجع: تفسير الميزان ج ٢ ص ١٨ وتفسير الصافي المقدمة التاسعة، وتاريخ القرآن للزنجاني ص ١٠.

(٢) البحار ج ١٨ من ص ٢٧٧ إلى ص ٢٨١.

(٣) راجع: الإحتجاج ج ٢ ص ٢٤٨ والفضائل لابن شاذان ص ٣٤ والبحار ج ١٥ ص ٣٥٣ وج ٥٠ ص ٨٢ والغدير ج ٧ ص ٣٨ وج ٩ ص ٢٨٧ ومسنند أحمد ج ٤ =

وأنه كان من المرسلين قبل خلق الخلق بألفي عام^(١).

= ص ٦٦ وج ٥ ص ٥٩ و ٣٧٩ وسنن الترمذي ج ٥ ص ٢٤٥ ومستدرك الحاكم ج ٢ ص ٦٠٩ ومجمع الزوائد ج ٨ ص ٢٢٣ وتحفة الأحوذى ج ٧ ص ١١١ وج ١٠ ص ٥٦ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٤٣٨ والآحاد والمثاني ج ٥ ص ٣٤٧ وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص ١٧٩ والمعجم الأوسط ج ٤ ص ٢٧٢ والمعجم الكبير ج ١٢ ص ٧٣ وج ٢٠ ص ٣٥٣ والجامع الصغير ج ٢ ص ٢٩٦ وكنز العمال ج ١١ ص ٤٠٩ و ٤٥٠ وتذكرة الموضوعات للفتني ص ٨٦ وكشف الخفاء ج ٢ ص ١٢٩ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٩ ص ٢٦٤ عن ابن سعد، ومستدرك سفينة البحار ج ٢ ص ٣٩٢ و ٥٢٢ عن كتاب النكاح، وعن فيض القدير ج ٥ ص ٦٩ وعن الدر المنثور ج ٥ ص ١٨٤ وفتح القدير ج ٤ ص ٢٦٧ والطبقات الكبرى ج ١ ص ١٤٨ وج ٧ ص ٥٩ والتاريخ الكبير للبخاري ج ٧ ص ٢٧٤ وضعفاء العقيلي ج ٤ ص ٣٠٠ والكامل لابن عدي ج ٤ ص ١٦٩ وج ٧ ص ٣٧ وعن أسد الغابة ج ٣ ص ١٣٢ وج ٤ ص ٤٢٦ وج ٥ ص ٣٧٧ وتهذيب الكمال ج ١٤ ص ٣٦٠ وسير أعلام النبلاء ج ٧ ص ٣٨٤ وج ١١ ص ١١٠ وج ١٣ ص ٤٥١ ومن له رواية في مسند أحمد ص ٤٢٨ وتهذيب التهذيب ج ٥ ص ١٤٨ وعن الإصابة ج ٦ ص ١٨١ والمنتخب من ذيل المذيل ص ٦٦ وتاريخ جرجان ص ٣٩٢ وذكر أخبار إصبهان ج ٢ ص ٢٢٦ وعن البداية والنهاية ج ٢ ص ٢٧٥ و ٢٧٦ و ٣٩٢ وعن الشفا بتعريف حقوق المصطفى ج ١ ص ١٦٦ وعن عيون الأثر ج ١ ص ١١٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ١ ص ٢٨٨ و ٢٨٩ و ٣١٧ و ٣١٨ ودفع الشبه عن الرسول ص ١٢٠ وسبل الهدى والرشاد ج ١ ص ٧٩ و ٨١ و ٨٣ وج ٢ ص ٢٣٩ وعن ينابيع المودة ج ١ ص ٤٥ وج ٢ ص ٩٩ و ٢٦١.

(١) الدر المنثور ج ٥ ص ٢٥٨ عن ابن مردويه.

وكان الله سبحانه قد خلقه قبل الخلق بألف دهر، وأشهده خلق كل شيء، كما في بعض الروايات^(١)..

ثم جعله نوراً محدقاً بالعرش - عرش القدرة - ليطلع على المزيد من جلال وعظمة وقدرة وملك الله سبحانه، وذلك تكريماً منه تعالى له، وتجليةً وشرفاً استحقه «صلى الله عليه وآله»، وكان له أهلاً^(٢).

ومن خلال هذا الإشراف، وذلك المقام، فإنه «صلى الله عليه وآله» يكون قد نال من المعارف الإلهية ما يليق بمقام النبوة الخاتمة، التي هي أعظم مقام..

(١) راجع الكافي ج ١ ص ٤٤١ والبحار ج ١٥ ص ١٩ وج ٢٥ ص ٣٤٠ وج ٥٤ ص ١٢ و ٦٦ و ١٩٥ ومستدرک سفينة البحار ج ٦ ص ١٠٣ وج ٨ ص ٣٢٧ والتفسير الصافي ج ٣ ص ٢٤٧ والمحتضر ص ٢٨٥ وحلية الأبرار ج ١ ص ١٨. وشرح أصول الكافي ج ٧ ص ١٤٧ وراجع كتاب: براءة آدم ص ٤١ - ٤٥ وكتاب مختصر مفيد ج ٨ ص ٢٣ - ٢٦ ففيهما أحاديث أخرى..

(٢) راجع: البحار ج ١٥ ص ١١ و ١٤ و ٢٣ و ٢٤ وج ٢٢ ص ١٤٨ وج ٢٥ ص ٤ و ١٥ ص ٢٤ وج ٣٨ ص ٨٠ وج ٥١ ص ١٤٤ عن إكمال الدين ص ١٦٢ و ١٦٣ و (ط مؤسسة النشر الإسلامي) ص ٣٣٥ وعن رياض الجنان (مخطوط) وراجع: الصراط المستقيم ج ٢ ص ١٣٤ وإعلام الوري ج ٢ ص ١٩٧ وراجع: معاني الأخبار ص ٣٥١ ومستدرک سفينة البحار ج ٢ ص ١٦٩ ج ٣ ص ١٦٤ وج ٦ ص ٤٨٢ وينايع المودة ج ١ ص ٤٢٢ ومنتخب الأنوار المضيئة للسيد بهاء الدين النجفي ص ٣٤٥ ومشارك أنوار اليقين للبرسي ص ٥٩ وعلل الشرائع ج ١ ص ١٦١ و ١٧٤ وكتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ص ٣٧٧ ومختصر بصائر الدرجات ص ١٧٦ وكتاب الغيبة للنعماني ص ٩١ والروضة في فضائل أمير المؤمنين ص ١١٢ والمحتضر ص ١٢٨ والتفسير الصافي ج ١ ص ٢٧.

ومن خلال نبوته الخاتمة هذه، فإن الله سبحانه يطلعه على غيبه، ويكشف اللوح المحفوظ له «صلى الله عليه وآله»، ويكون بذلك قد علم بالقرآن قبل إنزاله إليه للتبليغ على يد جبرئيل «عليه السلام»..

ولعل هذا يفسر لنا حقيقة أنه «صلى الله عليه وآله» حين كان ينزل عليه القرآن في المرة التالية، كان يسبق جبرئيل «عليه السلام» بالقراءة، ليشير لنا إلى معرفته به، فقد قال الله تعالى له: {وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ} ^(١)..

وقال: {لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ} ^(٢)..

أي أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يعرف القرآن قبل هذا النزول، إما باطلاعه على اللوح المحفوظ، أو بإيداع القرآن في قلبه سابقاً بواسطة جبرئيل «عليه السلام»، أو بواسطة الوحي الإلهامي..

فأراد الله سبحانه أن يعرف الناس بأن هذا النزول ليس هو النزول الأول، بل هو نزول اقتضته مصالح العباد في هدايتهم وإرشادهم، وفي تربيتهم بالصورة المناسبة لحالهم..

النزول لأجل هداية الناس:

وحين يريد الله سبحانه أن يوصل القرآن إلى الناس، فإنه يستفاد من الروايات: أن ذلك كان يتم عبر إنزاله مرتين، فيكون له نزولان بالنسبة إليهم..

(١) الآية ١١٤ من سورة طه.

(٢) الآيات ١٦ - ١٨ من سورة القيامة.

وهما نزول السورة بتمامها مرة واحدة أو أكثر.. والنزول التدريجي لها مرة ثانية. وسنورد بعض الشواهد لكلا هذين القسمين فيما يلي من صفحات، فنقول:

نزول السورة بتمامها:

فقد ورد في الروايات: أن سورة المائدة، والأنعام، ويونس، والتوبة، والكهف، وبضعاً وثمانين آية من أول سورة آل عمران، وجميع سور المفصل.. بل أكثر سور القرآن، ربما باستثناء سورتين أو ثلاث - كالبقرة وآل عمران - إن جميع ذلك قد نزل سورة سورة.. وقد قال تعالى في أول سورة النور: {سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا}.. مع أن الأحداث التي ذُكرت سبباً لنزول آياتها مختلفة ومتفرقة.. وقال تعالى أيضاً: {وَإِذَا مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا} (١) .. فإنهم كانوا يقولون ذلك بمجرد فراغه «صلى الله عليه وآله»، من تلاوة القرآن عليهم، ولم يكن القائلون ينتظرون الأيام والليالي، حتى إذا اكتمل نزول السورة التدريجي قالوا ذلك.. بل إنه حتى حين كانت تنزل آيات السورتين أو الثلاث تدريجاً، فإن المقصود هو أن تنزل بتمامها ضمن مدة شهر مثلاً.. ثم تبدأ سورة أخرى بالنزول..

وليس المقصود أن ينزل بعض السورة، ثم ينزل بعض من غيرها، ثم

(١) الآية ١٢٤ من سورة التوبة.

ينزل ما يكمل السورة الأولى مثلاً.. فإن هذا مما دلت النصوص على خلافه، خصوصاً تلك التي تقول: إنهم كانوا يعرفون انتهاء السورة وابتداء غيرها بنزول: {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ}..

لو كان لا بد من الانتظار:

نضيف إلى ما تقدم: أن السورة القرآنية كانت تؤخذ من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويكتبها الناس في مصاحفهم، ويحفظونها، ويقرؤونها في صلواتهم.. وكان النبي «صلى الله عليه وآله» يرشدهم إلى مواضع استحباب قراءتها.. وإلى كيفية القراءة، وأوقاتها، وحالاتها ومواردها.. وكانت السور تعرف بأسمائها في عهده «صلى الله عليه وآله»، ويسافر بها أهل القبائل إلى متجعاتهم، وأهل البلاد والقرى إلى بلادهم وقراهم.. ولم يكونوا ينتظرون زيادة شيء فيها، ولا كانوا يسألون عن هذه الزيادة، كما أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يرسل إليهم طالباً منهم إضافة شيء إلى أية سورة كانوا قد حملوها عنه، وأخذوها منه.. ولو أن الباب كان قد بقي مفتوحاً على التبديل والتعديل، لكان علينا أن نشهد وأن نقرأ في التاريخ الكثير من موارد السؤال عن الزيادة أو الإخبار عنها، وبها لهذا الصحابي، ولذلك إلى حين وفاته «صلى الله عليه وآله»..

نزول السورة مرتين:

وكانت بعض السور التي تنزل دفعة واحدة كما قلنا، تنزل نفسها مرة أخرى دفعة واحدة أيضاً.. كما هو الحال في سورة الإخلاص، التي نزلت في

مكة مرة، وفي المدينة أخرى، وكذلك سورة الفاتحة.. فقد نزلت مرة بمكة حين فرضت الصلاة، ومرة بالمدينة لما حولت القبلة^(١)..

نزول الآية أيضاً مرتين:

وكما كانت السورة تنزل أكثر من مرة، كانت الآية تنزل أكثر من مرة أيضاً.. وقد رويوا ذلك في العديد من الموارد، مثل خواتيم سورة النحل، وأول سورة الروم، وآية الروح، وقوله تعالى: {وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ}^(٢).. فإن سورتي الإسراء وهود مكيتان، وسبب نزولهما يدل على أنها نزلتا في المدينة..

قال الزركشي: ولهذا أشكل ذلك على بعضهم، ولا إشكال، لأنها نزلت مرة بعد مرة^(٣)..

وقد صرحوا: بأن مما يدخل في هذا السياق: أنه قد تنزل الآية لأجل سبب بعينه، ثم يتجدد سبب آخر، فيقتضي نزولها مرة أخرى..

(١) راجع: الإتيان ج ١ ص ٣٥، والدر المنثور ج ١ في تفسير سورة الفاتحة وج ٦ في تفسير سورة الإخلاص، فإنه قد روى ذلك عن مصادر كثيرة. وراجع أيضاً: شرح أصول الكافي لملا صالح المازندراني ج ١ ص ٤٦٣ وفتح الباري ج ٨ ص ١٢١ وتحفة الأحوذى ج ٨ ص ٢٢٨ ومجمع البيان ج ١ ص ٤٧ والبيان للسيد الخوئي ص ٤١٨.

(٢) الآية ١١٤ من سورة هود.

(٣) البرهان للزركشي ج ١ ص ٢٩ والإتيان ج ١ ص ٣٥ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ١٠٤ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٨ ص ٣٩٤.

وقد مثلوا لذلك:

١ - بقوله تعالى: {فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ} ^(١).. فقد زعموا - كذباً وزوراً -: أنها نزلت في النبي «صلى الله عليه وآله» حينما غضب لتمثيل المشركين بعمه حمزة، فتوعدهم بالتمثيل بسبعين (أو بثلاثين) منهم ^(٢). ولعل الصحيح هو ما روي عن الإمام الحسن «عليه السلام» من أنه «صلى الله عليه وآله» قال: لأقتلن سبعين رجلاً، قال «عليه السلام»: إنها أحب الله جل اسمه أن يجعل ذلك سنة في المسلمين، فإنه لو قتل بكل شعرة من عمه حمزة سبعين رجلاً من المشركين، ما كان في قتله حرج ^(٣). وإذا أردنا أن نحسن الظن ههنا، فإننا نقول: لعل من قرأها قد قرأها على سبيل التصحيف «لأمثلن» لتقارب الرسم بين الكلمتين، وهذا كلام

(١) الآية ١٢٦ من سورة النحل.

(٢) الإتيان ج ١ ص ٣٣ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ٩٨ والمعجم الكبير ج ١١ ص ٥٢ وتخريج الأحاديث والآثار ج ٢ ص ٢٥٠ ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٣٥ و (ط دار الكتب العلمية) ص ١٢١ والدر المنثور ج ٤ ص ١٣٥ وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص ١٩٢ وإمتاع الأسماع ج ١ ص ١٦٨ والوافي بالوفيات ج ١٣ ص ١٠٤ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٢٠٨ وزاد المسير ج ٤ ص ٣٧٠ وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ١٨٠ وأسد الغابة ج ٢ ص ٤٨ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ١٤ وراجع: تفسير مقاتل بن سليمان ج ٢ ص ٢٤٤ وتفسير السمرقندي ج ٢ ص ٢٩٦ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٦١ وراجع: تفسير العياشي ج ٢ ص ٢٧٥ وتفسير القمي ج ١ ص ١٢٣.

(٣) البحار ج ٧٨ ص ٣٩٥ ومستدرك الوسائل ج ٢ ص ٢٥٧ وجامع أحاديث الشيعة ج ٣ ص ٣٠٩ وراجع: تفسير نور الثقلين ج ٣ ص ٩٦ والهداية الكبرى للخصيبي ص ٣٤٦.

صحيح في نفسه، وليس فيه إشكال. وإن كان ذلك بعيداً، فإن الظاهر: أنهم في أكثر الموارد قد تناقلوها على سبيل الرواية، لا قراءة من كتاب.

ونزلت أيضاً في الأنصار في حرب أحد، لنفس السبب^(١).

٢ - مثلوا له أيضاً بقوله تعالى: {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ} ^(٢).

فزعموا - كذباً وزوراً -: أنها نزلت في استغفار النبي «صلى الله عليه وآله» لأبي طالب «عليه السلام»^(٣).

(١) الإتيان ج ١ ص ٣٣ والسنن الكبرى للنسائي ج ٦ ص ٣٧٦ ومسند أحمد ج ٥ ص ١٣٥ وسنن الترمذي ج ٤ ص ٣٦٢ والمستدرک للحاكم ج ٢ ص ٣٥٩ وج ٢ ص ٤٤٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٨٦ والمعجم الكبير ج ٣ ص ١٤٤ وصحيح ابن حبان ج ٢ ص ٢٣٩ وموارد الزمآن ج ٥ ص ٣١٤ وكنز العمال ج ٢ ص ٤٥١ والدر المنثور ج ٤ ص ١٣٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٤ ص ٢٢٣ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٢١٠ وفتح القدير ج ٣ ص ٢٠٥.

(٢) الآية ١١٣ من سورة التوبة.

(٣) مسند أحمد ج ٥ ص ٤٣٣ وصحيح البخاري ج ٢ ص ٩٨ وج ٥ ص ٢٠٨ وج ٦ ص ١٨ وصحيح مسلم ج ١ ص ٤٠ وسنن النسائي ج ٤ ص ٩١ والمستدرک للحاكم ج ٢ ص ٣٣٦ وفتح الباري ج ٨ ص ٢٥٦ وعمدة القاري ج ٨ ص ١٨٠ وج ١٨ ص ٢٧٦ وج ١٩ ص ١٠٥ وتحفة الأحوذى ج ٨ ص ٣٩٤ و ٤٠١ والسنن الكبرى ج ١ ص ٦٥٥ وج ٦ ص ٣٥٩ و ٤٢٥ والإستيعاب (ط دار الجليل) ج ١ ص ٣٩ وصحيح ابن حبان ج ٣ ص ٢٦٢ والمحلى لابن حزم ج ١١ ص ٢١٠ وتفسير القرآن للصنعاني ج ٢ ص ٢٨٩ وتخريج الأحاديث والآثار ج ٢ ص ١٠٥ وجامع البيان ج ١١ ص ٥٧ وج ٢٠ ص ١١٣ وأسباب نزول الآيات =

.....
وزعموا - كذباً وزوراً أيضاً -: أنها نزلت في والدة رسول الله «صلى الله عليه وآله»^(١).

وزعموا كذلك: أنها نزلت في رجل استغفر لأبويه، كما رواه الترمذي^(٢)..

= للواحدي النيسابوري ص ٢٢٨ وتفسير البغوي ج ٢ ص ٣٣١ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٢ ص ٥٩١ وزاد المسير ج ٣ ص ٣٤٥ والجامع لأحكام القرآن ج ٨ ص ٢٧٢ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٤٠٧ وج ٣ ص ٤٠٦ ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٢٦ و (ط دار الكتب العلمية) ص ١١٣ وفتح القدير ج ٢ ص ٤١١ وتفسير الآلوسي ج ١١ ص ٣٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٤ ص ٤٢٢ وج ٤١ ص ٢٣١ وج ٥٨ ص ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣ وج ٦٦ ص ٣٣٢ والإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج ٧ ص ١٩٩ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ١ ص ٢٣٠ والبداية والنهاية ج ٣ ص ١٥٣ وعيون الأثر ج ١ ص ١٧٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ١٢٦.

(١) فتح الباري ج ٨ ص ٣٩٠ وجامع البيان ج ١١ ص ٥٨ وتفسير الثعلبي ج ٥ ص ١٠٠ ومعاني القرآن للنحاس ج ٣ ص ٢٦٠ وتفسير البغوي ج ٢ ص ٣٣١ ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٢٧ و (ط دار الكتب العلمية) ص ١١٤ وتفسير أبي السعود ج ٤ ص ١٠٧.

(٢) مسند أحمد ج ١ ص ٩٩ و ١٣٠ وسنن الترمذي ج ٤ ص ٣٤٤ وتخريج الأحاديث والآثار ج ٢ ص ١٠٦ وعمدة القاري ج ٨ ص ١٨٢ وكنز العمال ج ٢ ص ٤٢١ وتفسير ابن أبي حاتم ج ٦ ص ١٨٩٣ وتفسير السمرقندي ج ٢ ص ٩٠ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٤٠٧ والإتقان في علوم القرآن ج ١ ص ٩٨ والدر المنثور ج ٣ ص ٢٨٢ ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٢٦ و (ط دار الكتب العلمية) ص ١١٣ وفتح القدير ج ٢ ص ٤١١.

غير أن ما يهمننا هنا هو تصريحهم بأن الآية والسورة قد تنزل أكثر من مرة لأسباب مختلفة..

٣ - قالوا: إن آية {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} قد نزلت مرتين أيضاً: مرة في مكة، ومرة في المدينة^(١)..

٤ - قالوا: إن سورة الفاتحة نزلت مرتين أيضاً: مرة في مكة، ومرة في المدينة^(٢)..

٥ - احتمل سبط ابن الجوزي، وغيره: أن آية: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ}.. قد نزلت مرتين: في عرفة، وفي غدير خم^(٣)..

٦ - قالوا: إن آية: {تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ} قد نزلت مرتين، كما نقله الحافظ ابن حجر^(٤).

(١) راجع: تذكرة الخواص ص ٣٠.

(٢) راجع: عمدة القاري ج ١٩ ص ١١ وتفسير مجمع البيان للطبرسي ج ١ ص ٤٧ وج ٦ ص ١٢٩ وشرح أصول الكافي ج ١٠ ص ٤٦٣ وتحفة الأحوزي ج ٨ ص ٢٢٨ وتفسير البغوي ج ١ ص ٣٧ وتفسير السمعاني ج ١ ص ٣١ وتفسير البغوي ج ٣ ص ٥٧ وزاد المسير ج ٤ ص ٣٠٣ والتفسير الكبير ج ١٩ ص ٢٠٧ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٩ والإتقان في علوم القرآن ج ١ ص ٤١ و ١٥٠ والبرهان للزركشي ج ١ ص ٢٩ وفتح القدير ج ١ ص ١٥ وتفسير الألوسي ج ١ ص ٣٨ وج ١٤ ص ٧٩.

(٣) تذكرة الخواص ص ٣٠ وشرح أصول الكافي لملا صالح المازندراني ج ١١ ص ٢٧٨ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٨ ص ٣٠١.

(٤) تفسير الميزان ج ٣ ص ٢٦٧ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٣٧٩.

- ٧ - قالوا: إن آية: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا} قد نزلت مرتين^(١).
- ٨ - قالوا: إن آية: {الْمُغْلِبَتِ الرُّومُ} قد نزلت مرتين^(٢).
- ٩ - قالوا: إن آية: {..تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ} قد نزلت مرتين^(٣).
- ١٠ - قالوا أيضاً: إن آية اللعان قد تكون نزلت مرتين^(٤)..
- ١١ - وقالوا أيضاً عن آية الجزية: إنها يحتمل أن تكون قد نزلت مرتين^(٥).
- ١٢ - وقالوا ذلك أيضاً عن خواتيم سورة النحل^(٦).
- ١٣ - وقالوا: إن سورة الحجر نزلت مرتين^(٧).
- ١٤ - وقالوا: إن سورة الأنعام نزلت مرتين أيضاً^(٨).
- ١٥ - وقالوا: إن سورة الكوثر نزلت مرتين^(٩).

(١) تفسير الألوسي ج ١٥ ص ١٥٣ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٣٧٩.

(٢) تفسير الألوسي ج ٢١ ص ١٩.

(٣) جامع البيان للطبري ج ٧ ص ١٧٧.

(٤) لباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٥ و (ط دار الكتب العلمية) ص ٥.

(٥) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ١ ص ٣٧٩.

(٦) تفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٣٧٩.

(٧) راجع: فتح الباري ج ٨ ص ١٢١.

(٨) راجع: تفسير الألوسي ج ٧ ص ٧٦.

(٩) راجع: تفسير الألوسي ج ٣٠ ص ٢٤٤.

١٦- وقالوا: إن سورة المرسلات نزلت مرتين أيضاً^(١).

النزول التدريجي للآيات:

وقد ذكر الله سبحانه نزول آيات القرآن بصورة تدريجية في قوله تعالى: {وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً^(٢)}.
وقال تعالى: {وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا^(٣)}.

فإنه وإن كان نزول القرآن سورة سورة يكفي في صحة القول بأنه «صلى الله عليه وآله» كان يقرؤه على مكث، وبأن الله تعالى قد فرقاه، وبأنه لم ينزل جملة واحدة..

ولكن الظاهر من الروايات المتواترة أن آياته كانت تنزل أيضاً متفرقة، وفق ما يستجد من أحداث..

وذلك بعد أن تنزل السورة بكاملها أولاً.

ونذكر من الشواهد على ذلك، ما يلي:

شواهد وأدلة:

ألف: إن سورة الأنعام قد نزلت جملة واحدة بمكة، وقد شيعها سبعون

(١) راجع: الفتوحات المكية لابن العربي ج ٢ ص ٥٠٧.

(٢) الآية ٣٢ من سورة الفرقان.

(٣) الآية ١٠٦ من سورة الإسراء.

ألف ملك^(١)..

والروايات تقول أيضاً: إن آيات هذه السورة قد نزلت في مناسبات مختلفة، ونذكر من ذلك على سبيل المثال ما يلي:

١ - عن ابن إسحاق، قال: مر رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيما بلغني بالوليد بن المغيرة، وأمّية بن خلف، وأبي جهل بن هشام، فهمزوه واستهزؤوا به، فغاضه ذلك، فأنزل الله: {وَلَقَدْ اسْتَهْزَىٰ بُرْسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ

(١) راجع: الكافي ج ٢ ص ٦٢٢ وثواب الأعمال الصدوق ص ١٠٥ و شرح أصول الكافي ج ١١ ص ٦٣ والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ٦ ص ٢٣٠ و (ط دار الإسلامية) ج ٤ ص ٨٧٣ والمصباح للكفعمي ص ٤٤١ والبحار ج ٨٩ ص ٢٧٤ و ٢٧٥ ومستدرک سفينة البحار ج ٨ ص ٤٧١ والتفسير الأصفى ج ١ ص ٣٥٧ وتفسير العياشي ج ١ ص ٣٥٤ و ٣٨٣ وتفسير مجمع البيان للطبرسي ج ٤ ص ٦ و ٣٠٦ و تفسير نور الثقلين ج ١ ص ٦٩٦ و ٧٧٨ و ج ٣ ص ٢٤١ والتفسير الصافي ج ٢ ص ١٧٨ و جامع أحاديث الشيعة ج ١٥ ص ٩٤ والبرهان للزركشي ج ١ ص ١٩٩ والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ١ ص ٤١٩ والدر المنثور ج ٣ ص ٢ و ٣ و ٤ والتفسير الكبير للرازي ج ١٢ ص ١٤١ والإتقان ج ١ ص ٣٧ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ١١١ عن ابن الضريس، وأبي عبيدة وابن المنذر، والطبراني، وابن مردويه، والحاكم، وأبي الشيخ، والبيهقي في شعب الإيمان، والسلفي في الطيوريات، والإسماعيلي في معجمه، والخطيب في تاريخه، وعبد الرزاق، والفريابي، وعبد بن حميد، وغيرهم، عن ابن عباس، وابن مسعود، وأسماء بنت يزيد الأنصارية، وابن عمر، وأنس، وجابر، وعن الإمام علي «عليه السلام»، وعن أبي بن كعب، ومجاهد، ومحمد بن المكندر، وعطاء، وغيرهم.

فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ^(١)»^(٢)..

٢ - عن ابن إسحاق، قال: لما دعا الرسول «صلى الله عليه وآله» قومه للإسلام، قال له زمعة بن الأسود، والنضر بن الحارث، وعبد بن عبد يغوث، وأبي بن خلف، والعاص بن وائل: لو جعل معك يا محمد ملك يحدث عنك الناس، ويرى معك. فأنزل الله في ذلك من قولهم: {وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ}»^(٣)»^(٤)..

٣ - عن الإمام علي «عليه السلام» قال: قال أبو جهل للنبي «صلى الله عليه وآله»: إنا لا نكذبك، ولكن نكذب بما جئت به، فأنزل الله: {فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ}»^(٥)»^(٦)..

(١) الآية ٤١ من سورة الأنبياء.

(٢) الدر المنثور ج ٣ ص ٥ عن ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وفتح القدير ج ٢ ص ١٠٢ والبداية والنهاية ج ٣ ص ١٣٠ والسيرة النبوية لابن هشام ج ١ ص ٢٦٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ٨٥.

(٣) الآية ٨ من سورة الأنعام.

(٤) الدر المنثور ج ٣ ص ٥ عن ابن المنذر وابن أبي حاتم، وتفسير ابن أبي حاتم ج ٤ ص ١٢٦٥ وفتح القدير ج ٢ ص ١٠٢ وتفسير الألوسي ج ٧ ص ٩٦ والسيرة النبوية لابن هشام ج ١ ص ٢٦٦.

(٥) الآية ٣٣ من سورة الأنعام.

(٦) الدر المنثور ج ٣ ص ٩ و ١٠ عن الترمذي، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، والحاكم وصححه، والضياء في المختارة وابن مردويه. وعن أبي ميسرة كما رواه عبد بن حميد، وابن المنذر وابن مردويه، وسنن الترمذي ج ٤ ص ٣٢٦ والمستدرک للحاكم ج ٢ ص ٣١٥ ومعاني القرآن للنحاس ج ٢ ص ٤١٧ و ٤١٨ وتفسير =

وعن أبي صالح قال: كان المشركون إذا رأوا رسول الله «صلى الله عليه وآله»، قال بعضهم لبعض، فيما بينهم: إنه لنبي، فنزلت هذه الآية: {قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ} ^(١) ^(٢)..

٤ - عن ابن مسعود، قال: مر الملاء من قريش على النبي «صلى الله عليه

= الثعلبي ج ٤ ص ١٤٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ١٣٤ وتفسير البيضاوي ج ٢ ص ٤٠٤ ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٠٠ و (ط دار الكتب العلمية) ص ٨٨ والجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ٤١٦ وزاد المسير ج ٣ ص ٢١ وتفسير النسفي ج ١ ص ٣٢٠ وتفسير البغوي ج ٢ ص ٩٤ وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص ١٤٥ وكنز العمال ج ٢ ص ٤٠٩ وتفسير ابن أبي حاتم ج ٤ ص ١٢٨٢ وعلل الدارقطني ج ٤ ص ١٤٣ و ١٤٤ والشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ج ١ ص ٣٠ و ١٣٤ وتفسير الألوسي ج ٧ ص ١٣٦ وفتح القدير ج ٢ ص ١١٣ وتفسير أبي السعود ج ٣ ص ١٢٧ وجامع البيان ج ٧ ص ٢٤٠ وراجع: تفسير مجمع البيان للطبرسي ج ٤ ص ٤٣.

(١) الآية ٣٣ من سورة الأنعام.

(٢) الدر المنثور ج ٣ ص ١٠ عن أبي الشيخ، وراجع: البحار ج ٩ ص ٢٠٢ وج ١٨ ص ١٥٧ و ١٨٣ وج ٦٨ ص ٦٠ و ٨٧ وبشارة المصطفى للطبري ص ٣٠٤ وتفسير السمرقندي ج ١ ص ٤٦٥ والكافي ج ٢ ص ٨٨ والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ١٥ ص ٢٦٢ و (ط دار الإسلامية) ج ١١ ص ٢٠٧ وجامع أحاديث الشيعة ج ١٤ ص ٢٤٩ ومشكاة الأنوار للطبرسي ص ٦٢ ومستدرك سفينة البحار ج ٦ ص ١٤٩ ونهج السعادة للمحمودي ج ٧ ص ٢٨٩ وتفسير القمي ج ١ ص ١٩٧ والتفسير الصافي ج ٢ ص ١١٧ وتفسير نور الثقلين ج ١ ص ٧١١ وج ٤ ص ٢٣٢ وج ٥ ص ١١٧.

وآله» وعنده صهيب وعمار، وبلال، وخباب، ونحوهم من ضعفاء المسلمين، فقالوا: يا محمد، أرضيت بهؤلاء..

إلى أن قال: فأنزل الله فيهم القرآن: {وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ}.. إلى قوله: {وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ} ^(١) ^(٢)..

ولنا تساؤل حول ذكر صهيب، فقد وردت في ذمه روايات، قدمنا بعضها في بعض فصول هذا الكتاب ^(٣).

وفي نص آخر عن عكرمة قال - ما ملخصه -: مشى عتبة وشيبة، وقرضة بن عبد عمرو وغيرهم إلى أبي طالب، وطلبوا منه أن يطرد أولئك الضعفاء من حوله.. وقال له عمر: لو فعلت يا رسول الله، حتى ننظر ما يريدون بقولهم، وما يصيرون إليه من أمرهم، فأنزل الله: {وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا}..

إلى أن قال: ونزلت في أئمة الكفر من قريش والموالي والحلفاء، {وَكَذَلِكَ

(١) الآيات ٥١ - ٥٨ سورة الأنعام.

(٢) مسند أحمد ج ١ ص ٤٢٠ ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٠١ و (ط دار الكتب العلمية) ص ٨٨ والوافي بالوفيات ج ١٦ ص ١٩٦ وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ٢ ص ٢٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٤ ص ٢٢٢ وفتح القدير ج ٢ ص ١٢١ ومجمع الزوائد ج ٧ ص ٢١ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ١٣٩ والدر المنثور ج ٣ ص ١٢ عن أحمد، وابن جرير، وابن أبي حاتم والطبراني، وأبي الشيخ، وابن مردويه، وأبي نعيم في الحلية.

(٣) راجع: قاموس الرجال للمحقق التستري، وتنقيح المقال للمحقق الماقي، ترجمة صهيب.

فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا { الآية. فلما نزلت، أقبل عمر بن الخطاب فاعتذر من مقالته، فأنزل الله: {وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ..} ^(١) ^(٢)..

ونحن وإن كنا نسجل العديد من الإشكالات على هذه الرواية أيضاً، فإننا نقول:

إن ذلك لا يضر في ما نريد أن نثبته، لأنها دلت على أنهم يرون أن الآيات كانت تنزل مرة ثانية بعد نزولها في ضمن سورتها التي نزلت دفعة واحدة.

٥ - عن خباب قال ما ملخصه: جاء الأقرع بن حابس، وعيينة بن حصن، فوجدا النبي «صلى الله عليه وآله» قاعداً مع بلال وصهيب، وعمار وخباب، وغيرهم من ضعفاء المؤمنين. فخلوا بالنبي «صلى الله عليه وآله» أن يجعل لهم مجلساً منه لا يكون فيه أولئك، فأجابهم إلى ذلك، فقالوا: «فاكتب لنا عليك بذلك كتاباً، فدعا بالصحيفة، ودعا علياً «عليه السلام» ليكتب، ونحن قعود في ناحية، إذ نزل جبرئيل بهذه الآية: {وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ

(١) الآية ٥٤ من سورة الأنعام.

(٢) الدر المنثور ج ٣ ص ١٣ عن ابن جرير، وابن المنذر، ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٠١ و (ط دار الكتب العلمية) ص ٨٩ وتفسير الآلوسي ج ٧ ص ١٥٩ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ١٤٠ وتفسير السمرقندي ج ١ ص ٤٧١ وجامع البيان ج ٧ ص ٢٦٥ وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج ٤٣ ص ٣٧٦ وج ٦٠ ص ١٥٦ وتذكرة الحفاظ للذهبي ج ٢ ص ٤٦٠ وتفسير الميزان ج ٧ ص ١٠٩.

يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ} .. إلى قوله: {فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ} ..

فألقي رسول الله «صلى الله عليه وآله» الصحيفة من يده، ثم دعانا، وهو يقول: {سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ} .. فكنا نقعد معه، فإذا أراد أن يقوم، قام وتركنا. فأنزل الله: {وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ} ^(١) ..

قال: فكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقعد معنا بعد، فإذا بلغ الساعة التي يقوم فيها قمنا وتركناه حتى يقوم ..

وهذا معناه: أن الآية قد نزلت مرة أخرى في المدينة ^(٢) .. بعد أن كانت قد نزلت في ضمن السورة التي نزلت دفعة واحدة، غير أننا نشك في صحة هذه الرواية أيضاً لأسباب كثيرة، منها: أنها تذكر أن النبي «صلى الله عليه

(١) الآية ٢٨ من سورة الكهف.

(٢) الدر المنثور ج ٣ ص ١٣ عن ابن أبي شيبة، وأبي يعلى، وابن ماجه، وأبي نعيم في الحلية، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والبيهقي في الدلائل، والمعجم الكبير ج ٤ ص ٧٦ و ٤٣٨ وجامع البيان ج ٧ ص ٢٦٣ وتخریج الأحاديث والآثار ج ١ ص ٤٣٨ والجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ٤٣٢ زاد المسير ج ٣ ص ٣٢ وتفسير البغوي ج ٢ ص ٩٩ وتفسير الثعلبي ج ٤ ص ١٤٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٠ ص ٤٤٧ وج ٢٤ ص ٢٢٣ وج ٣٤ ص ٢٣٠ والبداية والنهاية ج ٦ ص ٦٤ وراجع: البحار ج ٢٢ ص ٣٣ وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٣٨٢ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٥٦٤ وتفسير ابن أبي حاتم ج ٤ ص ١٢٩٧.

وآله» أراد أن يكتب كتاباً بأمر يرفضه دينه وعقله، ووجد أنه يظلم به بعض الناس لا لشيء إلا لكونهم ضعفاء، وفقراء، ومؤمنين. لصالح أناس ظالمين، ومنحرفين، ومشركين.

ومنها: ذكره لبعض من لا تنطبق عليه الآية، إذ لم يكونوا ممن يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه.

وثمة إشكالات أخرى على هذه الرواية أيضاً..

وفي نص آخر: عن عمر بن عبد الله بن المهاجر: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان أكثر ما يصلي نافلته عند اسطوان التوبة. وكان إذا صلى الصبح انصرف إليها وقد سبق إليها الضعفاء والمساكين والضيغان، والمؤلفة قلوبهم وغيرهم؛ فيتحلقون حول النبي «صلى الله عليه وآله» حلقة بعضها دون بعض. فينصرف إليهم ويتلو عليهم ما أنزل الله عليه في ليلته، ويحدثهم، حتى إذا طلعت الشمس جاء أهل الطول والشرف والغنى، فلا يجدون إليه مخلصاً. فتاقت أنفسهم إليه، وتاقت نفسه إليهم، فأنزل الله: {وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ}.. إلى منتهى الآيتين..

فلما نزل ذلك فيهم قالوا له: لو طردتهم عنا ونكون من جلساءك وإخوانك ولا نفارقك، فأنزل الله: {وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ}«^(١)..

وهذا معناه: أن الآية قد نزلت في المدينة، وسورة الأنعام قد نزلت

(١) الدر المنثور ج ٣ ص ١٣ عن الزبير بن بكار في أخبار المدينة، وخلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى ج ١ ص ١١٦.

دفعه واحدة في مكة..

وعن سعد بن أبي وقاص، قال: نزلت هذه الآية في ستة: أنا وعبد الله بن مسعود، وبلال، ورجل من هذيل، واثنان، قالوا: يا رسول الله، اطردهم، فإننا نستحي أن نكون تبعاً لهؤلاء، فوقع في نفس النبي «صلى الله عليه وآله» ما شاء الله أن يقع، فأنزل الله: {وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ} إلى قوله: {أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ}»^(١)..

علماً بأننا لا نصدق دعوى سعد بن أبي وقاص: أنه كان في جملة من نزلت الآية فيهم، لأن ممارسات ومواقف هؤلاء لا تتلاءم مع مضمون الآية الكريمة، يضاف إلى ذلك: أن تصريح الرواية بأنه قد وقع طلب المشركين في نفس النبي «صلى الله عليه وآله» لا شك في أنه مكذوب على رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وهناك روايات عديدة أخرى كلها تصب في هذا الاتجاه^(٢)..

٦ - عن ماهان قال: أتى قوم إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، فقالوا: إنا

(١) الدر المنثور ج ٣ ص ١٣ عن الفريابي، وأحمد، وعبد بن حميد، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن حبان، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والحاكم، وأبي نعيم في الحلية، والبيهقي في الدلائل، وتفسير ابن أبي حاتم ج ٤ ص ١٢٩٦ ومعاني القرآن للنحاس ج ٢ ص ٤٢٩ وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص ١٤٦.

(٢) راجع ما رواه في الدر المنثور ج ٣ ص ١٣ و ١٤ عن مجاهد، والربيع بن أنس. ورواه عن ابن عساكر، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن أبي شيبه، وابن المنذر، وابن جرير، فراجع..

أصبنا ذنباً عظيماً، فما رد عليهم شيئاً، فانصرفوا، فأنزل الله: {وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا}.. فدعاهم، فقرأها عليهم^(١).

٧ - عن زيد بن أسلم، قال: لما نزلت: {قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً}^(٢).. قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيوف..

فقالوا: ونحن نشهد أن لا إله إلا الله، وأنت رسول الله؟!..

قال: نعم.

فقال بعض الناس: لا يكون هذا أبداً.

فأنزل الله: {انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ}^(٣)..^(٤)

٨ - عن ابن جريج قال ما ملخصه: كان المشركون يجلسون إلى النبي

(١) الدر المنثور ج ٣ ص ١٤ عن الفريابي، وعبد بن حميد، ومسدد في مسنده، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وتفسير الثوري ص ١٠٧ وجامع البيان ج ٧ ص ٢٧١ وتفسير ابن أبي حاتم ج ٤ ص ١٣٠٠ وأسباب نزول الآيات ص ١٤٧ وتفسير السمرقندي ج ١ ص ٤٧٢ ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٠٢ و (ط دار الكتب العلمية) ص ٨٩ وفتح القدير ج ٢ ص ١٢١.

(٢) الآية ٦٥ سورة الأنعام.

(٣) الآيتان ٦٥ و ٦٦ من سورة الأنعام.

(٤) الدر المنثور ج ٣ ص ٢٠ عن ابن جرير، وابن المنذر، وجامع البيان ج ٧ ص ٢٩٤ وتفسير ابن أبي حاتم ج ٤ ص ١٣١٢ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ١٤٨ ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٠٢ و (ط دار الكتب العلمية) ص ٩٠.

«صلى الله عليه وآله»، فإذا سمعوا منه استهزؤوا، فنزلت: {وَإِذَا رَأَيْتَ
الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ} ^(١).. فجعلوا إذا استهزؤوا قام،
فحذروا، وقالوا: لا تستهزؤوا فيقوم، فذلك قوله: {لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ} أن
يخوضوا فيقوم.. ونزل: {فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ وَمَا عَلَى
الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ} ^(٢) ^(٣).

٩ - عن ابن عباس في حديث..: «قالت اليهود: يا محمد، أنزل الله عليك
كتاباً؟!»

قال: نعم.

قالوا: والله، ما أنزل الله من السماء كتاباً.

فأنزل الله: {قُلْ} يا محمد، {مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى} ^(٤) ^(٥).

(١) الآية ٦٨ سورة الأنعام.

(٢) الآيتان ٦٨ و ٦٩ سورة الأنعام.

(٣) الدر المنثور ج ٣ ص ٢٠ و ٢١ عن ابن جرير، وابن المنذر، وأبي الشيخ، وراجع ما
رواه في الدر المنثور ج ٣ ص ٢١ عن أبي الشيخ عن مقاتل، وجامع البيان ج ٧
ص ٢٩٨ و ٢٩٩ وتفسير الميزان ج ٧ ص ١٥٣.

(٤) الآية ٩١ من سورة الأنعام.

(٥) الدر المنثور ج ٣ ص ٢٩ عن ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ،
وابن مردويه، والبحار ج ٩ ص ٨٩ وتفسير ابن أبي حاتم ج ٤ ص ١٣٤١ و
١٣٤٢ وتفسير البغوي ج ٢ ص ١١٤ وفتح القدير ج ٢ ص ١٤١ وزاد المسير ج ٣
ص ٥٧ وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص ١٤٧ وتفسير الثعلبي
ج ٤ ص ١٦٨ وجامع البيان ج ٧ ص ٣٤٨ وتفسير الميزان ج ٧ ص ٣٠٤ وتفسير
مجمع البيان ج ٤ ص ١٠٨.

وواضح: أن التعاطي مع اليهود والاحتجاج عليهم، إنما كان في المدينة بعد الهجرة، مع ملاحظة أن للآية مناسبة خاصة نزلت فيها، مما يدل على أن هذا قد كان نزولاً آخر لها غير نزولها في ضمن السورة..

١٠ - وفي نص آخر، عن سعيد بن جبير: أنها نزلت في مالك بن الصيف حينما ناشده النبي «صلى الله عليه وآله» هل يجد في التوراة أن الله ييغض الحبر السمين؟!، فغضب. (وكان حبراً سميناً) فأنكر، وقال: والله ما أنزل الله على بشر من شيء، فقال له أصحابه: ويحك، ولا على موسى؟. قال: ما أنزل الله على بشر من شيء، فأنزل الله: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ} ^(١) ^(٢)..

١١ - وعن محمد بن كعب القرظي: جاء ناس من اليهود إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وهو محتب. فقالوا: يا أبا القاسم، ألا تأتينا بكتاب من السماء، كما جاء به موسى ألواحاً؟!.. فأنزل الله: {يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ} ^(٣).. فجثا رجل من اليهود، فقال: ما أنزل الله عليك، ولا على موسى، ولا على عيسى، ولا على أحد شيئاً.

(١) الآية ٩١ من سورة الأنعام.

(٢) الدر المنثور ج ٣ ص ٢٩ عن ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وتخريج الأحاديث والآثار ج ١ ص ٤٤٣ وراجع: تفسير الثعالبي ج ٢ ص ٤٩٢ وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص ١٤٧.

(٣) الآية ١٥٣ من سورة النساء.

فأنزل الله: {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ}»^(١)..

وهناك رواية أخرى عن محمد بن كعب في شأن نزول هذه الآية،

فراجع..

والكلام فيها كالكلام السابق، وهي أن مناقشاته «صلى الله عليه وآله»، مع اليهود قد كانت في المدينة لا في مكة. وأنه حتى لو كان ذلك قد حصل في مكة، فهو أيضاً يدل على أن للآية نزولاً آخر غير نزولها في ضمن السورة^(٢).

١٢ - قد نزلت آية: {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ}»^(٣).. في عبد الله بن سعد بن أبي سرح.. الذي كان يكتب القرآن لرسول الله «صلى الله عليه وآله» ثم فر إلى مكة فسأله عن ذلك، فادّعى أنه كان يكتب كيف شاء^(٤)..

(١) الدر المنثور ج ٣ ص ٢٩ عن ابن جرير، وجامع البيان ج ٧ ص ٣٤٨ وتفسير الثعلبي ج ٤ ص ١٦٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٣ ص ٤٠١.

(٢) الدر المنثور ج ٣ ص ٢٩ عن أبي الشيخ، وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص ١٤٧.

(٣) الآية ٩٣ من سورة الأنعام.

(٤) راجع: الدر المنثور ج ٣ ص ٣٠ عن الحاكم في المستدرک، وعن ابن أبي حاتم، عن شرحبيل بن سعد، وعن السدي، والبحار ج ٢٢ ص ٣٤ والبحار ج ٨٩ ص ٣٥ وتخریج الأحادیث والآثار ج ١ ص ٤٤٤ والفتح السماوي للمناوي ج ٢ ص ٦١٣ و تفسير القمي ج ١ ص ٢١٠ والتبيان ج ٤ ص ٢٠٢ وتفسير نور الثقلين ج ١ ص ٧٤٥ وتفسير مقاتل بن سليمان ج ١ ص ٣٣٥ وجامع البيان ج ٧ ص ٣٥٤ و ٣٥٥ وتفسير ابن أبي حاتم ج ٤ ص ١٣٤٦ ومعاني القرآن للنحاس ج ٢ ص ٤٥٨ وتفسير السمعي ج ٢ ص ١٢٦ وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص ١٤٨ =

وفي نصوص أخرى أنها نزلت في مسيلمة الكذاب^(١)..

وربما يحمل ذلك على تعدد نزولها.

وفي جميع الأحوال نقول:

إن ذلك إنما كان في المدينة بعد الهجرة، فهو نزول آخر للآية، حسبما
ألمحنا إليه..

١٣ - وتذكر بعض الروايات: أن آية: {وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ

= ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٠٣ و (ط دار الكتب العلمية) ص ٩٠
وفتح القدير ج ٢ ص ١٤١ وتفسير الآلوسي ج ٧ ص ٢٢٢ والإصابة (ط دار الكتب
العلمية) ج ١ ص ٥٦٢.

(١) راجع: الدر المنثور ج ٣ ص ٣٠ عن عبد بن حميد وابن المنذر، وابن جرير، وأبي
الشيخ عن ابن جريج، وقتادة، وعكرمة، وجامع البيان للطبري ج ٧ ص ٣٥٤
وتفسير ابن أبي حاتم ج ٤ ص ١٣٤٦ وتفسير السمرقندي ج ١ ص ٤٨٧ وج ٢
ص ١٠٨ وتفسير الثعلبي ج ٤ ص ١٦٩ وتفسير ابن زمين ج ٢ ص ٨٤ ومعاني
القرآن للنحاس ج ٢ ص ٤٥٨ وتفسير مقاتل بن سليمان ج ١ ص ٣٣٥ والبحار
ج ٢٢ ص ٣٤ والتبيان للطوسي ج ٤ ص ٢٠٢ وتفسير جوامع الجامع للطبرسي
ج ١ ص ٥٩٣ وتفسير النسفي ج ١ ص ٣٣٥ وتفسير العز بن عبد السلام ج ١
ص ٤٥٠ وزاد المسير ج ٣ ص ٥٩ وتفسير البغوي ج ٢ ص ١١٥ وتفسير
الواحي ج ١ ص ٣٦٥ وأسباب نزول الآيات ص ١٤٨ وتفسير القرطبي ج ٧
ص ٣٩ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ١٦٢ والإتقان في علوم القرآن ج ١
ص ٤٧ ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٠٣ و (ط دار الكتب
العلمية) ص ٩٠ وفتح القدير ج ٢ ص ١٤١ وتفسير الآلوسي ج ٧ ص ٢٢٢
وتاريخ المدينة لابن شبة ج ٢ ص ٥٧٤.

دُونَ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ»^(١).. قد نزلت حين مشى قريش إلى أبي طالب «عليه السلام»، وكلمته في أمر ابن أخيه، ثم طلبوا منه أن يكف عن شتم آلهتهم، وإلا فسوف يشتمونه، ويشتمون من أمره^(٢)..

وهذا معناه: أن للآية مناسباتها الخاصة التي أوجبت نزولها فيها أيضاً. يضاف إلى نزولها في ضمن السورة.

١٤ - قالوا: إن آية: {وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ.. إلى قوله: يَجْهَلُونَ}^(٣).. قد نزلت حين طلب المشركون من النبي «صلى الله عليه وآله» أن يجعل لهم الصفا ذهباً..

والكلام في هذا المورد كالكلام في سابقه^(٤)..

١٥ - عن ابن عباس، قال: جاءت اليهود إلى النبي «صلى الله عليه وآله»

(١) الآية ١٠٨ من سورة الأنعام.

(٢) الدر المنثور ج ٣ ص ٣٨ عن ابن أبي حاتم، وجامع البيان ج ٧ ص ٤٠٤ وتفسير ابن أبي حاتم ج ٤ ص ١٣٦٧ والمحزر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج ٢ ص ٣٣٢ وتفسير القرطبي ج ٧ ص ٦١ وتفسير الثعالبي ج ٢ ص ٥٠٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ١٦٩ وتفسير البحر المحيط ج ٤ ص ٢٠١ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٤٥.

(٣) الآيات ١٠٩ - ١١١ من سورة الأنعام.

(٤) الدر المنثور ج ٣ ص ٣٩ عن ابن جرير، وراجع ما رواه أيضاً عن أبي الشيخ. وما أخرجه أيضاً في نفس الموضع عن ابن أبي شيبه، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وأبي الشيخ، وابن أبي حاتم، والمناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٥٠ والبحار ج ٩ ص ٩١ وج ١٨ ص ٢٠٢ وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص ١٥٠ وتفسير البغوي ج ٢ ص ١٢٢ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ١٧٠ ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٠٣ و (ط دار الكتب العلمية) ص ٩١.

وآله»، فقالوا: نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما يقتل الله، فأنزل الله: {فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ..} إلى قوله: {وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ} ^(١) ^(٢).

وثمة روايات عديدة أخرى بهذه المضامين ^(٣).

١٦ - وقال ابن جريج: إن آية: {إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ} ^(٤).. نزلت في

ثابت بن قيس بن شماس..

وذلك يعني: أنها قد نزلت في المدينة.. وأن لها نزولاً آخر غير نزولها في

ضمن السورة ^(٥).

(١) الآيات ١١٨ - ١٢١ من سورة الأنعام.

(٢) الدر المنثور ج ٣ ص ٤١ و ٤٢ عن أبي داود والترمذي وحسنه، والبزار وابن جرير، وابن المنذر، ورواه ابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن مردويه، والفريابي، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأبو داود، وابن ماجه، والحاكم وصححه، والنحاس والطبراني، والبيهقي في سننه.. وفي نص آخر ج ٣ ص ٤٢ عن الضحاك، أن المشركين قالوا ذلك. روى ذلك أبو الشيخ، وعبد بن حميد، وابن جرير والطبراني، وابن مردويه، وأبو داود، وتفسير الألوسي ج ٨ ص ١٣ وسنن أبي داود ج ١ ص ٦٤٤ وفتح الباري ج ٩ ص ٥٣٨ وتحفة الأحوذ ج ٨ ص ٣٥٣ والتمهيد لابن عبد البر ج ٢٢ ص ٣٠١ والجامع لأحكام القرآن ج ٧ ص ٧٤ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ١٧٧ وفتح القدير ج ٢ ص ١٥٧ وسبل الهدى والرشاد ج ٩ ص ٣٠٨.

(٣) راجع الدر المنثور ج ٣ ص ٤٢ عن مصادر كثيرة.

(٤) الآية ١٤١ سورة الأنعام.

(٥) الدر المنثور ج ٣ ص ٤٩ عن ابن جرير وابن أبي حاتم، وجامع البيان ج ٨ ص ٨١ وتفسير الثعلبي ج ٤ ص ١٩٨ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ١٨٩ وتفسير =

سورة الكهف نزلت في مكة:

ب - وقد ذكروا: أن سورة الكهف قد نزلت بمكة^(١)..
وعن أنس عن النبي «صلى الله عليه وآله»: قال: نزلت سورة الكهف
جملة، معها سبعون ألفاً من الملائكة^(٢)..
وذكروا: أن قريشاً بعثت النضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط إلى
يهود المدينة في أمره «صلى الله عليه وآله»، فقالوا لهم: اسألوه عن ثلاث

-
- = البغوي ج ٢ ص ١٣٦ وفتح القدير ج ٢ ص ١٧٠ وتفسير الثوري ص ١١٠
وتفسير السمعاني ج ٢ ص ١٥٠ وزاد المسير ج ٣ ص ٩٣.
- (١) الدر المنثور ج ٤ ص ٢٠٥ عن ابن مردويه، والنحاس في ناسخه، والإتقان ج ١
ص ٣٧ و ٣٨. وراجع: البرهان للزركشي ج ١ ص ٣٠ وسعد السعود ص ٢٨٨
ونيل الأوطار ج ٨ ص ١٩٣ وتفسير مقاتل بن سليمان ج ٢ ص ٢٧٨ ومعاني
القرآن للنحاس ج ٤ ص ٢٠٩ و ٢١١ وتفسير الثعلبي ج ٦ ص ١٤٤ وتفسير
السمرقندي ج ٢ ص ٣٣٤ وجامع البيان ج ١٥ ص ٢٣٧ والغدير ج ١ ص ٢٥٦
وفتح الباري ج ٥ ص ٢٤٥ وج ٩ ص ٣٧ وعمدة القاري ج ١٤ ص ٧ وج ١٩
ص ٣٦ وتحفة الأحوذ ج ٨ ص ٤٦٧ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٠ والتبيان
للطوسي ج ٧ ص ٣ وتفسير جوامع الجامع ج ٢ ص ٤٠١ وتفسير مجمع البيان
ج ٦ ص ٣٠٦ والتفسير الصافي ج ٣ ص ٢٣٠.
- (٢) الدر المنثور ج ٤ ص ٢١٠ عن الديلمي في مسند الفردوس والإتقان ج ١، وكنز
العمال ج ١ ص ٥٧٨ وتفسير الألوسي ج ١٥ ص ١٩٩ وكشف الخفاء للعجلوني
ج ٢ ص ٣٢٧ وراجع: المصباح للكفعمي ص ٤٤١ وتفسير مجمع البيان ج ٦
ص ٣٠٦ وتفسير نور الثقلين ج ٣ ص ٢٤١ وتفسير الثعلبي ج ٦ ص ١٤٤
والتفسير الكبير للرازي ج ٢١ ص ٧٣.

مسائل، فإن أخبركم فهو نبي، والأسئلة هي عن أهل الكهف، وعن ذي القرنين، وعن الروح، فرجعوا إلى مكة وسألوه عن هذه المسائل، فجاء جبرئيل «عليه السلام» بسورة الكهف بعد خمسة عشر (أو أربعين) يوماً^(١).

وبعد أن اتضح: أن سورة الكهف قد نزلت جملة واحدة، نقول:
إن الروايات تذكر: أن عدداً من آياتها قد نزل في مناسبات مختلفة أيضاً، فمنها على سبيل المثال ما يلي:

١ - أخرج ابن مردويه، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في شعب الإيمان عن سلمان: أن قوله تعالى: {وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ..} إلى قوله: {..} قد نزل حينما جاء المؤلف قلوبهم، وهم: عيينة بن بدر، والأقرع بن حابس، إلى النبي «صلى الله عليه وآله» واشترطوا عليه لكي يجالسوه هم ويحدثوه، ويأخذوا عنه، أن يجلس في صدر المجلس، وأن يبعد الفقراء عنه؛ لأنهم كانوا يلبسون جباب الصوف -

(١) الدر المنثور ج ٤ ص ٢١٠ عن أبي نعيم والبيهقي كلاهما في الدلائل، وابن إسحاق، وابن جرير، وابن المنذر. وراجع: والبحار ج ١٨ ص ٢٤٥ وج ٥٦ ص ٣١٣ وتفسير السمرقندي ج ٣ ص ٥٦٧ وزاد المسير ج ٥ ص ٨٩ و ١٧٤ وتفسير الكبير للرازي ج ٢١ ص ٢٣٨ والجامع لأحكام القرآن ج ١١ ص ١٢٨ وتفسير البيضاوي ج ٤ ص ٢٥ والتسهيل لعلوم التنزيل ج ٢ ص ١٨٦ وتفسير البحر المحيط ج ٦ ص ١١١ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٨٣ وتفسير الثعالبي ج ٣ ص ٥٠٦ وتفسير أبي السعود ج ٥ ص ٢٧٣ وتفسير الألوسي ج ١٥ ص ٢٤٧.

(٢) الآيتان ٢٧ - ٢٩ سورة الكهف.

يعنون سلمان وأبا ذر^(١)..

وفي نص آخر: عن سلمان: نزلت هذه الآية فيّ وفي رجل دخل على النبي «صلى الله عليه وآله» ومعني شيء من خوص، فوضع مرفقه في صدري وقال: تنح حتى ألقاني على البساط، ثم قال: يا محمد إنا ليمنعنا من كثير من أمرك هذا وضرباؤه، أن ترى لي قدماً وسواداً، فلو نحيتهم إذا دخلنا عليك، فإذا خرجنا أذنت لهم إذا شئت، فلما خرج أنزل الله: {وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ... إلى قوله - وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطاً} ^(٢)..

ومن الواضح: أن سلمان قد أسلم في المدينة، فالآيات قد نزلت هناك أيضاً، بالإضافة إلى نزولها السابق في ضمن السورة..

وإن كنا لا نؤيد صحة هذه الروايات لأسباب عديدة، فإن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يمكن أن يرضى بشروط العتاة من المشركين، لأنها شروط يأبأها العقل والشرع والوجدان الإنساني، أو تنفر منها الفطرة السليمة، وتخدش في عصمته «صلى الله عليه وآله».

يضاف إلى ذلك: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن ليسكت عن

(١) الدر المنثور ج ٤ ص ٢١٩، وجامع البيان ج ١٥ ص ٢٩٤ و ٣١٤ والبحار ج ٦٩ ص ٢ والتفسير الصافي ج ٣ ص ٢٤٠ وتفسير الميزان ج ١٣ ص ٣٠٥ وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص ٢٠١ وزاد المسير ج ٥ ص ٩٣ والجامع لأحكام القرآن ج ١٠ ص ٣٩٠ وفتح القدير ج ٣ ص ٢٨٣ وتفسير الألوسي ج ١٥ ص ٢٦٢ والفوائد الرجالية للسيد بحر العلوم ج ٢ ص ٣٣٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢١ ص ٤٠٥.

(٢) الدر المنثور ج ٤ ص ٢١٩ عن عبد بن حميد.

ذلك الرجل الذي اعتدى على سلمان، فאלقاه على البساط.

كما أنه لم يكن ليسكت عن إجابة ذلك الرجل حتى خرج.

٢ - رروا: أن قوله تعالى: {وَلَا تُطِيعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا} ^(١)..

نزلت في أمية بن خلف، وذلك أنه دعا النبي «صلى الله عليه وآله» إلى أمر كرهه، من طرد الفقراء وتقريب صناديد أهل مكة ^(٢)..

ورروا أيضاً: أن النبي «صلى الله عليه وآله» تصدى لأمية بن خلف وهو ساه غافل عما يقال له: فأنزل الله: {وَلَا تُطِيعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ} ^(٣)..

٣ - رروا: أن قوله تعالى: {وَلَا تُطِيعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا}.. قد نزل في عيينة بن حصن. قال للنبي «صلى الله عليه وآله» قبل أن يسلم: لقد أذاني ريح سلمان الفارسي الخ ^(٤)..

والكلام في هذا المورد ظاهر، فإننا سواء أقلنا بتكرار نزول الآية، أو

(١) الآية ٢٨ من سورة الكهف.

(٢) الدر المنثور ج ٤ ص ٢٢٠ عن ابن مردويه، وأسباب نزول الآيات للواحدي النيسابوري ص ٢٠٢ والجامع لأحكام القرآن ج ١٠ ص ٣٩٢ وزاد المسير ج ٥ ص ٩٣ ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٤٤ و (ط دار الكتب العلمية) ص ١٣٠ وفتح القدير ج ٣ ص ٢٨٣ وتفسير البغوي ج ٣ ص ١٥٩ وتفسير الثعلبي ج ٦ ص ١٦٦ وتفسير الميزان ج ١٣ ص ٣٠٥.

(٣) الدر المنثور ج ٤ ص ٢٢٠ عن ابن أبي حاتم، ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٤٤ و (ط دار الكتب العلمية) ص ١٣٠.

(٤) الدر المنثور ج ٤ ص ٢٢٠ عن ابن المنذر عن ابن جريج، وجامع البيان ج ١٥ ص ٢٩٣ وتفسير العز بن عبد السلام ج ٢ ص ٢٤٦.

قلنا بعدمه، فإن الآية قد نزلت في مناسبة خاصة، بالإضافة إلى نزولها في ضمن السورة..

وقصة عيينة بن حصن إنما كانت في المدينة، والسورة قد نزلت دفعة واحدة في مكة^(١)..

٤ - عن السدي، قال: قالت اليهود للنبي «صلى الله عليه وآله»: يا محمد، إنما تذكر إبراهيم وموسى، وعيسى، والنبين، أنك سمعت ذكرهم منا، فأخبرنا عن نبي لم يذكره الله في التوراة إلا في مكان واحد. قال: ومن هو؟! قالوا: ذو القرنين.

قال: ما بلغني عنه شيء، فخرجوا فرحين، وقد غلبوا في أنفسهم، فلم يبلغوا إلى باب البيت، حتى نزل جبرئيل بهؤلاء الآيات: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُو عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا^(٢)}. ..

وذلك معناه: أن هذه الآيات قد نزلت في مناسبة خاصة، وأن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يذكر لهم نزول هذه الآيات في سورة الكهف قبل ذلك، ربما لأجل أنه لم ينزل بها جبرئيل بعد ليحدد مناسباتها الخاصة بها^(٣)..

على أن لنا إشكالاً على هذه الرواية، وهو: أنها إذا كانت قد نزلت في مكة في ضمن سورة الكهف، فمعنى ذلك أنه «صلى الله عليه وآله» كان

(١) الدر المنثور ج ٤ ص ٢٢٠ وراجع المصادر في بعض الهوامش المتقدمة.

(٢) الآية ٨٣ من سورة الكهف.

(٣) الدر المنثور ج ٤ ص ٢٤٠ عن ابن أبي حاتم، وروى نحوه من هذا ابن عمر أيضاً فراجع نفس المصدر عنه.

يعرف عن ذي القرنين نفس ما أوردته الآية التي نزلت عليه مرة ثانية عند سؤال اليهود إياه، فما معنى أن يقول لهم: ما بلغني عنه شيء.. إلا إذ فرض نزول الآية في هذه المناسبة قبل نزول السورة، وهذا بعيد، فإن مناقشات اليهود معه، وأسئلتهم إنما كانت في المدينة.. على ما يظهر.

٥ - وقالوا: إن جندب بن زهير كان إذا صلى أو صام أو تصدق فذكر بخير ارتاح له، فزاد في ذلك لمقالة الناس، فلامه الله، فنزل في ذلك: {فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ} ^(١) ^(٢)..

وفي نص آخر، عن مجاهد، كان رجل من المسلمين، يقاتل وهو يحب أن يرى مكانه، فأنزل الله: {فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ} ^(٣)..

فالآية نزلت في مناسبة خاصة.. وهي واقعة في ضمن سورة نزلت دفعة واحدة أيضاً، في مكة.

(١) الآية ١١٠ سورة الكهف.

(٢) الدر المنثور ج ٤ ص ٢٥٥ عن ابن مندة، وأبي نعيم في الصحابة، وابن عساكر، وأسد الغابة ج ١ ص ٣٠٣ والفتح الساموي للمناوي ج ٢ ص ٨٠٣ وتفسير الميزان ج ١٣ ص ٤٠٦ ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٤٥ و (ط دار الكتب العلمية) ص ١٣١ وفتح القدير ج ٣ ص ٣١٨ وأضواء البيان للشنقيطي ج ٣ ص ٣٥٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ١١ ص ٣٠٤ والإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج ١ ص ٦١٢.

(٣) الدر المنثور ج ٤ ص ٢٥٥ عن ابن أبي حاتم، ولباب النقول (ط دار إحياء العلوم) ص ١٤٥ و (ط دار الكتب العلمية) ص ١٣١ وأضواء البيان للشنقيطي ج ٣ ص ٣٥٨.

خلاصة أخيرة:

وتكون النتيجة هي: أن الله سبحانه كان ينزل السورة أولاً، فيقرأها النبي «صلى الله عليه وآله» بتمامها على الناس، ثم تبدأ الأحداث بالتحقق، فيأتي جبرئيل «عليه السلام» إلى الرسول «صلى الله عليه وآله»، بالآيات التي ترتبط بتلك الأحداث مرة أخرى، فيقرأها على الناس، فيظهر لهم أنهم كانوا قد سمعوها منه قبل ذلك. فيعرف الناس بذلك: أن هذا القرآن منزل من عند عالم الغيب والشهادة..

بل الظاهر: أن حتى السور التي نزلت نجوماً أيضاً، كسورة البقرة وسورة آل عمران، كان نزولها يتم بصورة تتلاءم مع هذه السياسة، ولذلك قالوا: إن بضعاً وثمانين آية من سورة آل عمران قد نزلت دفعة واحدة.. ثم بدأت الأحداث تتوالى، ويأتي جبرئيل «عليه السلام» بالآيات المرتبطة بها، مع أن هذه الآيات كانت قد نزلت قبل حصول تلك الأحداث، وفي ضمن البضع والثمانين آية المشار إليها..

وهذا بالذات هو حال سورة المائدة أيضاً، فإنها نزلت دفعة واحدة ثم صارت آياتها تنزل تدريجاً كلما حدث أمر يقتضي نزول آيات بعينها من تلك السورة..

وتقدم: أن آية إكمال الدين جاءت قبل آية تبليغ الرسالة، في نطاق سياسة إلهية، تهدف إلى حفظ القرآن، وإلى الرفق بالناس، وتيسير أمر الهداية لهم، حسبما أوضحناه.. وقلنا: إن نزولها كان مرتين على الحقيقة، فراجع.

.....

..

:

الفصل الثامن:

شبهات.. وأجوبتها

الغدير كان يوم الخميس:

وقد تقدم قولهم: إن يوم الغدير كان يوم الخميس في الثامن عشر من ذي الحجة..

ولكن هذا يناقض إجماع أهل السنة على أن يوم عرفة في حجة الوداع كان يوم الجمعة، لأن هذا يحتم أن يكون يوم الأحد، لأنه يكون هو الثامن عشر من ذي الحجة..

ويؤكد هذا الإشكال: أنهم يقولون: إن أول ذي الحجة كان يوم الخميس^(١).

والذي نراه: أن هذا الإجماع السني الذي أشار إليه العلامة الأميني، إنما يستند إلى رواية البخاري ومسلم، التي صرح فيها عمر وبعض آخر: بأن يوم عرفة في حجة الوداع كان يوم الجمعة، فإن ظهر خطأ الرواية في

(١) راجع: البحار ج ٢٢ ص ٥٣٤ عن كتاب التنوير ذو النسيين بين دحية والحسين، وفتح الباري ج ٣ ص ٣٢٣ وعمدة القاري ج ١٦ ص ٩٩ وج ١٨ ص ٦٠ والبداية والنهاية ج ٥ ص ١٨٤ وج ٥ ص ٢٧٦ وكشف الغمة ج ١ ص ٢٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٣٣٣ وج ٤ ص ٥٠٩ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٠٦ وراجع: الغدير ج ١ هامش ص ٤٢.

ذلك، فإن على المجمعين أن يغيروا رأيهم تبعاً لما ظهر.
وقد ظهر: أن ما صرحوا به في تحديد يوم الغدير يوم الخميس يقتضي
أن يكون يوم عرفة يوم الثلاثاء..

وقد صرحت رواية رواها ابن جرير وغيره: بأن يوم عرفة الذي هو
يوم نزول سورة المائدة {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} ^(١) هو يوم الإثنين^(٢).
ولعل الأمر اشتبه على الراوي بين الإثنين والثلاثاء.

وهذه الرواية وإن حكم عليها بعضهم بضعف السند. لكن ضعف
السند لا يعني كذب المضمون. فإذا أيدت الشواهد أنه أقرب إلى الصحة،
أخذ به، وأهمل ما عداه، لقوة احتمال السهو أو الغلط، أو تعمد الكذب فيه،
وذلك ظاهر لا يخفى.

لماذا لم يحتج علي والزهراء ' بالغدير؟!:

وقد يروق للبعض أن يسجل اعتراضاً على قول الشيعة من دلالة

(١) الآية ٣ من سورة المائدة.

(٢) جامع البيان ج ٦ ص ٥٤ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٨ و ٢٥٩ عنه. وراجع: مجمع
الزوائد ج ١ ص ١٩٦ والمعجم الكبير ج ١٢ ص ١٨٣ وكنز العمال ج ١٢ ص ٤٤٥
والتبيان للطوسي ج ٣ ص ٤٣٦ وجامع البيان ج ٦ ص ١١٢ و تفسير القرآن
العظيم ج ٢ ص ١٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣ ص ٦٧ و ٦٩ وتاريخ الإسلام
للذهبي ج ١ ص ٢٦ والبداية والنهاية ج ٢ ص ٣١٩ وإمتاع الأسماع ج ١٤
ص ٥٤٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ١ ص ١٩٨ وسبل الهدى والرشاد ج ١
ص ٣٣٣ والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٢٨.

.....
: حديث الغدير على الإمامة؛ فيقول: إن الحديث وإن كان ثابتاً ومتواتراً من حيث السند، ولكنه لو كان دالاً على الإمامة والخلافة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» لاحتج به علي «عليه السلام» على مناوئيه، وغاصبي حقه بعد وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» مباشرة، ولو فعل ذلك لحسم الأمر، ولأعيدت الأمور إلى نصابها.

ولا يصح التسويف في هذا الأمر، إذ لا عطر بدون عروس.

ونقول في الجواب:

أولاً: إنكم قد ذكرتم بأن جمهور علماء السنة - إلا من شذ - لا ينكرون صدور هذا الحديث.

فإذا كان الحديث ثابتاً ومعلوماً لدى كل أحد، وكان النبي «صلى الله عليه وآله» قد أورده أمام عشرات الألوف من الناس، كما ذكرت الروايات، فلا تبقى حاجة إلى الإحتجاج به؟! فإن من يعرف حرمة الكذب، ويقرأ الآيات في ذلك، ويسمع تأكيدات الرسول «صلى الله عليه وآله»، على حرمة.

ومن يعرف حرمة السرقة، ويقرأ آيات تحريمها صباح مساء.

ومن يعرف وجوب الصلاة، ويقرأ ويسمع آيات القرآن، وكلمات الرسول «صلى الله عليه وآله» في الحث عليها، والدعوة إليها.. فإنه حين يمارس الكذب، ويقدم على السرقة، وعلى ترك الصلاة جهاراً نهاراً، فسيكون الاحتجاج عليه بالآيات والروايات عبثاً، وبلا فائدة أو عائدة.

وهكذا الحال بالنسبة لحديث الغدير، فإن من يأتي بالآلاف من حملة السلاح من بني أسلم، ويستقوي بهم، ويهاجم بيت فاطمة «عليها السلام»،

ويضربها ويسقط جنينها، ويأخذ علياً أمير المؤمنين «عليه السلام» بالقوة للبيعة.

ومن يقول: إن النبي ليهجر - وهو على فراش المرض - ليمنعه من كتابة كتاب لا تفضل الأمة بعده.. وهو يفعل ذلك كله - قبل أن ينس علي «عليه السلام» ولا غيره بنت شفة حول الخلافة.

مع أنه قد حضر قبل سبعين يوماً فقط يوم الغدير، وسمع أقوال رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وبايع علياً «عليه السلام»، في ذلك اليوم وهنأه بالولاية..

إن من يفعل ذلك، فإن الاحتجاج لا ينفع معه لأنه يكون ظاهر الجحود، في نفسه.. ولن يزيد ذلك الناس معرفة بالحق.. لأن الناس كلهم لم ينسوا يوم الغدير وسواه من المواقف الحاسمة، كما لا ينسون صلاتهم وصيامهم..

ثانياً: لو سلمنا جدلاً أن التاريخ لم ينقل لنا شيئاً من احتجاجات علي والزهراء «عليهما السلام»، فهو لا يدل على عدم حصوله منه ومنها «عليهما السلام»، لا سيما مع الحرص الظاهر على محاربة علي، وطمس كل شيء يؤيد حقه «عليه السلام» بالأمر، والتخلص من كل ما يدين خصومه فيما أقدموا عليه..

وعدم نقل أهل السنة ذلك، يعد أمراً طبيعياً، لأن نقلهم له إنما يعني تسجيل إدانة لأناس يريدون تبرئتهم من كل شيء، بل يريدون ادعاء العصمة لهم، وإظهار أهليتهم للإمامة، والخلافة والزعامة. كما أنه سوف يحدث خللاً اعتقادياً لو أراد الناس الالتزام بلوازمه.. ولا أحب أن أقول

:

أكثر من هذا..

ثالثاً: إنه ليس ثمة ما يدل على انحصار الحجية بما نقله محدثو ومؤرخو، وعلماء أهل السنة، بحيث يبطل ذلك أقوال، ونقولات غيرهم.. ومن يدّعي هذا الانحصار يحتاج إلى دليل..

بل ربما يكون دليل مخالفهم هو الأقوى.. لأن هذا التوثيق، وذاك الرفض يتوقف على حسم الأمر في مسألة الإمامة وفقاً للأدلة الشرعية المتوفرة، فلا معنى لفرض اتجاه معين في الأخذ بمصادر ومراجع بعينها، قبل حسم الأمر في تلك المسألة، لأن هناك من يقول: إن الأدلة القاطعة تدل على أن قضايا الدين لا بد أن تؤخذ من القرآن، ومن خصوص عترة الرسول «صلى الله عليه وآله» المعصومين، والمنصوص عليهم، فمن خالفهم في شيء، فإنه يردّ عليه..

رابعاً: إننا نجد في مصادر أهل السنة والشيعة العديد من الموارد التي أشير فيها إلى أن علياً كان يحتج بحديث الغدير، ويسعى لحمل الذين حضروا واقعة الغدير على أن يعلنوا للناس بما رأوا وبما سمعوا في ذلك اليوم الأغرّ، وقد أثمرت هذه المناشدات والإحتجاجات شهادات بصحة هذا الحديث، وتأكيدات على وقوعه، واعترافات من المناوئين الذين كانوا يسعون لقلب الأمور رأساً على عقب.

ونحن نذكر من ذلك الشواهد التالية:

ألف - احتجاجات علي × :

إن النصوص قد ذكرت:

١ - احتجاج علي «عليه السلام» بحديث الغدير يوم البيعة لأبي بكر، فإنه «عليه السلام» قد احتج على أبي بكر ومؤيديه، حينما جيء به إلى البيعة، فقال: «يا أبا بكر، ما أسرع ما توثبتم على رسول الله! بأي حق، وبأي منزلة دعوت الناس إلى بيعتك؟ ألم تبايعني بالأمس بأمر الله وأمر رسوله»^(١).

ثم لما هددوه بالقتل إن لم يبايع، أقبل عليهم علي «عليه السلام»، فقال: «يا معشر المسلمين والمهاجرين والأنصار، أنشدكم الله، أسمعتم رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول يوم غدير خم كذا وكذا؟ وفي غزوة تبوك كذا وكذا؟ فلم يدع «عليه السلام» شيئاً قاله فيه رسول الله «صلى الله عليه وآله» علانية للعامة إلا ذكرهم إياه.

قالوا: اللهم نعم.

فلما تخوف أبو بكر أن ينصره الناس، وأن يمنعوه بأدرهم فقال له: كل ما قلت حق، قد سمعناه بأذاننا وعرفناه، ووعته قلوبنا، ولكن قد سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول بعد هذا: «إنا أهل بيت اصطفانا الله وأكرمنا، واختار لنا الآخرة على الدنيا. وإن الله لم يكن ليجمع لنا أهل

(١) كتاب سليم بن قيس ج ٢ ص ٥٨٨ و ٥٨٩ و (بتحقيق الأنصاري) ص ١٥٢ و ٣٨٨ وراجع: ج ٣ ص ٩٦٥ و ٩٦٦ والبحار ج ٢٨ ص ٢٧٠ و مجمع النورين ص ٩٩ و شرح النهج للمعتزلي ج ١٨ ص ٣٧٢.

البيت النبوة والخلافة».

فقال علي «عليه السلام»: هل أحد من أصحاب رسول الله شهد هذا معك؟ الخ..^(١).

وهو استدلال عجيب وغريب من أبي بكر، فإنه يفضي إلى القول بأن الله ورسوله كانا يعبثان بالناس طيلة ثلاث وعشرين سنة، حيث كان «صلى الله عليه وآله» بأمر من الله يؤكد الولاية لـعلي «عليه السلام»، ويجمع الناس في منى وعرفات، وفي غدير خم، ويذكر لهم خلافة علي «عليه السلام» وإمامته، وولايته عليهم من بعده. ويأخذ البيعة له في يوم الغدير.. و.. الخ.. ثم يتبين أن الله - والعياذ بالله - كان مخطئاً حين كان يوجه رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى القيام بهذه الأعمال، وإطلاق هذه الأقوال كلها.

هذا.. وقد قال «عليه السلام» لرسول أبي بكر، الذي قال له: أجب خليفة رسول الله: «سبحان الله، ما أسرع ما كذبتكم على رسول الله، إنه ليعلم ويعلم الذين حوله أن الله ورسوله لم يستخلف غيري».

وحين أرسل إليه: أجب أمير المؤمنين قال: «فوالله إنه ليعلم أن هذا الاسم لا يصلح إلا لي، ولقد أمره رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وهو سابع سبعة، فسلموا علي بإمرة المؤمنين».

فاستفهم هو وصاحبه عمر من بين السبعة، فقالا: أحق من الله ورسوله؟

(١) كتاب سليم بن قيس ج ٢ ص ٥٨٨ و ٥٨٩ و (بتحقيق الأنصاري) ص ١٥٤ وراجع: ج ٣ ص ٩٦٥ و ٩٦٦ فهناك مصادر أخرى للحديث، والبحار ج ٢٨ ص ٢٧٠ - ٢٧٤ و ٣٠٠ ومجمع النورين ص ٩٩ والمختصر للحلي ص ١١٠.

فقال لهما رسول الله «صلى الله عليه وآله»: نعم، حقاً، حقاً الخ..^(١).

٢ - احتجاجه «عليه السلام»، بحديث الغدير في يوم الشورى، حيث قال «عليه السلام»: ولأحتجن عليكم بما لا يستطيع عربيتكم ولا عجميتكم تغيير ذلك، ثم قال: أنشدكم الله، أيها النفر جميعاً: أفيتكم أحد وخذ الله قبلي؟

قالوا: لا..

إلى أن قال: فأنشدكم الله، هل فيكم أحد قال له رسول الله «صلى الله عليه وآله»: من كنت مولاه فهذا علي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره. ليبلغ الشاهد الغائب، غيري؟
قالوا: اللهم لا.. الخ..^(٢).

(١) كتاب سليم بن قيس ج ٢ ص ٥٨٣ و (بتحقيق الأنصاري) ص ١٤٨ و ٢٦٨ وراجع مصاد أخرى لهذا الحديث في ج ٣ ص ٩٦٥ و ٩٦٦ واليقين لابن طاووس ص ٢٨ والعقد النضيد والدر الفريد لمحمد بن الحسن القمي ص ١١١ و ١١٣.

(٢) راجع: الغدير ج ١ ص ١٥٩ فما بعدها عن المناقب للخوارزمي الحنفي ص ٢١٧ وأخرجه الحموي الشافعي في فرائد السمطين الباب ٥٨ ج ١ ص ٣١٩ وفي الدر النضيد لابن حاتم الشامي، قال: أنشدكم بالله، أمتكم من نصّبه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، يوم غدير خم للولاية غيري؟ قالوا: اللهم لا..

وراجع أيضاً: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٦ ص ١٦٧ وراجع: الغدير ج ١ ص ١٦١ ومصباح البلاغة (مستدرک نهج البلاغة) للميرجهاني ج ٣ ص ٢١٦ وشرح الأخبار ج ٢ ص ١٩١ وكنز الفوائد ص ٢٢٧ والأمل للطوسي ص ٣٣٣ و ٥٥٥ والإحتجاج للطبرسي ج ١ ص ١٩٦ والروضة في فضائل أمير المؤمنين لشاذان =

.....
:
وعلى كل حال: فقد ذكروا حديث المناشدة عن الدارقطني وابن مردويه،
وأبي يعلى وغيرهم.

ولنفترض: أن بعض رجال أسناد هذا الحديث ضعاف، فإن ذلك لا
يعني كذب الرواية من الأساس كما هو معلوم. لاسيما مع أن مصلحة الرواة
هي في خلاف مضمون ما يروونه..

٣ - واحتج علي «عليه السلام»، بهذا الحديث في خلافة عثمان أيضاً..
وذلك في المسجد، في حلقة كان فيها أكثر من مائتي رجل^(١)، فقال:
«أفتقرون أن رسول الله دعاني يوم غدیر خم، فنادى لي بالولاية، ثم قال:
ليبلغ الشاهد منكم الغائب»؟.

قالوا: اللهم نعم^(٢).

٤ - لما بلغه وهو في الكوفة أن الناس يتهمون به فيما يرويه من تقديم
رسول الله «صلى الله عليه وآله» إياه على غيره، حضر في مجتمع من الناس،

= بن جبرئيل القمي ص ١١٨ والبحار ج ٣١ ص ٣٣٢ و ٣٥١ و ٣٦١ و ٣٦٨
وتفسير أبي حمزة الثمالي ص ١٥٢ وتمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل للباقلاني
ص ٥١٤ وبشارة المصطفى للطبري ص ٣٧٤ وكشف اليقين ص ٤٢٣.

(١) راجع: إكمال الدين للصدوق ص ٢٧٤ والإحتجاج للطبرسي ج ١ ص ٢١١
الغدير ج ١ ص ١٦٣ - ١٦٥ وفرائد السمطين ج ١ ص ٣١٢ وكتاب سليم بن
قيس (بتحقيق الأنصاري) ص ٧١ والتحصيل لابن طاووس ص ٦٣١ والبحار
ج ٣١ ص ٤٠٨ وكتاب الأربعين للماحوزي ص ٤٣٩.

(٢) راجع: كتاب سليم بن قيس ج ٢ ص ٦٤١ و ٦٤٤ و ٦٤٥ و ٦٤٦ و (بتحقيق
الأنصاري) ص ١٩٣ - ١٩٥ وراجع: المصادر في الهامش السابق.

وناشد من سمع رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الغدير أن يشهد،
فشهد له قوم، وأمسك زيد بن أرقم، فدعا عليه علي «عليه السلام» بذهاب
البصر فعمي.

وقيل: إن الذين لم يشهدوا ثلاثة. وقيل: إنهم قوم.

وقيل: فقام أناس كثير فشهدوا.

وفي نص آخر: شهد له بضعة عشر رجلاً، أو اثنا عشر رجلاً، أو ثلاثة
عشر رجلاً (أو بدرياً). أو ستة عشر رجلاً، أو خمسة، أو ستة، أو ثلاثون،
أو سبعة عشر رجلاً، أو ثمانية عشر^(١).

(١) راجع فيما تقدم: مناقب أهل البيت «عليه السلام» للشيرازي ص ١٢٨ وشرح النهج
للمعتزلي ج ٢ ص ٢٨٩ وج ٤ ص ٧٤ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ٣٩ و ٦٢ و
٦٣ و ٨٦ و ٩٨ و ١٠٩ و ١٢٩ و ١٣٥ و ١٣٨ و ١٨٦ و ٢٠٩ و ٢٤٣ و ٢٥١ و
٢٦٢ و ٢٧٠ و ٢٧٢ و ٢٨٦ و ٣١٢ و ٣٢٤ و ٣٤١ و ٣٦١ وج ٩ ص ١٥ و ١٧ و
١٨ و ٢٠ و ٢٤ و ٢٦ وقاموس الرجال ج ١٠ ص ٣٣٣ وج ١١ ص ١٤٥ و ٤٤٩
والمعجم الصغير ج ١ ص ٦٤ وأسد الغابة ج ٢ ص ٢٣٣ وج ٣ ص ٩٣ و ٣٠٧ وج ٤
ص ٢٨ وج ٥ ص ٦ وكتاب الولاية لابن عقدة ص ٢٢٦ و ٢٢٩ و ٢٣٥ و ٢٣٧
ومسند أحمد ج ١ ص ٨٨ و ١١٩ والسنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ١٣٦ و ١٥٥
وذكر أخبار إصبهان ج ٢ ص ٢٢٨ وكنز العمال ج ١٣ ص ١٥٥ و ١٧٠ وتاريخ
بغداد ج ١٤ ص ٢٤٠ والمعجم الأوسط ج ٧ ص ٧٠ والمعجم الكبير ج ٥ ص ١٧٥
وجزء الحميري ص ٣٣ وذخائر العقبى للطبري ص ٦٨ ومجمع الزوائد ج ٩
ص ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٨ وأملالي المحاملي ص ١٦٢ ومسند أبي يعلى ج ١ ص ٤٢٩
وخصائص أمير المؤمنين «عليه السلام» للنسائي ص ٩٦ و ١٠٣ والبداية والنهاية
ج ٧ ص ٣٨٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٩ و ٢١٢ =

ونشير هنا إلى أمرين:

الأول: لماذا لم يشهد أكثر من هذا العدد؟!

ذكر العلامة الأميني أسماء أربعة وعشرين رجلاً، شهدوا لأمر المؤمنين «عليه السلام» بحديث الغدير في رحبة الكوفة^(١)، فراجع. وقد أشار العلامة الأميني: إلى أن رواية أبي الطفيل قد ذكرت: أن علياً «عليه السلام» لما قدم الكوفة نشد الناس بحديث الغدير. وإنما قدم «عليه السلام» الكوفة سنة ٣٥ للهجرة، وبعد خمسة وعشرين عاماً من استشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله». وكان كثير من الذين حضروا يوم الغدير قد ماتوا، وكثير منهم كانوا مبثوثين في مختلف البلاد، وقد فتح العراق بعد استشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله»

= و ٢١٤ وتهذيب الكمال للمزي ج ٢٢ ص ٣٩٧ والسيرة الحلبية (الملحقات) ج ٣ ص ٣٣٧ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٦ ص ٣٠٥ و ٣٠٧ و ٣١٦ و ٣٢٣ و ٣٢٨ و ٣٣٨ و ٣٧٨ و ج ٢١ ص ١١٤ و ١١٩ و ج ٢٢ ص ١٢٥ و ج ٢٣ ص ١٢ و ٤١٣ و ٤١٦ و ج ٣٠ ص ٣٨٩ و ٤٠٤ و ينابيع المودة ج ٢ ص ١٥٩ وكشف الغمة ج ١ ص ٢٨٧ والخرائج والجرائح ج ١ ص ٢٠٨ والإرشاد للمفيد ج ١ ص ٣٥٢ والطرائف ص ١٤٨ وكتاب الأربعين للماحوزي ص ١٤٦ والعمدة لابن البطريق ص ١٠٩ والبحار ج ٣٤ ص ٣٤١ و ج ٣٧ ص ١٨٦ و ١٩٦ و ١٩٧ و ١٩٩ و ٢٠٠ و ج ٤١ ص ٢٠٥ و ج ٤٢ ص ١٤٨ ومستدرك سفينة البحار ج ١٠ ص ٤٦٩ والمراجعات للسيد شرف الدين ص ٢٦٨ و ٢٧٠ و ٣٨٨. وراجع: الغدير ج ١ ص ١٦٦ - ١٨٤ عن مصادر كثيرة.

(١) راجع: الغدير ج ١ ص ١٨٤ - ١٨٥.

بسنوات، وإنما دخل العراق شراذم من الصحابة بعد ذلك..
كما أن هذا الإستشهاد قد جاء على سبيل الإتفاق، ولم يُهَيَأْ له الناس،
ولا طُلِبَ من الصحابة الحضور للشهادة، لكي تكثر الشهود، وتحضر
الرواة، وكان في الحاضرين من يخفي شهادته حنقاً أو سفهاً.

الثاني: شهادتان.. لا شهادة واحدة:

قد ظهر مما تقدم أن ثمة اختلافاً في عدد من شهد. فهل سبب ذلك هو
أنهم أرادوا عدّ خصوص من كان بدرياً. أو أنصارياً، أو على جانبي المنبر..
أو ان بعضهم أراد تقليل العدد لحاجة في نفسه قضاهما؟! كل ذلك محتمل.
وثمة احتمال آخر، أشير إليه في هامش كتاب الغدير^(١) وقد لهجت
بصحته النصوص نفسها، وهو: أن هناك مناشدتين:
إحدهما: جرت داخل المسجد، ومن على منبره بالذات، فقام ستة شهود
من كل جانب من جانبي المنبر.. أو قامت جماعة كان منهم اثنا عشر بدرياً^(٢).

(١) راجع الغدير (ط مركز الغدير للدراسات) ج ١ ص ٣٧٨.

(٢) راجع: مسند أحمد ج ٤ ص ٣٧٠ وفضائل الصحابة ص ١١٦٧ والبداية والنهاية ج ٥
ص ٢١١ و (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٧ ص ٣٨٤. وعن الضياء في المختارة،
وينابيع المودة ج ٢ ص ١٥٩ والبحار ج ٣ ص ١٨ وج ٣٧ ص ١٩٦ وج ٤١ ص ٢٠٥
وج ٤٢ ص ١٤٨ والخرائج والجرائح ج ١ ص ٢٠٨ والإرشاد للمفيد ج ١ ص ٣٥٢
والعمدة لابن البطريق ص ١٠٦ و ١١٠ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ١١٤
وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ٢٦١ وج ٩ ص ٢٥ وشرح إحقاق الحق ج ٦
ص ٣١٨ وج ١٦ ص ٥٧٩ إضافة إلى مصادر أخرى تقدمت.

وأخرى: في خارج المسجد في الرحبة التي أمامه.. فقام ناس كثير، أو ثلاثون رجلاً^(١).

وهناك احتمال ثالث، وهو: أن تكون هذه المناشدات في مسجد الكوفة وفي رحبته قد جرت عدة مرات.. ويدل على ذلك حديث الركبان التالي:

٥ - مناشدة علي «عليه السلام» حين خروجه من القصر، حيث استقبله ركبان متقلدون السيوف، فقالوا له: السلام عليكم يا مولانا ورحمة الله وبركاته.

فقال «عليه السلام»: مَنْ هَا هُنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ «صلى الله عليه وآله»؟

فقام ثلاثة عشر (أو اثنا عشر) رجلاً، فشهدوا أنهم سمعوا النبي «صلى الله عليه وآله» يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه^(٢).

(١) مسند أحمد ج ١ ص ٨٨ و ١١٩ وأمالى المحاملي ص ١٦٢ والبداية والنهاية ج ٧ ص ٣٤٨ وأسد الغابة ج ٤ ص ٢٨ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٠٥ ومسند أبي يعلى ج ١ ص ٤٢٩ وكنز العمال ج ١٣ ص ١٧٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ٢٠٦ و ٢٠٧ وذكر أخبار إصبهان ج ٢ ص ٢٢٨ وتاريخ بغداد ج ١٤ ص ٢٤٠ والمراجعات للسيد شرف الدين ص ٢٦٨ و ٢٧٠ و ٣٨٨ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ٨٣ و ٦٢ و ٨٦ و ١٢٩ و ١٨٦ و ٢٠٧ و ٣٤١ و ٣٦١ و ج ٩ ص ١٧ و ٢٠ و ج ٣٧ ص ١٢٥ و ١٤٨ و ١٨٨ و ٢٠٠ و كتاب الأربعين للشيرازي ص ١٤٦ ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج ٢ ص ٣٦٧ و ٤٠٨ و ٤٣٧ و ٤٤٤ و ٤٤٥ والأمالى ص ٢٥٥ و كتاب الأربعين للشيرازي ص ١١٨ والطرائف لابن طاووس ص ١٥١ والعمدة لابن البطريق ص ٩٣ بالإضافة على مصادر أخرى تقدمت.

(٢) راجع: الغدير ج ١ ص ١٨٩ و ١٩٠ و شرح الأخبار للقاضي النعمان ج ١ ص ١٠٩ وأسد الغابة ج ١ ص ٣٦٨ والبحار ج ٤ ص ٢١٣ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ٢٦١ و ج ٧ ص ١٩٩ و ج ٩ ص ٢٥ و كتاب الولاية لابن عقدة =

وذكرت نصوص أخرى: أن ركبانا أتوه فشهدوا له بحديث الغدير، وهو في رحبة الكوفة، فيهم أبو أيوب الأنصاري^(١)، فيحتمل تعدد الواقعة.

= ص ٢٤١ واختيار معرفة الرجال ج ١ ص ٢٤٦ وموسوعة الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» في الكتاب والسنة والتاريخ ج ٢ ص ٢١٦ و ٣٢٦ و ٣٣١ وكتاب الولاية لابن عقدة ص ٢٤١ ونقد الرجال ج ١ ص ٢٦٥ ومعجم رجال الحديث ج ٤ ص ١٨٥ وأعيان الشيعة ج ٣ ص ٥٥١ وج ٤ ص ٥٣٩ والمناشدة والاحتجاج بحديث الغدير ص ٥٩ و ٦٠ و ٦١ وشرح إحقاق الحق ج ٦ ص ٣٣٤.

(١) راجع: الغدير ج ١ ص ١٨٧ و ١٨٨ و ٣٨٠ ومسند أحمد ج ٥ ص ٤١٩ والمعجم الكبير ج ٤ ص ١٧٣ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٣١ وج ٧ ص ٣٨٤ وأعيان الشيعة ج ٦ ص ٢٨٧ ونهج الإيمان لابن جبر ص ١١٦ والعدد القوية ص ١٨٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٢٢ وجواهر المطالب ج ١ ص ٨٣ وينابيع المودة ج ١ ص ١٠٧ وموسوعة الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» في الكتاب والسنة والتاريخ ج ٢ ص ٢١٥ وشرح النهج للمعتزلي ج ٣ ص ٢٠٨ وغاية المرام ج ١ ص ٢٦٩ و ٢٨٢ و ٣٠٠ وكشف المهم في طريق خبر غدير خم ص ١٠١ و ١٤٨ والمناشدة والاحتجاج بحديث الغدير ص ٥٧ و ٥٨ وشرح الأخبار للقاضي النعمان ج ١ ص ١٠٨ ومعجم الرجال والحديث لمحمد حياة الأنصاري ج ١ ص ٣٧ و ٥٠ و ٦٢ و ٢٦٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ٢١١ والدرجات الرفيعة ص ٣١٥ و ٤٥٣ والعمدة ص ٩٤ و ١٠٩ والإكمال في أسماء الرجال ص ١٥ والبحار ج ٣٧ ص ١٤٨ ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازي ص ١٢٨ و خلاصة عبقات الأنوار ج ١ ص ٤٩ وج ٣ ص ٢٦١ وج ٧ ص ٤٠ و ٧٠ و ٩٤ و ١٣٦ و ١٦٦ و ١٦٩ و ٢٣٥ وج ٩ ص ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٧ والمراجعات ص ٢٧٣ وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» ج ٧ ص ٣٤٢ وشرح إحقاق الحق ج ٦ ص ٢٥١ و ٣٢٦ وج ١٦ ص ٥٦٥ وج ٢١ ص ٥٩ و ٦٠ وج ٢٣ ص ٧ ص ٦٣٦ وج ٣٠ ص ٤٢٢ و ٤٢٥.

وتذكر النصوص هنا أيضاً: أن بعض من لم يشهد أصيب ببلاء أيضاً،
وهم ستة أشخاص^(١).

٦ - إحتج «عليه السلام» على طلحة بحديث الغدير في حرب الجمل^(٢).
٧ - ناشدهم «عليه السلام» بحديث الغدير أيضاً في صفين، فشهد له
اثنا عشر بديراً^(٣).

٨ - واحتجت فاطمة الزهراء «عليها السلام» على غاصبي حقوقها
بحديث الغدير أيضاً^(٤).

(١) راجع: الإرشاد للمفيد ج ١ ص ٣٥٢ وكشف الغمة ج ١ ص ٢٨٧ وشرح النهج
للمعتزلي ج ٤ ص ٧٤ وكتاب الولاية لابن عقدة ص ٢٤٦ وأسد الغابة ج ٣
ص ٣٢١ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ٢٠٨ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٠٦
وقاموس الرجال ج ١١ ص ١١٦ والمعجم الكبير ج ٥ ص ١٧١ و ١٧٥ والإكمال
في أسماء الرجال ص ٧٢ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ٢٦٢ وج ٧ ص ١١٦
وج ٩ ص ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٦ ص ٣٠٨
و ٣١٨ و ٣٢٠ وج ٨ ص ٧٤٣ و ٧٤٥ وج ١٦ ص ٥٦٧ وج ٣٠ ص ٣٩٧
والبحار ج ٣٧ ص ٢٠٠ والغدير ج ١ ص ١٩٢.

(٢) راجع: تخريج الأحاديث والآثار ج ٢ ص ٢٣٥ وكنز العمال ج ١١ ص ٣٣٢
وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٥ ص ١٠٨ والغدير ج ١٠ ص ١٢٧ وشرح إحقاق
الحق (الملحقات) ج ٦ ص ٢٤٩ و ٣٣٦ وج ١٦ ص ٥٦٨ وج ٢٣ ص ١٥ وج ٢٣
ص ٦٣١ والمستدرک للحاكم ج ٣ ص ٣٧١ والإكمال في أسماء الرجال ص ١١٥.
(٣) راجع: كتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ص ٢٩٥ والبحار ج ٣٣
ص ١٤٦ والغدير ج ١ ص ١٩٥.

(٤) راجع: خلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ١٨٨ وج ٩ ص ١٠٣ و ١٠٥ و ١٠٦ =

٩ - احتج به الإمام الحسن «عليه السلام» المجتبي في خطبته حين فرضت عليه الهدنة مع معاوية^(١).

١٠ - خطب الإمام الحسين «عليه السلام» بمنى في أكثر من سبع مائة رجل عامتهم من التابعين، ونحو مائتي رجل من أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله»، فكان مما قال: «أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله نصبه يوم غدير خم، فنادى له بالولاية، وقال: ليلغ الشاهد الغائب؟» قالوا: اللهم نعم^(٢).

ونضيف إلى ما تقدم:

١١ - احتجاج عبد الله بن جعفر على معاوية بحديث الغدير^(٣).

١٢ - واحتج رجل همداني اسمه برد على عمرو بن العاص بحديث

= وقاموس الرجال ج ١٢ ص ٣٣٤ والغدير ج ١ ص ١٩٧ وشرح إحقاق الحق ج ٢١ ص ٢٧.

(١) راجع: الأمل للطوسي ص ٥٦١ والبحار ج ١٠ ص ١٣٨ وج ٦٩ ص ١٥١ والغدير ج ١ ص ١٩٧ وينايع المودة ج ٣ ص ٣٦٦ وكتاب الولاية لابن عقدة ص ١٨٢ وشرح إحقاق الحق ج ٥ ص ٥٨ وعن حلية الأبرار ج ١ ص ٢٥٣ وتفسير البرهان ج ٣ ص ٣١٥ ح ٢٦.

(٢) راجع: كتاب سليم بن قيس (تحقيق الأنصاري) ص ٣٢٠ والبحار ج ٣٣ ص ١٨٣ والغدير ج ١ ص ١٩٨ وراجع: الاحتجاج للطبرسي ج ٢ ص ١٩ وصلاح الحسن «عليه السلام» للسيد شرف الدين ص ٣٢٤.

(٣) راجع: كتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ص ٣٦٢ والبحار ج ٣٣ ص ٢٦٥ والغدير ج ١ ص ١٩٩.

الغدير^(١).

- ١٣ - واحتج به عمرو بن العاص على معاوية^(٢).
١٤ - واحتج به عمار بن ياسر على عمرو بن العاص^(٣).
١٥ - واحتج به أصبغ بن نباتة في مجلس معاوية أيضاً^(٤).
١٦ - وناشد شاب أبا هريرة بحديث الغدير في مسجد الكوفة^(٥).

-
- (١) راجع: الامامة والسياسة (بتحقيق الزيني) ج ١ ص ٩٧ و (بتحقيق الشيري) ج ١ ص ١٢٩ والحجة على الذهاب إلى تكفير أبي طالب للسيد فخار بن معد ص ٢٣٢ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ٨٢ والغدير ج ١ ص ٢٠١ وج ٩ ص ١٣٧ وشرح إحقاق الحق ج ٦ ص ٢٨٥ وج ٣١ ص ٣٨٢ وج ٣٢ ص ٣٨٢.
(٢) راجع: المناقب للخوارزمي ص ١٩٩ وكشف الغمة ج ١ ص ٢٥٨ والبحار ج ٣٣ ص ٥٢ والعقد النضيد والدر الفريد لمحمد بن الحسن القمي ص ٨٨ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ١٤٨ والغدير ج ١ ص ٢٠١ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٥ ص ٥١.
(٣) راجع: كتاب الفتوح لابن أعمش الكوفي ج ٣ ص ٧٧ وشرح النهج للمعتزلي ج ٨ ص ٢١ ووقعة صفين للمنقري ص ٣٣٨ والبحار ج ٣٣ ص ٣٠ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٦٣٠ والغدير ج ١ ص ٢٠٢ وج ٢ ص ١٤٥.
(٤) راجع: المناقب للخوارزمي ص ٢٠٥ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٦ ص ٢٥٧ والغدير ج ١ ص ٢٠٢.
(٥) راجع: الإيضاح لابن شاذان ص ٥٣٥ والغارات للثقف ج ٢ ص ٦٥٨ ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج ٢ ص ٣٩٤ والسيرة النبوية ج ٤ ص ٤٢٥ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٣٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ٢٣٢ ومسند أبي يعلى ج ١١ ص ٣٠٦ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٤٩٩ ومجمع =

- ١٧ - ناشد رجل زيد بن أرقم بحديث الغدير^(١).
- ١٨ - ناشد عراقي جابر الأنصاري بحديث الغدير^(٢).
- قال الذهبي: هذا حديث حسن عال جداً، ومنتنه متواتر^(٣).
- ١٩ - واحتج به قيس بن سعد على معاوية^(٤).

-
- = الزوائد ج ٩ ص ١٠٥ والبحار ج ٣٤ ص ٣٢٥ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ١٨٥ و ٢٣٧ و ٣١٥ والغدير ج ١ ص ٢٠٣ وشرح إحقاق الحق ج ٦ ص ٢٥٨ وج ٢١ ص ٦٢ و ٦٣.
- (١) راجع: المعجم الكبير ج ٥ ص ١٩٤ وينايع المودة ج ٢ ص ٢٨٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ٢١٦ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ١١١ و ١٧٨ والغدير ج ١ ص ٢٠٤ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٦ ص ٢٣٢ وج ٢١ ص ٤٣.
- (٢) راجع: سير أعلام النبلاء ج ٨ ص ٣٣٤ وقال في هامشه: حديث صحيح، أخرجه ابن ماجه (١٢١) من حديث سعد بن أبي وقاص، وأخرجه أحمد ج ٤ ص ٣٦٨ والترمذي (٧١٣) من حديث زيد بن أرقم، وأخرجه أحمد ج ١ ص ٨٤ و ١١٨ و ١١٩ و ١٥٢ من حديث علي، و ٣٣١ من حديث ابن عباس، وج ٤ ص ٢٨١ من حديث البراء، وج ٤ ص ٣٦٨ و ٣٧٠ و ٣٧٢ من حديث زيد بن أرقم، وج ٥ ص ٣٤٧ من حديث بريدة، و ٤١٩ من حديث أبي أيوب الأنصاري.
- وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ٢٢٥ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ٢٦٠ والغدير ج ١ ص ٢٠٥ وشرح إحقاق الحق ج ٦ ص ٢٥٤ وج ٢١ ص ٦٧ وج ٣٠ ص ٤١٠ و ٤١١ والجوهرة في نسب الإمام علي وآله للبري التلمساني ص ٦٧.
- (٣) راجع: سير أعلام النبلاء ج ٨ ص ٣٣٤.
- (٤) راجع: البحار ج ٣٣ ص ١٧٣ - ١٧٥ والغدير ج ١ ص ١٠٦ - ١٠٨ وكتاب سليم بن قيس ج ٢ ص ٧٧٧ ح ٢٦ و (بتحقيق الأنصاري) ص ٣١١.

- ٢٠ - واحتجت به دارمية الحجونية على معاوية^(١).
- ٢١ - احتج به عمرو الأودي على قوم كانوا ينالون من أمير المؤمنين «عليه السلام»^(٢).
- ٢٢ - استشهد عمر بن عبد العزيز بحديث الغدير أيضاً^(٣).
- ٢٣ - استشهد زريق مولى علي بن أبي طالب على عمر بن عبد العزيز بحديث الغدير^(٤).
- ٢٤ - احتج المأمون بحديث الغدير على الفقهاء، وفيهم إسحاق بن

(١) راجع: بلاغات النساء لابن طيفور ص ٧٢ والطرائف ص ٢٧ عن العقد الفريد (ط مصر ١٣١٦هـ) ج ١ ص ١١٥ والبحار ج ٣٣ ص ٢٦٠ والغدير ج ١ ص ٢٠٨ و ٣٤٤ ومستدرك سفينة البحار ج ٣ ص ٢٧٣ والإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» للرحماني ص ٧٦٧ ومستدركات علم رجال الحديث ج ٨ ص ٥٧٣ وقاموس الرجال ج ١٢ ص ٢٥٤.

(٢) راجع: الأمالي للطوسي ص ٥٥٨ والبحار ج ٤٠ ص ٦٩ والغدير ج ١ ص ٢٠٩.

(٣) راجع: بشارة المصطفى ص ٣٧٨ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ١٧٧ والإمام علي «عليه السلام» في آراء الخلفاء للشيخ مهدي فقيه إيماني ص ١٧٣ وفي هامشه عن: حلية الأولياء ج ٥ ص ٣٦٤ وأسد الغابة ج ٥ ص ٣٨٣ ترجمة عمر بن عبد العزيز، وتاريخ مدينة دمشق ج ٥ ص ٣٢٠ [و (ط دار الفكر) ج ٦٥ ص ٣٢٤] رواية زريق القرشي المدني، وفرائد السمطين ج ١ ص ٦٦ باب (١٠) ح ٣٢ ونظم درر السمطين ص ١١٢. وراجع: شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٦ ص ٢٨٥ وج ٢١ ص ٩٢ وج ٢٢ ص ١١٨.

(٤) راجع: تاريخ مدينة دمشق ج ١٨ ص ١٣٨ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٢١ ص ٥١.

إبراهيم، ويحيى بن أكرم^(١).

تحريف كتاب المعارف:

قال المعتزلي: «وروى سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عمر بن عبد الغفار: أن أبا هريرة لما قدم الكوفة مع معاوية، كان يجلس بالعشيات بباب كندة، ويجلس الناس إليه، فجاء شاب من الكوفة، فجلس إليه، فقال: يا أبا هريرة، أنشدك الله، أسمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول لعلي بن أبي طالب: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه»! فقال: اللهم نعم.

قال: فأشهد بالله، لقد واليت عدوه، وعاديت وليه! ثم قام عنه^(٢).

(١) راجع: قاموس الرجال ج ١٢ ص ١٥٥ والغدير ج ١ ص ٢١٠ والإمام علي «عليه السلام» في آراء الخلفاء للشيخ مهدي فقيه إيماني ص ١٨٢ - ١٩٧ وفي هامشه عن: العقد الفريد ج ٥ ص ٩٢ - ١٠١ وعيون أخبار الرضا للصدوق ج ٢ ص ١٨٥ - ٢٠٠ باختلاف يسير.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ٤ ص ٦٨ الخطبة رقم ٥٦ وكشف الأستار عن مسند البزار الحديث رقم ٢٥٣١ والمصنف لابن أبي شيبة حديث رقم ١٢١٤١ والمطالب العالية حديث ٣٩٥٨ وراجع: أضواء على السنة المحمدية ص ٢١٧ وشيخ المضيرة أبا هريرة لأبي رية ص ٢٣٧ والنص والإجتهد ص ٥١٥ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ٢٣٠ والغدير ج ١ ص ٢٠٤ ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوافي ج ٢ ص ٤٠٣ والإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» لأحمد الرحماني ص ٥٦٢ والبحار ج ٣٧ ص ١٩٩ ومواقف الشيعة ج ٢ ص ٣١١ وموسوعة الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» في الكتاب =

:

ثم يواصل كلامه عن أبي هريرة، وأنه كان يؤاكل الصبيان في الطريق، ويلعب معهم. ويخطب الناس بالمدينة.. ثم يقول:

«قلت: قد ذكر ابن قتيبة هذا كله في كتاب، المعارف، في ترجمة أبي هريرة، وقوله فيه حجة، لأنه غير متهم عليه».

قال الأميني «رحمه الله»: «هذا كله قد أسقطته عن كتاب المعارف (ط مصر سنة ١٣٥٣هـ) يد التحريف اللاعبة به، وكم فعلت هذه اليد الأمانة لدة هذه في عدة موارد منه، كما أنها أدخلت فيه ما ليس منه، وقد مر الإيعاز إليه ص ١٩٢»^(١).

ويبدو أن هناك طبعا أخرى قد أهملت ذلك أيضاً، فراجع طبعة سنة ١٣٩٠هـ.

وقد ذكرنا: أن هذا الكتاب قد حرف في موارد أخرى، منها ما يرتبط بإسقاط الزهراء «عليها السلام» لجنيها المحسن بضرب عمر بن الخطاب لها..

تحريف كتاب تاريخ اليعقوبي:

قال اليعقوبي في تاريخه ج ٢ ص ٣٧ (ط النجف الأشرف سنة ١٣٥٨): «وقد قيل: إن آخر ما نزل عليه: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ

= والسنة والتاريخ ج ١١ ص ٣٥١ وغاية المرام ج ١ ص ٣٠٠ وكشف المهم في طريق خبر غدیر خم ص ١٥٠ والمناشدة والإحتجاج بحديث الغدير ص ٨٣ وراجع: مناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكو في ج ٢ ص ٤٠٣.
(١) الغدير ج ١ ص ٢٠٤.

نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا^(١).

وهي الرواية الصحيحة، الثابتة الصريحة. وكان نزولها يوم النص على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه، بغدير خم». لكن تاريخ اليعقوبي المطبوع في بيروت سنة (مطبوع في دار صادر - بيروت سنة ١٣٧٩ هـ - و١٩٦٠ م) ج ٢ ص ٤٣ قد جاء محرفاً كما يلي: «وكان نزولها يوم النفر على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه بعد ترحم».

وقد ذكرنا طائفة أخرى من الكتب المحرفة في كتابنا: «دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام» فراجع. وعلى كل حال، فليس هذا بالغريب على هؤلاء، وإنما هي «شنشنة أعرفها من أخزم».

ب- احتجاج الزهراء ÷ :

روى شمس الدين أبو الخير الجزري الدمشقي المقرئ الشافعي في كتابه أسنى المطالب في مناقب سيدنا علي بن أبي طالب ص ٤٩ - ٥١ قال عن حديث الغدير:

فألطف طريق وقع بهذا الحديث وأغربه ما حدثنا به شيخنا خاتمة الحفاظ، أبو بكر محمد بن عبد الله بن المحب المقدسي مشافهة: أخبرتنا الشيخة أم محمد زينب ابنة أحمد عبد الرحيم المقدسية، عن أبي المظفر محمد

(١) الآية ٣ من سورة المائدة.

بن فتيان بن المشني، أخبرنا أبو موسى محمد بن أبي بكر الحافظ، أخبرنا ابن عمه والدي القاضي أبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن عبد الواحد المدني بقراءتي عليه، أخبرنا ظفر بن داغي العلوي باستراباد، أخبرنا والدي وأبو أحمد ابن مطرف المطرفي قالوا: حدثنا أبو سعيد الإدريسي إجازة فيما أخرجه في تاريخ استراباد، حدثني محمد بن محمد بن الحسن أبو العباس الرشيدي من ولد هارون الرشيد بسمرقند وما كتبناه إلا عنه، حدثنا أبو الحسين محمد بن جعفر الحلواني، حدثنا علي بن محمد بن جعفر الأهوازي مولى الرشيد، حدثنا بكر بن أحمد القسري.

حدثنا فاطمة وزينب وأم كلثوم بنات موسى بن جعفر «عليه السلام»، قلن حدثتنا فاطمة بنت جعفر بن محمد الصادق، حدثني فاطمة بنت محمد بن علي، حدثني فاطمة بنت علي بن الحسين، حدثني فاطمة وسكينة ابنتا الحسين بن علي عن أم كلثوم بنت فاطمة عن فاطمة بنت النبي، رسول الله «صلى الله عليه وآله» ورضي عنها، قالت:

أنسيتم قول رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم غدیر خم، من كنت مولاه فعلي مولاه؟

وقوله «صلى الله عليه وآله»: أنت مني بمنزلة هارون من موسى «عليهما السلام»؟

وهكذا أخرجه الحافظ أبو موسى المديني في كتابه المسلسل بالأسماء، وقال:

هذا الحديث مسلسل من وجه، وهو أن كل واحدة من الفواطم تروي

عن عمّة لها، فهو رواية خمس بنات أخ كل واحدة منهن عن عمّتها^(١).

حديث الولاية إخبار أم إنشاء؟!

ومن الأسئلة التي تطرح هنا السؤال التالي:

هل جملة: «من كنت مولاه فهذا علي مولاه» خبرية محضة، أو أنها خبرية يراد بها الإنشاء؟!

ويجاب بما يلي:

إنه سواء أكانت جملة «من كنت مولاه فهذا علي مولاه» خبرية محضة، أم خبرية يراد بها الإنشاء، فإن النتيجة واحدة، ولا يلحق ذلك أي ضرر في الاستدلال بها على ولاية أمير المؤمنين «عليه السلام»..

غير أننا نقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد أخبرهم وبَيَّن لهم طيلة أكثر من عشرين سنة أن علياً «عليه السلام» هو الإمام من بعده، وكان ذلك منه «صلى الله عليه وآله» بأمر من الله سبحانه..

وقد يعترض على ذلك: بأنه إذا كانت ولاية أمير المؤمنين «عليه السلام» ثابتة من أول بعثة النبي «صلى الله عليه وآله»، فما معنى إعادة إنشائها في يوم الغدير؟ فإن إنشاء الولاية فيه معناه: أنها لم تكن ثابتة قبل ذلك، وأنها إنما توجد بهذا الإنشاء..

وهذه شبهة في دلالة حديث الغدير، من شأنها أن تجعل الناس كلهم معذورين في عدم الإلتزام بولايته «عليه السلام»..

(١) راجع الغدير ج ١ ص ١٩٧.

.....
: **والجواب:** إنه لا مانع من إنشاء الولاية مرة بعد أخرى، فيأتي اللاحق ليؤكد السابق، خصوصاً إذا كان هناك من يفكر في الانقلاب على الأعقاب، ويسعى للتشكيك في جدية الأوامر الصادرة، أو في الالتفاف عليها بطريقة أو بأخرى، أو تجاهلها. وهذا نظير تأكيدات رسول الله «صلى الله عليه وآله» على الناس مرة بعد أخرى بأن جهزوا جيش أسامة. وتتأكد صحة هذا المعنى إذا كان في الحشد المجتمع يوم الغدير من لم تبلغه الإنشاءات السابقة، أو أنه قد طرحت عليه بعض الشبهات، والتشكيكات، من قبل الطامعين، والطامحين..

لا دليل على إمامة علي × بلا فصل:

وقد يقول بعضهم: لو سلم دلالة الحديث على إمامة علي «عليه السلام»، فلا نسلم دلالته على كونها بعد النبي «صلى الله عليه وآله» بلا فصل، لكي تنتفي إمامة الثلاثة: أبي بكر، وعمر، وعثمان.

ويرد عليه:

أولاً: كيف يترك النبي «صلى الله عليه وآله» في حال تصديه لنصب إمام المسلمين من بعده، حذراً من حضور أجله - كيف يترك - ذكر ثلاثة من خلفائه، وينص على الرابع منهم، والذي سيكون إماماً بعد خمس وعشرين سنة من وفاته «صلى الله عليه وآله»؟!.

ولو جاز ذلك، لكان جميع ولاية العهد محل كلام، إذ لا يقول السلطان عادة: هذا ولي عهدي بلا فصل.

ثانياً: لو أخذنا هؤلاء، فإنه حتى لو قال «صلى الله عليه وآله»: من

كنت مولاه فعلي مولاه بعدي، لقالوا: لا منافاة بين البعدية وبين الفصل
بغيره، كما صنع القوشجي في قوله: أنت وصيي وخليفتي من بعدي.
بل لو قال: فعلي مولاه بعدي بلا فصل، لقالوا: يحتمل أن يكون المعنى
بلا فصل من غير الثلاثة!!^(١).

ثالثاً: إن حديث الغدير يدل على جعل الولاية لعلي «عليه السلام» فعلاً.
ومن حين صدور الكلام.. لا أنه يجعلها له بعد وفاته «صلى الله عليه وآله».
رابعاً: إن الخلفاء الثلاثة لم يجعل لهم النبي «صلى الله عليه وآله» ولاية،
بل هم الذين استأثروا بالأمر لأنفسهم، فتبقى الولاية المجعلولة له بحديث
الغدير بلا مزاحم.

هل الإمامة لتكميل الخطة العملية للدين؟!

ويحاول بعض الناس أن يزعم: أن الإمامة تدخل في نطاق إكمال البرنامج
العملي، الذي لم يكمله النبي «صلى الله عليه وآله»، فاحتاج إلى من يكمله بعده.
وعلى أساس ذلك تم التفتيش بين المسلمين عن هذه الشخصية التي
تستطيع ملء الفراغ بعد النبي «صلى الله عليه وآله»، فلم يكن غير الإمام
علي «عليه السلام».

ونقول في الجواب:

إنه لا ريب في أن ولاية أمير المؤمنين «عليه السلام» التي أمر الله سبحانه
نبيه «صلى الله عليه وآله» بأن يبلغها في يوم الغدير وغيره، جزء من دين

(١) راجع: دلائل الصدق ج ٢ ص ٦٢ و ٦٣.

الإسلام الحنيف، وقد دلت نفس الآيات القرآنية التي نزلت في مناسبة الغدير على ذلك.. فلاحظ:

١ - قوله تعالى لنبيه «صلى الله عليه وآله»: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ} ^(١).

حيث يستفاد من هذه الآية:

أولاً: إن عدم تبليغ ولاية أمير المؤمنين علي «عليه السلام» يوازي عدم تبليغ الدين كله. فلو كانت الحاجة إلى الإمام علي «عليه السلام» هي مجرد حاجة إلى مساعد في إكمال البرنامج العملي، فإن ذلك يتم عبر الاستعانة به، وتمهيد الأمور له ليمسك بزمامها، ولا يحتاج ذلك إلى نص عليه من الله، وتسجيل ذلك في آيات قرآنية تتلى إلى يوم القيامة، ولا إلى تبليغ ما أنزل إليه من الله تعالى، ولا يكون ترك ذلك التبليغ بمثابة ترك تبليغ الرسالة كلها.. إذ إن الحديث في الآية إنما هو عن قيمة مجرد الإبلاغ، وليس الحديث عن نفس الاستعانة بالإمام علي «عليه السلام» في إكمال البرنامج العملي، في حركة الرسالة في الواقع!!

ثانياً: إنه تعالى قد جعل الآخرين الذين لا يرضون بولاية الإمام علي «عليه السلام» من القوم الكافرين، وهم إنما يكفرون بإنكار حقائق الدين، لا بمجرد الاعتراض على أن يكون الإمام علي «عليه السلام» هو المكمل للبرنامج العملي، إذا كان ذلك ناشئاً عن حسد، أو هوى، لا عن تكذيب

(١) الآية ٦٧ سورة المائدة.

لرسول «صلى الله عليه وآله»، وإنكار لصدقه فيما يبلغهم إياه..
ثالثاً: إن الظاهر هو أن السبب في اعتبار عدم إبلاغ ولايته «عليه السلام» مساوياً لعدم إبلاغ الرسالة كلها، هو أن أعمال العباد لا تقبل بدون ولاية الإمام علي «عليه السلام»، فلو أن أحداً قام ليله، وصام نهاره، وحج دهره، ولم يأت بولاية الإمام علي «عليه السلام» لم ينفعه ذلك كله شيئاً..
كما أن ولايته صلوات الله وسلامه عليه شرط لاكتمال التوحيد، وفقاً لما روي عن الإمام الرضا «عليه السلام»، عن آبائه «عليهم السلام»، عن جبرئيل «عليه السلام»، عن الله سبحانه وتعالى: «كلمة لا إله إلا الله حصني، فمن دخل حصني أمن من عذابي».

ثم قال الإمام الرضا «عليه السلام»: «بشروطها، وأنا من شروطها»^(١).

(١) راجع: نقله في مجلة مدينة العلم، (السنة الأولى) ص ٤١٥ عن صاحب تاريخ نيسابور، وعن المناوي في شرح الجامع الصغير، وهي أيضاً في الصواعق المحرقة ص ١٢٢، وحلية الأولياء ٣ ص ١٩٢، وعيون أخبار الرضا ج ٢ ص ١٣٥ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج ١ ص ١٤٥ وأمالى الصدوق ص ٢٠٨، وينابيع المودة ص ٣٦٤ و ٣٨٥ وقد ذكر قوله «عليه السلام»: وأنا من شروطها، في الموضع الثاني فقط. والبحار ج ٤٩ ص ١٢٣ و ١٢٦ و ١٢٧ ج ٣ ص ٧ عن ثواب الأعمال، ومعاني الأخبار، وعيون أخبار الرضا «عليه السلام»، والتوحيد، والفصول المهمة لابن الصباغ ص ٢٤٠ ونور الأبصار ص ١٤١ ونقلها في مسند الإمام الرضا ج ١ ص ٤٣ و ٤٤ عن التوحيد، ومعاني الأخبار، وكشف الغمة ج ٣ ص ٩٨. وهي موجودة في مراجع كثيرة أخرى. لكن يلاحظ: أن بعض هؤلاء قد حذف قوله «عليه السلام»: «بشروطها، وأنا من شروطها»، ولا يخفى السبب في ذلك.
وراجع: التوحيد ص ٢٥ وثواب الأعمال للصدوق ص ٧ ومعاني الأخبار للصدوق =

وفي نص آخر: «ولاية علي بن أبي طالب حصني فمن دخل حصني
أمن من عذابي».

ومعنى ذلك أنه لا فرق بينهما لجهة: أن كلا منهما - أي التوحيد، وولاية
الإمام علي «عليه السلام» - حصن الله سبحانه.

فقوله تعالى: {وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ} ^(١) يعطينا: أن حقائق
الإسلام وشرائعه وأحكامه بمثابة الجسد، المكتمل في تكوينه، والجامع لكل
الميزات، والحائز على جميع الإمكانيات والطاقات.. ولكنه يبقى خامداً
هامداً، لا فائدة فيه إلا إذا نفخت فيه الروح، فتبدأ اليد بالحركة، وتدب فيها
القوة، وتصبح العين قادرة على الرؤية، والأذن متمكنة من السمع، وتعطيه
اليقظة في العقل وفي المشاعر والأحاسيس و.. و.. الخ..

فولاية الإمام علي «عليه السلام» إذن بمثابة هذه الروح التي تجعل كل
أحكام الدين وشرائعه، وحقائقه وقضاياه مؤثرة في الغايات المتوخاة منها،
موصلة إلى الله تعالى، هادية إليه..

فإذا لم يبلغ الرسول «صلى الله عليه وآله» هذه الولاية، فإنه لم يبلغ أي
شيء من رسالة الله سبحانه.. لأن جميع ما بلغه يكون ناقصاً، وبلا فائدة ولا
عائدة، إذ ليس فيه روح وحركة وحياة، ولا يثمر ثمرة، ولا يؤدي إلى نتيجة..

= ص ٣٧١ وروضة الواعظين للفتال النيسابوري ص ٤٢ والمناقب لابن
شهر آشوب ج ٢ ص ٢٩٦ وعوالي اللآلي ج ٤ ص ٩٤ ونور البراهين للجزائري
ج ١ ص ٧٦ ومستدرك سفينة البحار ج ٢ ص ٢٣٥ ومسند الإمام الرضا «عليه
السلام» للعطاردي ج ١ ص ٤٤ وراجع: ينابيع المودة ج ٣ ص ١٢٣.
(١) الآية ٦٧ من سورة المائدة.

٢- الآية الثانية: وهي قوله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} ^(١).. أفادت بملاحظة نزولها بمناسبة تبليغ ولاية الإمام علي «عليه السلام» يوم الغدير: أولاً: إن ولاية الإمام علي «عليه السلام» جزء من الدين، ولا يكمل الدين إلا بها..

ثانياً: إن الإسلام كله لا يكون ديناً مرضياً لله سبحانه بدون هذه الولاية.. فلو كانت الحاجة إلى الإمام علي «عليه السلام» هي لمجرد المساعدة في إكمال البرنامج العملي في حركة الرسالة في الواقع، فلا معنى لربط رضا الله لدينه بها، فإن الدين إذا اكتمل، فإنه يصبح مرضياً، سواء طبّقه الناس، أم عصوا الله فيه..

أضف إلى ذلك أن الكل يعلم: أن الإمام علياً «عليه السلام» قد أقصي عن مركزه الذي جعله الله تعالى له.. فهل بقي هذا الرضا الإلهي لدين الإسلام، أم أنه قد ذهب وزال بسبب ذلك الإقصاء أيضاً.. فإذا كنا لا نشك في أن رضاه تعالى للإسلام قد بقي، فذلك يعني أن نفس إبلاغ الولاية هو الذي يكمل به الدين، وليس لطاعة الناس ومعصيتهم أثر في ذلك..

ثالثاً: إن رضاه تعالى للإسلام ديناً قد حصل بمجرد حصول ذلك الإبلاغ. وقد نزلت الآية الدالة على ذلك بمجرد حصول ذلك الإبلاغ، ولم يكن البرنامج العملي قد أكمل بعد. وذلك يعني أن الذي حصل بالإبلاغ هو إكمال الدين به فقط.. وذلك ظاهر لا يخفى.

(١) الآية ٣ من سورة المائدة.

وبذلك يتضح: أن ما ذكره ذلك البعض من أن آية {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} قد نزلت قبل نصب علي «عليه السلام» يوم الغدير وأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد بلغ الرسالة للناس^(١)، ينافي الآيتين المتقدمتين منافاة ظاهرة، ولا أقل من أنه ينافي صريح الآية الثانية..

على أن مقتضى كلامه هو أن الإمام علياً «عليه السلام» لم يكن هو الإنسان الذي اصطفاه الله قبل خلق الخلق، إذ مقتضاه: أن الأمر لا ينحصر بالإمام علي «عليه السلام»، فأأي إنسان سواه كان يمكنه أن يساعد في إكمال البرنامج العملي، يمكن الاستعانة به، وقد يكون هناك اثنان أو أكثر كان بإمكانهم - لو اجتمعوا - أن يقوموا مقام الإمام علي «عليه السلام» في ذلك..

ويشير إلى ذلك قول ذلك البعض نفسه: «فلا بد أن يتم التفتيش بين المسلمين عن الشخصية التي تستطيع ملء الفراغ بعد رسول الله الخ..»^(٢).

وهذا يخالف ما عليه مذهب شيعة أهل البيت «عليهم السلام»، وما هو الثابت لهم بالأدلة القاطعة، والبراهين الساطعة من القرآن ومن السنة الشريفة..

ويبقى أن نشير إلى أن ما ورد في السؤال من طلب معرفة الفرق بين الدين، وبين البرنامج العملي.. فنقول:

إن ذلك من أوضح الواضحات، وأبده البدييات، فإن الدين هو مجموعة الأحكام والشرائع، والحقائق الإيمانية، الثابتة، التي يطلب من

(١) نظرة إسلامية حول الغدير ص ١٦ من ١٨.

(٢) المصدر السابق ص ١٩.

.....
الناس الإيمان والعمل بها، إلى يوم القيامة..

وأما البرنامج العملي، فهو ما يطلب من خلاله تهيئة الظروف والمناخات لحمل الناس على قبول تلك الحقائق والإيمان بها، وعلى الالتزام العملي بتلك الشرائع والأحكام..

وهذا الأمر لا يحتاج إلى جعل، ولا إلى تشريع، بل هو نتيجة جهد بشري، سواء في مجال التخطيط، أو في مجال التنفيذ. والتدخل الإلهي في هذه الصورة إن كان، فهو إنما يأتي على سبيل المعونة والتسديد، وليس على سبيل الجعل والتشريع..

وأيّن هذا من الدين الذي لا بد من الرجوع فيه إلى الله سبحانه، والانتفاء إليه فيه..

وعلى كل حال نقول:

لو كانت القضية قضية إكمال برنامج عملي لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، يرتبط بتعميق الإسلام لدى أناس كانوا حديثي عهد بالجاهلية.. لم يكن الناس في الأجيال اللاحقة بحاجة إلى ولاية الإمام علي «عليه السلام»، لا من حيث الاعتقاد، ولا في دائرة العمل والممارسة.. ولكانت قضية ولايته محصورة بذلك الجيل من الناس دون سواهم..

كان الغدير رداً على زيد بن حارثة!!:

وجاء في حديث احتجاج المأمون على الفقهاء، وفيهم إسحاق بن إبراهيم قول المأمون لإسحاق: يا إسحاق، هل تروي حديث الولاية؟ قلت: نعم يا أمير المؤمنين.

:

قال: إروه.

ففعلت.

قال: يا إسحاق، رأيت هذا الحديث، هل أوجب على أبي بكر وعمر ما لم يوجب لهما عليه؟

قلت: إن الناس ذكروا: أن الحديث إنما كان بسبب زيد بن حارثة، لشيء جرى بينه وبين علي، وأنكر ولاء علي، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

قال: في أي موضع قال هذا؟ أليس بعد منصرفه من حجة الوداع؟ قلت: أجل.

قال: فإن قتل زيد بن حارثة قبل الغدير!

كيف رضيت لنفسك بهذا؟

أخبرني لو رأيت ابناً لك قد أتت عليه خمسة عشر سنة يقول: مولاي مولى ابن عمي أيها الناس؟ فاعلموا ذلك. أكنت منكراً ذلك عليه تعريفه الناس ما لا ينكرون ولا يجهلون؟

فقلت: اللهم نعم.

قال: يا إسحاق أفتنزه ابنك عما لا تنزه عنه رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟

ويحكم لا تجعلوا فقهاءكم أربابكم إن الله جل ذكره قال في كتابه: {اتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ} ^(١). ولم يصلُّوا لهم، ولا

(١) الآية ٣١ من سورة التوبة.

صاموا، ولا زعموا أنهم أرباب، ولكن أمروهم فأطاعوا أمرهم^(١).
والظاهر: أن إشكال المأمون هذا قد أتى ثماره، حيث جاء المصلحون بعد ذلك ليقولوا: إن هذه الحادثة قد جرت بين أسامة بن زيد بن حارثة وبين علي.. وقد كان أسامة حياً آنئذٍ، والذي قتل في مؤتة هو أبوه.. فذكروا: أن أسامة قال لعلي «عليه السلام»: لست مولاي، إنما مولاي رسول الله.
فقال «صلى الله عليه وآله»: «من كنت مولاه فعلي مولاه»^(٢).
ومن الواضح: أن إشكال المأمون باستشهاد زيد في مؤتة يدل على أن إقحام اسم أسامة قد جاء متأخراً بهدف حل هذا الإشكال.
لكن لو سلمنا باستبدال زيد بأسامة، فإن إشكال المأمون بعدم معقولية أن يقول الرجل: مولاي مولى ابن عمي.. يبقى على حاله..
يضاف إلى ذلك: أنه لو صحت رواياتهم، فلا معنى لأن يوقف النبي «صلى الله عليه وآله» عشرات الآلاف في حر الرمضاء، ولا معنى لأخذ

(١) قاموس الرجال ج ١٢ ص ١٥٥ والغدير ج ١ ص ٢١١ - ٢١٢ والإمام علي «عليه السلام» في آراء الخلفاء للشيخ مهدي فقيه إيماني ص ١٨٢ - ١٩٧ وفي هامشه عن: العقد الفريد ج ٥ ص ٩٢ - ١٠١ و (ط أخرى) ج ٥ ص ٥٦ - ٦١ و عيون أخبار الرضا للصدوق ج ٢ ص ١٨٥ - ٢٠٠ باختلاف يسير.
(٢) تحفة الأحوذى ج ١٠ ص ١٤٨ والنهاية لابن الأثير ج ٥ ص ٢٢٨ وعن السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٧٧ وفيض القدير شرح الجامع الصغير ج ٦ ص ٢٨٢ ومعاني القرآن للنحاس ج ٦ ص ٤١١ وكتاب الأربعين للماحوزي ص ١٦٤ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ٤٢ والغدير ج ١ ص ٣٨٣ ولسان العرب ج ١٥ ص ٤١٠ وشرح إحقاق الحق ج ٦ ص ٢٤٤ و ٢٩١.

البيعة له.. ولا معنى لقول عمر: أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة.. ولا معنى لأن يحتاج إلى العصمة من الناس.. ولا معنى لإكمال الدين وإتمام النعمة، ولا معنى.. ولا معنى.. إذا كان ينحصر بهذا الخلاف البسيط بين أسامة وبين علي «عليه السلام».

علي × كان باليمن:

وذكر ياقوت الحموي: أن محمد بن جرير الطبري «له كتاب فضائل علي بن أبي طالب «عليه السلام»، تكلم في أوله بصحة الأخبار الواردة في غدير خم، ثم تلاه بالفضائل، ولم يتم»^(١).

وقال: «وكان إذا عرف من إنسان بدعة أبعداه وأطرحه. وكان قد قال بعض الشيوخ ببغداد بتكذيب غدير خم، وقال: إن علي بن أبي طالب كان باليمن في الوقت الذي كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» بغدير خم. وقال هذا الإنسان في قصيدة مزدوجة، يصف فيها بلداً بلداً ومنزلاً منزلاً، أبياتاً يُلَوِّحُ فيها إلى معنى حديث غدير خم، فقال:

ثم مررنا بغدير خم كم قائل فيه بزور جم

علي علي والنبي الأمي

وبلغ أبا جعفر ذلك، فابتدأ بالكلام في فضائل علي بن أبي طالب، وذكر طرق حديث غدير خم، فكثر الناس لاستماع ذلك الخ»^(٢).

(١) معجم الأدباء ج ١٨ ص ٨٠ وقاموس الرجال ج ٩ ص ١٥٢.

(٢) معجم الأدباء ج ١٨ ص ٨٤ والغدير ج ١ ص ١٥٢.

وقال الطحاوي: «فدفع دافع هذا الحديث، وزعم أنه مستحيل، وذكر أن علياً لم يكن مع النبي «صلى الله عليه وآله» في خروجه إلى الحج من المدينة، الذي مرَّ في طريقه بغدير خم بالجحفة...»^(١).

ونقول:

إن علياً «عليه السلام» لم يكن باليمن آنئذٍ، لأنه عاد منها في أيام الحج، وشارك في حجة الوداع، وأشركه النبي «صلى الله عليه وآله» معه في الهدى، وبعد انتهاء حجة الوداع توجه النبي «صلى الله عليه وآله» ومعه علي «عليه السلام» إلى المدينة، وجرت قصة الغدير في طريق العودة^(٢).

وفهم من كلام الذهبي: أن الذي تكلم في حديث الغدير ودفعه وردّه بهذا الزعم الباطل، هو ابن أبي داود، فبلغ ذلك محمد بن جرير، فعمل كتاب الفضائل، ثم قال: قلت: رأيت مجلداً من طرق الحديث لابن جرير، فاندعشت له، ولكثرة تلك الطرق^(٣).

وذكر ابن طاووس: أن ابن جرير سمى كتابه المشار إليه: «كتاب الرد

(١) تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ٧١٣ رقم ٧٢٨ والغدير ج ١ ص ٣١٤ و ٢٩٤.

(٢) إقبال الأعمال ص ٤٥٣ وأشار إلى كتاب ابن جرير في البداية والنهاية ج ١١ ص ١٤٦ وتهذيب التهذيب ج ٧ ص ٣٣٩ والفهرست للطوسي ص ١٥٠.

(٣) تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ٧١٣ ومشكل الآثار ج ٢ ص ٣٠٨ والصواعق المحرقة ص ٤٢ و ٤٣ والمعتصر من المختصر ج ٢ ص ٣٠١ والمرفقة في شرح المشكاة ج ١٠ ص ٤٧٦ والمسترشد للطبري (الشيعة) ص ٤٣ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ٢١٩ والغدير ج ١ ص ١٥٢ و ٣٠٧ والإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» لأحمد للرحماني ص ٨٠٨ وفتح الملك العلي لابن الصديق المغربي ص ١٥.

.....
: على الحرقوصية^(١). نسبة إلى حرقوص، أحد زعماء الخوارج، كأنه يشير إلى أن الذي شكك في حديث الغدير كان من هذه الفرقة الخبيثة.

من هما العبدان الصالحان؟!:

ورد في رواية جرير بن عبد الله البجلي لواقعة الغدير: أنه «صلى الله عليه وآله» أخذ بذراع علي «عليه السلام» وقال:
«من يكن الله ورسوله مولاه، فإن هذا مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. اللهم من أحبه من الناس فكن له حبيباً، ومن أبغضه فكن له مبغضاً. اللهم إني لا أجد أحداً استودعه في الأرض بعد العبدین الصالحین^(٢)»

(١) راجع: مشكل الآثار ج ٢ ص ٣٠٨ والصواعق المحرقة ص ٤٢ و ٤٣ والمختصر من المختصر ج ٢ ص ٣٠١ والمرقاة في شرح المشكاة ج ١٠ ص ٤٧٦ وشرح الأخبار ج ١ ص ٨١ والمسترشد للطبري (الشيعة) ص ٣٥ وإقبال الأعمال لابن طاووس ج ٢ ص ٢٣٩ والبحار ج ٣٧ ص ١٢٦ والغدير ج ١ ص ١٥٣ ورجال النجاشي ص ٣٢٢ وقاموس الرجال ج ٩ ص ١٥١ و ١٥٤ و ١٩٣.

(٢) الغدير (تحقيق مركز الغدير للدراسات) ج ١ ص ٦٢١ عن مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٠٦ والمعجم الكبير ج ٢ ص ٣٥٧ وهداية العقول ص ٣١ وقال في الغدير: في تعليق هداية العقول (ص ٣١): لعله أراد بالعبدین الصالحین أبا بكر وعمر، وقيل: الخضر وإلياس، وقيل: حمزة وجعفر رضي الله عنهما، لأن علياً «عليه السلام» كان يقول عند اشتداد الحرب: وا حمزته ولا حمزة لي؟ وا جعفره ولا جعفر لي؟

أقول: هذا رجم بالغيب، إذ لا مجال للنظر في تفسير العبدین الصالحین بمن ذكر إلا أن يعثر على نص، والظاهر: عدم ذلك لما ذكره سيدي العلامة بدر الدين محمد بن =

غيرك^(١)، فاقض له بالحسنى.

قال بشر (الراوي عن جرير) قلت: من هذان العبدان الصالحان؟
قال: لا أدري^(٢).

= إبراهيم بن المفضل «رحمه الله» لما سأله بعضهم عن تفسير الحديث، فأجاب بما لفظه: لم أعثر عليه في شيء من كتب الحديث إلا أن في رواية مجمع الزوائد ما يدل على عدم معرفة الراوي أيضاً بالمراد بالرجلين لأن فيه قال بشر أي الراوي عن جرير: قلت: من هذان العبدان الصالحان؟

قال: لا أدري.

قال «رحمه الله»: ومثل هذا إن لم يرد به نقل فلا طريق إلى تفسيره بالنظر أه. وقال في كتاب على ضفاف الغدير: وأخرجه عنه أحمد بن عيسى المقدسي في الجزء الثاني من فضائل جرير بن عبد الله البجلي الموجود في المجموع ٩٣ في المكتبة الظاهرية. أخرجه في الورقة ٢٤٠.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه: رقم ٥٨٧، وابن منظور في مختصر تاريخ دمشق ص ١٧ ص ٣٥٨، والقراfi في نفحات العبير الساري: ق ٧٦/ب، والسيوطي في جمع الجوامع ص ١ ص ٨٣١، وفي قطف الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة ص ٢٧٧ ح ١٠٢، والزبيدي في لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة ص ٢٠٦، والشوكاني في در السحابة ص ٢١٠، والكتاني في نظم المتناثر في الحديث المتواتر ص ١٩٤ وإسحاق بن يوسف الصنعاني في تفريج الكروب في حرف الميم.

(١) راجع: الغدير ج ١ هامش ص ٦٢.

(٢) أسد الغابة ج ١ ص ٣٠٨ وقال: أخرجه الثلاثة. يريد: ابن عبد البر، وابن منة، وأبا نعيم.

.....
: ولم يرضوا بتفسير العبدین الصالحین بأنهما الخضر وإلیاس، وقالوا: لا بدّ من أن یحدّدهما نصّ المعصوم، وهو غیر موجود^(١).

الزهری لا یحدث بفضائل علی × :

وقد حدث الزهری بحديث الغدير، فقیل له: لا تحدث بهذا بالشّام وأنت تسمع ملء أذنیك سب علی.
فقال: والله، إن عندي من فضائل علی «عليه السلام» ما لو تحدّثت بها لقتلت^(٢).

و هذا يعطي: أنّ هذا الرجل كان یکتّم من فضائل علی «عليه السلام» ما هو أهم من حديث الغدير.. وذلك خوفاً من القتل، فما بالك بما كان یکتّمه الآخرون من فضائله صلوات الله و سلامه عليه!!

نص الطبري مؤيد بالنصوص:

وإذا تأملنا في نص خطبة الغدير، وما جرى في التهنئة به، الذي رواه محمد بن جریر الطبري، صاحب التاريخ المعروف، والتفسير الموصوف، ورواه الطبرسي في الإحتجاج وآخرون، ثم راجعنا النصوص المختلفة الأخرى، فسنخرج بنتیجة حاسمة هي: أنه نص جدير بالتأمل، لأن النصوص الأخرى

(١) راجع الهامش الذي في الصفحة قبل السابقة.

(٢) أسد الغابة ج ١ ص ٣٠٨ وقاموس الرجال ج ١٢ ص ٣٨ وخلاصة عبات الأنوار ج ٧ ص ٢٢٨ والغدير ج ١ ص ٢٤ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٦ ص ٢٧٤ و ٣٧٦.

تؤيده، والأحداث والوقائع تسدده، وتشيده وتؤكدده..

وإذا كانت البيعة في يوم الغدير قد استمرت مدة طويلة، قيل: ثلاثة أيام، وقيل: غير ذلك، فلماذا لا يكون «صلى الله عليه وآله» قد خطب الناس مرة بعد أخرى في تلك الأيام، لكي يقيم الحجة على أبلغ وجه وأتمه، وليسمعهم المزيد مما ربما يكون أكثر المجتمعين لم يسمعه منه. إذ لعل معظمهم لم يكن قد رأى النبي «صلى الله عليه وآله» قبل ذلك، ولن يراه أكثرهم بعد ذلك.

أما شرح مضامين هذه الخطبة، والإمام بدلالات سائر ما جرى فلا بد لنا من الاعتذار عنه، لأنه يحتاج إلى توفر تام، وجهد مستقل.

جبريل.. وعمر بن الخطاب:

لا بد من ذكر الواقعة التي نوقشت ها هنا، وهي في كتاب الغدير الجزء الأول.

ونقول:

لعل عمر بن الخطاب قد بهره جمال ذلك الشاب الذي كان إلى جانبه، حيث لم يعهد في أقرانه، ونظرائه الذين يعرفهم شيئاً يذكر من الجمال، باستثناء بني هاشم، فأثار ذلك عجبه، ولم يتهياً له أن يسأل ذلك الشاب عن نفسه، فروى ما رأى للنبي «صلى الله عليه وآله» عله يعرف منه شيئاً عنه. أو لعله أراد من النبي «صلى الله عليه وآله» أن يأتي بذلك الشاب ويؤنبه، على ما فرط منه، حين اتهم من يسعى في حل هذا العقد بأنه منافق. أو أنه أراد أن يسمع من النبي «صلى الله عليه وآله» كلمة مفادها: أن

الأمر لا يبلغ إلى هذا الحد. وأن الشاب قد أخطأ في تقديره..

وحينئذٍ فقط يمكنه أن يروي هذه الواقعة للآخرين.

ولكن عمر قد فوجئ بما لم يكن يخطر له على بال، فقد أخبره النبي «صلى الله عليه وآله» بأن ذلك الشاب هو جبرئيل، وكم كانت جميلة تلك اللحظات التي حلم عمر فيها أن يتمكن من رواية ما يسمعه للآخرين على سبيل التفاخر والمباهاة، باعتبار أن رؤية جبرئيل حدث متميز، ربما يشير إلى خصوصية غير عادية في من يوفق لرؤية هذا الملاك العظيم.

ولكن الذي يصده عن ذلك، كان أعظم وأخطر، فإن ذلك الشاب الجميل الصورة، قد حكم على من يسعى في حل هذا العقد بالنفاق.. وقد صدّق النبي «صلى الله عليه وآله» قوله، مبيناً أن قائل هذا القول هو جبرئيل «عليه السلام».

وإذا عرف الناس ذلك، فسيكون سبباً في زيادة تعقيد الأمور أمام الساعين في حل هذا العقد، وعمر بن الخطاب منهم، بل هو العنصر الأبرز والأقوى، والأشد صلابة فيه.

إن ذلك يمثل تأكيداً على أن الله هو الذي أبرم هذا العقد، وأن أي سعي في الاتجاه الآخر سيكون تمرداً على الله مباشرة. وليس بالإمكان لمن يعترف بأن جبرئيل هو الذي حكم بنفاق من يحل العقد أن يدّعي للناس: أن من الممكن أن يكون هذا التدبير من ابتكارات رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حباً بصهره وابن عمه..

..... :

الفصل التاسع:

الغدير في ظل التهديدات الإلهية

قريش وخلافة بني هاشم:

قد عرفنا في الفصل السابق: أن قريشاً، ومن هم على رأيها هم الذين كانوا يخططون لصرف الأمر عن بني هاشم، وبالذات عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه الصلاة والسلام»، وكانوا يتصدون لملاحقة هذا الأمر ومتابعته في جميع تفاصيله وجزئياته، دون كلل أو ملل، ولو عن طريق إثارة الشكوك والشبهات، واختلاق الشائعات، وحياسة المؤامرات، وتوجيه الاتهامات إلى حد اتهام النبي «صلى الله عليه وآله» بنزاهته، وفي عدله، وحتى في عقله. حتى قالوا عنه: إنه يهجر.. وكانت قريش تتحدى، وتمنع بالقول، وبالفعل، حتى منعت النبي «صلى الله عليه وآله» من إعلان هذا الأمر في عرفات، ثم في منى. فراجع.

وقد رأوا: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان في مختلف المواقع والمواضع لا يزال يهتف باسمه، ويؤكد على إمامته، لكن الأصبعب والأمر عليهم أن يعلن إمامته «عليه السلام» أمام تلك الجموع الغفيرة، التي جاءت للحج من جميع الأقطار والأمصار، ولأجل ذلك بادروا إلى التشويش والإخلال بالنظام. وحين غلبوا على أمرهم، وأعلن «صلى الله عليه وآله» أن الأئمة اثنا عشر كانت قريش بالذات هي التي قصدت النبي

«صلى الله عليه وآله» في منزله بعد هذا الموقف مباشرة، لتستوضح منه ماذا يكون بعد هؤلاء الأئمة، لترى إن كان لها نصيب في هذا الأمر ولو بعد حين.

فكان الجواب: ثم يكون الهرج.

وفي نص آخر: (الفرج)، كما رواه الخزاز^(١).

والظاهر: أن هذا هو الصحيح..

وقد رأى النبي «صلى الله عليه وآله»: أن مجرد التلميح لهذا الأمر، قد دفعهم إلى هذا المستوى من الإسفاف والإسراف في التحدي لإرادة الله سبحانه. ولشخص النبي «صلى الله عليه وآله»، دون أن يمنعهم من ذلك شرف المكان، ولا خصوصية الزمان، ولا قداسة المتكلم، وشأنه وكرامته. حسبما أشار إليه «صلى الله عليه وآله» في تقريره لهم حين سأله عن أي شهر أعظم حرمة، وأي بلد أعظم حرمة، وأي يوم أعظم حرمة^(٢).

(١) راجع: كفاية الأثر ص ٥٢ ويقارن ذلك مع ما في إحقاق الحق (الملحقات) وغيبة النعماني وغيرهما. فإنهم صرحوا بأن قریشاً هي التي أتته.

(٢) راجع هذه الفقرات: في خطبة النبي «صلى الله عليه وآله» في حجة الوداع في المصادر التالية: مسند أحمد ج ٣ ص ٣١٣ و ٣٧١ وكنز العمال ج ٥ ص ٢٨٦ و ٢٨٧ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٦٠٠ والكافي ج ٧ ص ٢٧٣ و ٢٧٥ ودعائم الإسلام ج ٢ ص ٤٨٤ والمجموع للنووي ج ٨ ص ٤٦٦ وج ١٤ ص ٢٣١ والمحلى لابن حزم ج ٧ ص ٢٨٨ والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ٢٩ ص ١٠ و (ط دار الإسلامية) ج ١٩ ص ٣ والتفسير الصافي ج ٢ ص ٦٧ وتفسير نور الثقلين ج ١ ص ٦٥٥ وتفسير القمي ج ١ ص ١٧١ ومستدرک =

فكيف لو صرح «صلى الله عليه وآله» بذلك، وجهر باسمه «عليه الصلاة والسلام» في ذلك الموقف، فقد يصدر منهم ما هو أمر وأدهى، وأشر وأقبح، وأشد خطراً على الإسلام وأهله.

وقد فضح الله بذلك أمر هؤلاء المتظاهرين بغير حقيقتهم، أمام فئات من الناس، جاءت للحج من كل حذب وصوب، وسيرجع الناس بذكريات مرة عنهم، ليحدثوا بها أهلهم، وأصدقاءهم، وزوارهم.. في زمان كان الرجوع من سفر كهذا، والنجاة من أخطاره ومشقاته، بمثابة ولادة جديدة..

التدخل الإلهي:

ثم جاء التهديد الإلهي لهم، فحسم الموقف، وأبرم الأمر، وظهر لهم أنهم عاجزون عن الوقوف في وجه إرادة الله، القاضية بلزوم إقامة الحجة على الناس كافة، وفق ما يريد الله ويرتضيه. وأدركوا: أن استمرارهم في المواجهة السافرة قد يؤدي بهم إلى حرب حقيقية، مع الله ورسوله، وبصورة علنية ومكشوفة.

فلم يكن لهم بد من الرضوخ، والانصياع، لا سيما بعد أن أفهمهم الله سبحانه: أنه يعتبر عدم إبلاغ هذا الأمر بمثابة عدم إبلاغ أصل الدين،

= الوسائل ج ١٧ ص ٨٧ والبحار ج ٣٧ ص ١١٣ وإمتاع الأسماع ج ١٠ ص ٣٤٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٣٩١ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢١٥ وجامع أحاديث الشيعة ج ٢٦ ص ١٠٠ ومستدرک سفينة البحار ج ٧ ص ١٧٠ إضافة إلى مصادر أخرى تقدمت.

وأساس الرسالة، وأن معارضتهم لهذا الإبلاغ، تجعلهم في جملة أهل الكفر،
المحاربين، الذين يحتاج الرسول إلى العصمة الإلهية منهم.
وهذه الأمور الثلاثة قد تضمنتها الآية الكريمة التي حددت السياسة
الإلهية تجاههم، فهي تقول:
{وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا
يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ} ^(١).

والتركيز على هذه الأمور الثلاثة معناه: أن القرار الإلهي هو أنه تعالى
سوف يعتبر عدم تبليغ هذا الأمر للناس بصورة علنية بمثابة العودة إلى
نقطة الصفر، وخوض حروب في مستوى بدر، وأحد والخندق، وحين
وسواها من الحروب التي خاضها المسلمون ضد المشركين، من أجل تثبيت
أساس الدين وإبلاغه.

ومن الواضح لهم: أن ذلك سوف ينتهي بهزيمتهم وفضيحتهم،
وضياع كل الفرص، وتلاشي جميع الآمال في حصولهم على امتياز يذكر، أو
بدونه، حيث تكون الكارثة بانتظارهم، حيث البلاء المبرم، والهلاك والفناء
المحتم.

فآثروا الرضوخ - مؤقتاً - إلى الأمر الواقع، والانحناء أمام العاصفة،
في سياسة غادرة وماكرة.. ولزمتهم الحجة، بالبيعة التي أخذت منهم له
«عليه السلام» في يوم الغدير. وقامت الحجة بذلك على الأمة بأسرها أيضاً.
ولم يكن المطلوب أكثر من ذلك. وكان ذلك قبل استشهاد «صلى الله عليه

(١) الآية ٦٧ من سورة المائدة.

.....
:
وآله» بسبعين يوماً..

سياسة الفضائح:

ولكن ذلك لم يكن ليمنعهم من ادعاء التوبة عما صدر عنهم، والندم على ما بدر منهم، وادعاء أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد رضي عليهم وسامحهم، وأنه قد استجدت أمور دعت النبي إلى العدول عن ذلك كله، فصرف النظر عن تولي الإمام علي «عليه السلام» للأمور بعده.. ربما لأنه رأى أن العرب لن ترضى بهذا الأمر، لأن علياً «عليه السلام» وترها، وقتل رجالها.. أو لغير ذلك من أسباب..

١ - فكانت قضية تجهيز جيش أسامة، وظهور عدم انصياعهم لأوامر النبي «صلى الله عليه وآله» وانسحابهم من منظومة ذلك الجيش، وسعيهم في تعطيل مسيره، رغم إصرار النبي «صلى الله عليه وآله» عليهم في ذلك، حتى لقد لعن «صلى الله عليه وآله» من تخلف عن جيش أسامة..

كانت هذه القضية هي الدليل الآخر على أنهم لا يزالون على سياساتهم تجاه النبي «صلى الله عليه وآله»، وأنهم كانوا دائماً بصدد عصيان أوامره، رغم شدة غضبه «صلى الله عليه وآله»، منهم، ومن موقفهم..

وقد يعتذرون عن ذلك بأن حبهم للنبي «صلى الله عليه وآله»، وخوفهم من أن يحدث له أمر في غيبتهم، هو الذي دعاهم إلى هذا العصيان، فليس هو عصيان تمرد ولا هو عن سوء نية، بل هو يدل على أنهم في غاية درجات الحسن والصلاح..

ثم إنهم قد يقولون للناس - وقد قالوا ذلك بالفعل -: إن لعن النبي لهم

هو من أسباب زيادة درجات الصلاح فيهم، حيث روى الرواة عنه «صلى الله عليه وآله» زوراً وبهتاناً، أنه قال:

«والله إني بشر، أَرْضَى وَأَغْضِبُ، كما يغضب البشر، اللهم من سببته، أو لعنته، فاجعل ذلك زكاة له ورحمة». أو نحو ذلك من الألفاظ^(١).

٢ - فجاءت قضية صلاة أبي بكر بالناس، في مرض موته «صلى الله عليه وآله»، وعزل النبي «صلى الله عليه وآله» له عنها، لتفسد عليهم أي ادعاء لأن يكونوا أهلاً لما هو أدنى من مقام إمامة الأمة، وخلافة النبوة، فإن

(١) راجع: مسند أحمد ج ٢ ص ٢٤٣ و ٤٩٣ وج ٦ ص ٥٢ وصحيح مسلم ج ٨ ص ٢٦ و ٢٧ وشرح مسلم للنووي ج ١٦ ص ١٥١ ومجمع الزوائد ج ٨ ص ٢٦٧ وفتح الباري ج ١١ ص ١٤٧ وأبو هريرة لشرف الدين ص ٤٣ ص ٩١ وقاموس الرجال ج ١٠ ص ١٢٥ والتاريخ الكبير للبخاري ج ٤ ص ١٠٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ٣٢٦ وأسد الغابة ج ٤ ص ٣٨٦ والبداية والنهاية ج ٨ ص ١١٣ وإمتاع الأسماع ج ١ ص ٢٦٧ وج ٢ ص ٢٥١ و ٢٥٢ وسبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٣٤ وعمدة القاري ج ٢٢ ص ٣١٠ وعون المعبود ج ١٢ ص ٢٧٠ و ٢٧١ ومسند ابن راهويه ج ١ ص ٢٧٥ وج ٢ ص ٥٤٣ والآحاد والمثاني ج ٢ ص ٢٠٠ وصحيح ابن حبان ج ١٤ ص ٤٤٤ والإستذكار ج ٢ ص ٧٥ وتخریج الأحاديث والآثار ج ٢ ص ٢٦١ واللمع في أسباب ورود الحديث ص ٨٢ وكنز العمال ج ٣ ص ٦٠٩ و ٦١١ و ٦١٣ والفتح السماوي ج ٢ ص ٧٦٨ وتفسير السمعاني ج ٢ ص ٣٦٩ وج ٣ ص ٢٢٣ وأحكام القرآن ج ٣ ص ٤٣١ وتفسير الرازي ج ٢٢ ص ٢٣١ والجامع لأحكام القرآن ج ١٠ ص ٢٢٧ وتفسير الألوسي ج ١٥ ص ٢٤ و ٢٥ ومكاتب الرسول ج ١ ص ٥٨٧ و ٥٨٩ و ٦١٧ والغدير ج ٨ ص ٢٥١ و ٢٥٢.

عدم الأهلية حتى للإمامة في الصلاة، التي لا تحتاج إلا إلى صحة القراءة «والعدالة»^(١)، يكشف عن عدم الصلاحية لمقام الإمامة الذي يحتاج إلى العلم الغزير، وإلى العدالة، وإلى الشجاعة، وإلى غير ذلك من صفات.. ولكنهم قد يعتذرون عن ذلك أيضاً بالتشكيك في اشتراط العدالة، ويروون عن النبي «صلى الله عليه وآله» زوراً وبهتاناً أيضاً أنه قال: «صلوا خلف كل بر وفاجر».. ثم يفتي فقهاؤهم بذلك، أو يدّعون أن النبي هو الذي صلى خلف أبي بكر، كما صلى - بزعمهم الفاسد ورأيهم الكاسد - خلف عبد الرحمن بن عوف.. ويدّعون.. ويدّعون..

٣ - فجاءت قضية كتابة النبي «صلى الله عليه وآله» الكتاب الذي لن يضلوا بعده أبداً، لتظهر كيف أنهم لا يتورعون حتى عن اتهام النبي «صلى الله عليه وآله» في عقله، حتى ليقول قائلهم: «إن النبي ليهجر»!! أو قال كلمة معناها: «غلبه الوجع».

رغم أنه «صلى الله عليه وآله» لم يصرح لهم بأنه يريد أن يعين الخليفة من بعده، بل قال: «أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعدي أبداً».. فواجهوه بهذا الأمر العظيم، فكيف لو زاد على ذلك ما هو أوضح وأصرح؟! ألا يحتمل أن يبادروا حتى إلى قتله؟!

وقد يعتذرون عن ذلك أيضاً بأن الذي تجرأ على النبي «صلى الله عليه وآله» وواجهه بهذا القول، هو عمر بن الخطاب قد ندم وتاب، وقد يدعون أنه اعتذر إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وأنه «صلى الله عليه وآله» قد عذره

(١) وفق مذهب أهل البيت «عليهم السلام» فقط.

وصفح عنه وسامحه.

بل لقد قالوا: إن ما صنعه عمر، من منع النبي «صلى الله عليه وآله» من كتب الكتاب كان هو الأصح والأصلح، وأنه لو كتب ذلك الكتاب لاختلف المسلمون، ولكانت المصيبة أعظم. وسيأتي بيان ذلك

٤ - فجاء ما جرى على السيدة الزهراء «عليها السلام» ليؤكد إصرارهم على مناوأة النبي «صلى الله عليه وآله» في أهدافه، وعلى أنهم لا يتورعون حتى عن الاعتداء على البنت الوحيدة لرسول الله «صلى الله عليه وآله».. إلى حد إسقاط الجنين، وكسر الضلع، وضربها إلى حد التسبب باستشهادها.. وذلك بعد أن جمعوا الألوف من المقاتلين، خصوصاً من قبيلة بني أسلم. التي كانت تعيش أعرابيتها بالقرب من المدينة، وقد قال تعالى: {وَمَنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ} ^(١).

وقد يعتذرون عن ذلك ويقولون للناس أيضاً: لعن الله الشيطان لقد كانت ساعة غضب وعجلة، ولم نكن نحب أن نسيء إلى بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وقد ندمنا أعظم الندم على ما صدر وبدر منا - رغم أن لنا، أسوة برسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإنه إذا كان النبي قد يبدر منه حين الغضب ما لا يناسب مقامه، وفقاً لحديث: إني بشر أرضى وأغضب كما يغضب البشر، اللهم من سببته أو لعنته الخ.. فكيف يمكن تنزيه غيره «صلى الله عليه وآله» عن مثل ذلك؟!

وهذا معناه: أن ما صدر منهم لا يعني بالضرورة أنهم لا يصلحون

(١) الآية ١٠١ من سورة التوبة.

لمقام الإمامة والخلافة، خصوصاً وأن ما صدر منهم تجاه السيدة الزهراء «عليها السلام» كان في ساعات حرجة، مشوبة بالكثير من الإنفعال والتوتر، وهم يزعمون: أنهم يسعون فيها إلى حفظ الإسلام، قبل انتشار الأمر، وفساد التدبير..

٥ - فجاءت قضية فدك لتبين أن هؤلاء غير صادقين فيما يدّعون، وأنهم يفقدون أدنى المواصفات لمقام خلافة النبوة، فهم: غير مأمونين على دماء الناس، كما أظهره فعلهم بالسيدة الزهراء «عليها السلام».

وغير مأمونين على أعراضهم، كما أوضحه هتكهم حرمة بيتها، وهي التي تقول: خير للمرأة أن لا ترى رجلاً ولا يراها رجل. وغير مأمونين على أموال الناس كما أوضحه ما صنعوه في فدك.. فإذا كانوا لا يحفظون أموال ودماء وعرض رسول الله، فهل يحفظون دماء وأعراض والضعفاء من الناس العاديين؟! وإذا كانوا يجهلون حكم الإرث، فقد علمتهم إياه السيدة الزهراء «عليها السلام».

وبعد التعليم، والتذكير، فإن الإصرار يدل على فقدانهم لأدنى درجات الأمانة والعدالة.

فهل يمكنهم بعد ذلك كله ادعاء أنهم يريدون إقامة العدل، وحفظ الدماء، والأعراض، والأموال، وتعليم الناس دينهم، وتربيتهم، وبث فضائل الأخلاق فيهم، وغير ذلك..

والنتيجة من ذلك هي: أن هؤلاء القوم قد أصروا على صرف هذا

الأمر عن الإمام علي «عليه السلام»، ونكثوا بيعته، وأجبروا الناس على البيعة لهم..

وقد توسلوا للوصول إلى أهدافهم بقوة السلاح، فجهزوا ألفاً من المقاتلين من قبيلة بني أسلم، وفرضوا على الناس البيعة، وأهانوهم من أجلها، وسحبوهم إلى البيعة من بيوتهم سحباً، وحملوهم عليها قهراً، وجبراً، كما صرحت به النصوص التاريخية.

وكان هناك من يدلهم على البيوت التي اختبأ فيها أفراد لا يريدون البيعة لأبي بكر، فكانوا يستخرجون الرجلين والثلاثة، ويأتون بهم ملبين، مهانين إلى المسجد ليبيعوا أبا بكر..

وبعد أن تضايقت سكك المدينة بالرجال المسلحين من بني أسلم وغيرهم، فإنه إن كان هناك أفراد يحبون نصرة الإمام علي «عليه السلام»، فكيف يمكنهم الوصول إليه؟! وقد أخذ الرجال عليهم أقطار الأرض، وآفاق السماء!!

لقد كان ما جرى إنقلاباً مسلحاً بكل معنى الكلمة، قام به أناس بعد وفاة النبي «صلى الله عليه وآله»، وبعد إحساسهم بالأمن، وبالقوة.

{فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ} (١).

{وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيَسْأَلَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ} (٢).

(١) الآية ١٠ من سورة الفتح.

(٢) الآية ١٣ من سورة العنكبوت.

تذكير ضروري: الورع والتقوى:

وقد يدور بخلد بعض الناس السؤال التالي: إنه كيف يمكن أن نصدق أن يقدم عشرات الألوف من الصحابة على مخالفة ما رسمه النبي «صلى الله عليه وآله» لهم في أمر الخلافة والإمامة. وهم أصحابه الذين رباهم على الورع والتقوى، وقد مدحهم الله عز وجل في كتابه العزيز، وذكر فضلهم، وهم الذين ضحوا في سبيل هذا الدين، وجاهدوا فيه بأموالهم وأنفسهم؟! ونقول في الجواب:

إن ما يذكرونه حول الصحابة أمر مبالغ فيه. وذلك لأن الصحابة الذين حجوا مع النبي «صلى الله عليه وآله» قبيل وفاته، وإن كانوا يعدون بعشرات الألوف.. ولكن لم يكن هؤلاء جميعاً من سكان المدينة، ولا عاشوا مع النبي «صلى الله عليه وآله» فترات طويلة، تسمح له بتربيتهم وتركيتهم، وتعليمهم وتعريفهم بأحكام الإسلام، ومفاهيمه.

بل كان أكثرهم من بلاد أخرى، بعيدة عن المدينة أو قريبة منها، وقد فازوا برؤية النبي «صلى الله عليه وآله» هذه المرة، ولعل بعضهم كان قد رآه قبلها أو بعدها بصورة عابرة أيضاً، ولعله لم يكن قد رآه.

ولعل معظمهم - بل ذلك هو المؤكد - قد أسلم بعد فتح مكة، وفي عام الوفود، سنة تسع من الهجرة: فلم يعرف من الإسلام إلا اسمه، ومن الدين إلا رسمه، مما هو في حدود بعض الطقوس الظاهرية والقليلة.

وقد تفرق هؤلاء بعد واقعة الغدير مباشرة، وذهب كل منهم إلى أهله وبلاده.

ولم يبق مع رسول الله بعد حادثة الغدير، إلا أقل القليل، ربما بضعة

مئات من الناس، ممن كان يسكن المدينة.

وربما كان فيهم العديد من الخدم والعبيد، والأتباع، بالإضافة إلى المنافقين الذين هم ممن حولهم من الأعراب ومن أهل المدينة، مردوا على النفاق، ولم يكن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يعلمهم بصورة تفصيلية، وكان الله سبحانه هو الذي يعلمهم^(١).

قال تعالى: {وَمِنَ حَوْلِكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُّوا عَلَى النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ}^(٢).

هذا إلى جانب فئات من الناس، من أهل المدينة نفسها، كانوا لا يملكون درجة كافية من الوعي للدين، وأحكامه ومفاهيمه، وسياساته، بل كانوا مشغولين بزراعتهم، وبأنفسهم، وتجاراتهم، وملذاتهم، فإذا رأوا تجارة أو لهواً، انفضوا إليها، وتركوا النبي «صلى الله عليه وآله» قائماً.

وقد تعرض كثير من الناس منهم لتهديدات النبي «صلى الله عليه وآله» بحرق بيوتهم، لأنهم كانوا يقاطعون صلاة الجماعة التي كان يقيمها رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالذات، كما أنه قد كان ثمة جماعة اتخذت لنفسها مسجداً تجتمع فيه، وتركت الحضور في جماعة المسلمين، وهو ما عرف بمسجد الضرار، وقد هدمه «صلى الله عليه وآله»، كما هو معروف. وتكون النتيجة هي أن من كان في ساحة الصراع والعمل السياسي في

(١) الظاهر: أنه لا يعلمهم في مقام الظاهر، وفقاً لوسائل العلم العادية، أما بعلم الشاهدية، فإنه كان «صلى الله عليه وآله» يرى أعمال الخلائق..

(٢) الآية ١٠١ من سورة التوبة.

المدينة، هم أهل الطموحات، وأصحاب النفوذ من قريش، صاحبة الطول والحول في المنطقة العربية بأسرها. بالإضافة إلى أفراد معدودين من غير قريش أيضاً.

فكان هؤلاء هم الذين يدبرون الأمور، ويوجهونها بالاتجاه الذي يصب في مصلحتهم، ويؤكد هيمنتهم، ويحركون الجماهير بأساليب متنوعة، اتقنوا الاستفادة منها بما لديهم من خبرات سياسية طويلة.

فكانوا يستفيدون من نقاط الضعف الكثيرة لدى السذج والبسطاء، أو لدى غيرهم ممن لم يستحكم الإيمان في قلوبهم بعد، ممن كانت تسيرهم الروح القبلية، وتهيمن على عقلياتهم وروحياتهم المفاهيم والرواسب الجاهلية.

وكان أولئك الذين وترهم الإسلام - أو قضى على الإمتيازات التي لا يستحقونها، وقد استأثروا بها لأنفسهم ظلماً وعلوا - كانوا - يسارعون إلى الاستجابة إلى أي عمل يتوافق مع أحقادهم، وينسجم مع مشاعرهم وأحاسيسهم الثائرة ضد كل ما هو حق وخير، ودين وإسلام.

وهذا هو ما عبر عنه رسول الله «صلى الله عليه وآله» حينما ذكر: أن تأخيره إبلاغ أمر الإمامة بسبب أنه كان يخشى قومه، لأنهم قريبو عهد بجاهلية، بغیضة ومقیتة، لا يزال كثيرون منهم يعيشون بعض مفاهيمها، وتهيمن عليهم بعض أعرافها.

وهكذا يتضح: أن الأخيار الواعين من الصحابة، كانوا قلة قليلة. وحتى لو كثر عددهم، فإن الآخرين هم الذين كانوا يقودون التيار، بما تهيأ لهم من عوامل وظروف، في المدينة التي كانت بمثابة قرية صغيرة، لا يصل عدد سكانها إلى بضعة ألوف من الناس، لا تصل إلى عدد أصابع اليد الواحدة، قد

عرفنا بعض حالاتهم، فكان أن تمكنوا من صرف أمر الخلافة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن أصحابها الشرعيين، إلى غيرهم، حسبما هو مذكور ومسطور في كتب الحديث والتاريخ.

محاولة قتل رسول الله :

هذا.. وقد تقدم: أن بعض النصوص يقول: إن التنفير برسول الله «صلى الله عليه وآله» ليلة العقبة، ليسقط في ذلك الوادي السحيق قد كان بعد حجة الوداع، وبعد البيعة لعلي «عليه السلام» في يوم الغدير^(١). ولعله يمكن ترجيح هذا القول لكثير من الإعتبارات التي اتضح جانب كبير منها.

خلاصة وبيان:

وبعد ما تقدم، فإنه يصبح واضحاً أن الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» كان يواجه عاصفة من التحدي، والإصرار على إفشال الخطط الإلهية، بأي ثمن كان، وبأي وسيلة كانت! وأن التدخل الإلهي، والتهديد القرآني إنما هو موجه إلى العناصر التي أثارت تلك العاصفة، لإفهامهم: أن إصرارهم على التحدي، يوازي في خطورته وفي زيف نتائجه، وقوفهم في وجه الدعوة الإلهية من الأساس.

(١) البحار ج ٢٨ ص ٩٩ وإرشاد القلوب للديلمى ص ٣٣١ وكتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ص ٢٧٢ والعقد النضيد والدر الفريد لمحمد بن الحسن القمي ص ١١٤ والمختصر ص ١٠٩ والبحار ج ٢٨ ص ١٢٨.

وقد حَسَمَ هذا التدخل الموقف، ولجم التيار، لاسيما بعد أن صرح القرآن بكفر من يتصدى، ويتحدى، وتعهد بالحماية والعصمة له «صلى الله عليه وآله»: {وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ} ^(١).

وإذا كان الله سبحانه هو الذي سيتصدى لكل معاند وجاحد، فمن الواضح: أنه ليس بمقدور أحد أن يقف في وجه الإرادة الإلهية، فما عليهم إلا أن ينسحبوا من ساحة التحدي، من أجل أن يقيم الله حجته، ويبلغ الرسول «صلى الله عليه وآله» دينه ورسالته.

وليؤثروا بإثم المكر والبغي، وليحملوا وزر النكث والخيانة..

(١) الآية ٦٧ من سورة المائدة.

الباب الثاني عشر

مرض النبي ' وإستشهاده..
أحداث وسياسات

الفصل الأول: مرض النبي ووصاياه
الفصل الثاني: سرية أسامه بن زيد
الفصل الثالث: الكتاب الذي لم يكتب
الفصل الرابع: تمحلات بالية وأعدار واهية
الفصل الخامس: عزل أبي بكر عن الصلاة
الفصل السادس: أحداث الوفاة في النصوص والآثار
الفصل السابع: تغسيل رسول الله
الفصل الثامن: تكفين النبي ' والصلاة عليه

الفصل الأول:

مرض النبي ' ووصاياه

مدة مرض رسول الله :

قال الحافظ: اختلف في مدة مرضه «صلى الله عليه وآله»، فالأكثر على أنها ثلاثة عشر يوماً.
 وقيل: بزيادة يوم.
 وقيل: بنقصه.
 وقيل: تسعة أيام. رواه البلاذري عن علي «عليه السلام».
 وقيل: عشرة، وفيه جزم سليمان التيمي.
 وكان يخرج إلى الصلاة إلا أنه انقطع ثلاثة أيام.
 قال في العيون: أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يصلي بالناس،
 فصلى بهم فيما روينا سبع عشرة صلاة، ورواه البلاذري عن أبي بكر بن أبي
 سبرة^(١).

(١) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٤ وفتح الباري ج ٨ ص ٩٨ وراجع:
 إمتاع الأسع ج ٢ ص ١٣٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٥٠٧ والبداية
 والنهاية ج ٥ ص ٢٧٦ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٦٠ والكامل لابن عدي ج ٤
 ص ٢٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٠ ص ٢٩٨ وسير أعلام النبلاء ج ٨ ص ٥٠٦.

حديث لد النبي ' خرافة:

وقد ذكروا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد لدّ في مرض موته^(١)، (أي أنهم داووه باللدود، وهو من الأدوية ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم)^(٢)، في اليوم الذي ثقل فيه، واشتد ما يجده حتى أغمي عليه، وذلك في يوم الأحد^(٣)، قبل وفاته «صلى الله عليه وآله» بيوم واحد.

فمن النصوص والآثار التي حكّت لنا ذلك:

١ - ما رواه البخاري وغيره عن عائشة قالت: لدناه في مرضه، فجعل يشير إلينا: أن لا تلدونى، فقلنا: كراهية المريض للدواء، فلما أفاق قال: ألم أنكم أن تلدونى؟

قلنا: كراهية المريض للدواء.

فقال: لا يبقى أحد في البيت إلا لد وأنا أنظر، إلا العباس فإنه لم

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ١٣ ص ٣١ وج ١٠ ص ٢٦٦ و ٢٦٧ وذخائر العقبى ص ١٩٢ و تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٣٨ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٣٤ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٦٥ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٧٣ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٢٨ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٤٥ وإمتاع الأسماع ج ١٠ ص ٣٢٨ وج ١٤ ص ٤٣٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٤٦.

(٢) وفي لسان العرب ج ٣ ص ٣٩٠ عن الفراء، قال: اللد أن يؤخذ بلسان الصبي فيمد إلى أحد شفتيه، ويوجر في الآخر الدواء في الصدف بين اللسان وبين الشدق.

(٣) كنز العمال ج ١٠ ص ٥٧٣.

يشهدكم^(١).

٢ - ولفظ محمد بن سعيد: كانت تأخذ رسول الله «صلى الله عليه وآله» الخاصة، فاشتدت به فأغمي عليه، فلما أفاق قال: هذا من فعل نساء جئن من هنا، وأشار إلى الحبشة، وإن كنتم ترون أن الله يسلط علي ذات الجنب، ما كان الله ليجعل لها علي سلطاناً، والله لا يبقى أحد في البيت إلا لد، فما بقي أحد في البيت إلى لد، ولدنا ميمونة وهي صائمة^(٢).

٣ - ومن طريق أبي بكر بن عبد الرحمن: أن أم سلمة وأسماء بنت عميس أشارتا بأن يلدوه^(٣).

وفي رواية رواها عبد الرزاق بسند صحيح: أن قضية اللد قد جرت في

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ٥٤ و (ط دار الفكر) ج ٥ ص ١٤٣ وج ٧ ص ١٧ وج ٨ ص ٤٠ و ٤٢ وصحيح مسلم ج ٧ ص ٢٤ وشرح مسلم للنووي ج ١٤ ص ١٩٩ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٧٣ وج ٢١ ص ٢٤٨ و ٢٤٩ وج ٢٤ ص ٤٨ و ٥٧ وتغليق التعليق ج ٤ ص ١٦٤ وصحيح ابن حبان ج ١٤ ص ٥٥٤ وكتاب الوفاة للنسائي ص ٢٩ وتحفة الأحوذى ج ٦ ص ١٧٠ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٤٦ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٣٧ ومسند ابن راهويه ج ٥ ص ٤٢ والسنن الكبرى للنسائي ج ٤ ص ٢٥٥ و ٣٧٥ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٣ ص ٣٢، ومسند أحمد ج ١ ص ٥٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٤٩.

(٢) فتح الباري ج ٨ ص ١١٢ و ١١٣ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٧٣ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٢٨.

(٣) راجع: فتح الباري ج ٨ ص ١١٣ وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٣٦: أنهما لدناه..

بيت ميمونة، وأن نساءه تشاورن في ذلك، فلما أفاق قال: هذا من فعل نساء جئن من ها هنا وأشار إلى الحبشة^(١).

٤ - قال المعتزلي: «وإن أهل داره ظنوا: أن به ذات الجنب فلدوه وهو مغمى عليه، وكانت العرب تداوي باللدود من ذات الجنب، فلما أفاق علم أنهم قد لدّوه، فقال: «لم يكن الله ليسلطها عليّ، لدوا كل من في الدار»، فجعل بعضهم يلد بعضها^(٢).

٥ - وفي رواية عن العباس: أنه دخل على رسول الله «صلى الله عليه وآله» وعنده نساؤه فاستترن مني إلا ميمونة، فقال: لا يبقى في البيت أحد شهد اللد إلا لد الخ..^(٣).

٦ - وفي رواية مطولة عن عائشة، قالت: وفزع الناس إليه، فظننا أن به

(١) راجع: المصنف للصنعاني ج ٥ ص ٤٢٩ ومسند ابن راهويه ج ٥ ص ٤٢ وموارد الظمآن ج ٧ ص ٥٧ وكنز العمال ج ٧ ص ٢٦٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٦ ص ٣٣٣ والثقات لابن حبان ج ٢ ص ١٣١ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ١٤٠ وفتح الباري ج ٨ ص ١١٢، والمستدرک للحاكم ج ٤ ص ٢٠٢ وصحيح ابن حبان ج ١٤ ص ٥٥٣ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٣ ومسند أحمد ج ١ ص ٤٣٨، لكن فيه: أن الذي اتهم نساء الحبشة هو غير النبي «صلى الله عليه وآله».

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ١٠ ص ٢٦٦ ومسند أبي يعلى ج ١٢ ص ٦٢ وراجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٣٦.

(٣) مسند أحمد ج ١ ص ٢٠٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٦ ص ٣٣٣ وراجع: مجمع الزوائد ج ٥ ص ١٨١ ومسند أبي يعلى ج ١٢ ص ٦٢ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢٥٢.

ذات الجنب، فلددناه ثم سري عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأفارق فعرف أنه قد لد، ووجد أثر اللدود، فقال: ظننتم أن الله عز وجل سلطها علي؟ ما كان الله يسلطها علي، والذي نفسي بيده، لا يبقى في البيت أحد إلا لد إلا عمي، فرأيتهم يلدونهم رجلاً رجلاً.

وقالت عائشة، ومن في البيت يومئذ فتذكر فضلهم، فلد الرجال أجمعون، وبلغ اللدود أزواج النبي «صلى الله عليه وآله»، فلددن امرأة امرأة، حتى بلغ اللدود امرأة منا - قال ابن أبي الزناد: لا أعلمها إلا ميمونة قال: وقال بعض الناس: أم سلمة - قالت: إني والله صائمة.

فقلنا: بئسما ظننت أن نتركك وقد أقسم رسول الله «صلى الله عليه وآله» فقلنا: فلددناها، والله يابن أختي، وإنها لصائمة^(١).

٧ - عن ابن عباس، قال: قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: إن خير ما تداويهم به السعوط، واللدود، والحجامة، والمشي.

فلما اشتكى رسول الله «صلى الله عليه وآله» لده أصحابه، فلما فرغوا قال: لدوهم، قال: فلدوا كلهم غير العباس^(٢).
وعنه أيضاً: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لده العباس وأصحابه،

(١) مسند أحمد ج ٦ ص ١١٨ والمستدرک للحاکم ج ٤ ص ٢٠٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٦ ص ٣٣٢ وتغليق التعليق ج ٤ ص ١٦٦ ومسند أبي يعلى ج ٨ ص ٣٥٤ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٢٧.

(٢) سنن الترمذي ج ٣ ص ٢٦٢ و ٢٦٤ والطب النبوي لابن القيم الجوزي ص ٤١ والعهود المحمدية للشعراني ص ٥٨٦ والفائق ج ٣ ص ٣١٣ والنهاية ج ٤ ص ٢٤٥، وزاد: أنه فعل ذلك عقوبة لهم.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: من لدني؟ فكلهم أمسكوا.

فقال: لا يبقى أحد في البيت إلا لد غير عمه العباس.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عباد

بن منصور^(١).

٨ - وأخيراً.. فقد روت عائشة قالت: أغمي على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، والدار مملوءة من النساء: أم سلمة، وميمونة، وأسما بنت عميس، وعندنا عمه العباس بن عبد المطلب، فأجمعوا على أن يلدوه، فقال العباس: لا ألدّه، فلدوه.

فلما أفاق قال: من صنع بي هذا؟

قالوا: عمك.

قال لنا: هذا دواء جاء من نحو هذه الأرض - وأشار إلى أرض الحبشة -

قال: فلم فعلتم ذلك؟

فقال العباس: خشينا يا رسول الله أن يكون بك ذات الجنب.

فقال: إن ذلك لداء ما كان الله ليقدفني به، لا يبقى أحد في البيت إلا لد إلا عمي.

قال: فلقد لدت ميمونة وإنها لصائمة لقسم رسول الله «صلى الله عليه

وآله»، عقوبة لهم بما صنعوا..^(٢).

(١) سنن الترمذي ج ٣ ص ٢٦٥.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ١٣ ص ٣١ و ٣٢ وذخائر العقبى ص ١٩٢ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٣٨ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٦٥ والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٤٧١ وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج ٢٦ ص ٣٣٣ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ١٤٠.

ونحن بدورنا لا نصدق هذه الروايات، وذلك لما يلي:
 أولاً: عدا عن المناقشة في أسانيدھا. فإن في هذه الروايات تناقضاً واختلافاً، ونحن نكتفي بذكر موارد خمسة لهذه التناقضات، ونترك الباقي
 لنظر القارئ وملاحظته، فنقول:

١ - رواية تذكر: أن العباس قد لده.

وأخرى تقول: إنه رفض أن يلده، واكتفى بالإشارة بذلك..

وثالثة تقول: لم يشارك لا في لده ولا في المشورة به^(١).

٢ - واحدة تقول: إن صحابته قد لُدوا رجلاً رجلاً حتى بلغ اللدود
 نساءه «صلى الله عليه وآله».

وأخرى تذكر: أن اللد كان للنساء فقط..

وثالثة تذكر: أن اللد كان لصحابته، ولا تشير إلى النساء أصلاً..

٣ - ثم هناك الخلاف في من التدت وهي صائمة، هل هي: أسماء بنت
 عميس، أو هي ميمونة..

٤ - واحدة تذكر: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يعرف باللد إلا عندما أفاق،
 حيث وجد أثره في فمه، وأخرى تذكر أنه نهاهم عن ذلك صراحة أو
 بالإشارة، ولكنهم لم يمثلوا لأنهم اعتبروا أن ذلك منه كراهة المريض للدواء..

٥ - رواية تذكر: أن اللدود دواء جاءهم من قبل الحبشة.. وأخرى
 تقول: «كانت العرب تداوي باللدود من به ذات الجنب».

(١) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج ١٣ ص ٣٢ و ٣٣ وراجع المصادر المتقدمة في
 الهوامش السابقة.

إلا أن يقال: لا منافاة بينهما، فلعله كان يأتي من الحبشة، فتأخذه العرب، فتداوي به مرضاها.

ثانياً: لقد صرحت رواية المعتزلي، والزنجشري، وابن الأثير^(١): بأن الرسول «صلى الله عليه وآله» أراد أن يلدهم جميعاً عقوبة لهم.. وهذا «فيه نظر، لأن الجميع لم يتعاطوا ذلك»^(٢) فلماذا يعاقب غير الجنة؟!.. ولو سلم أنهم جميعاً استحقوا العقوبة لتركهم الإنكار على الفاعلين، ولا سيما مع نهيه «صلى الله عليه وآله» لهم عن ذلك..

فيرد عليه: أنهم إذا كانوا قد ظنوا أنه «صلى الله عليه وآله» نهاهم عن ذلك كراهية المريض للدواء كما يدعون، فهم معذورون في ذلك لأنهم قد انساقوا مع تأويلهم وفهمهم..

هذا كله، عدا عن أن بعض الروايات تنكر أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد نهاهم عن ذلك، بل تصرح: بأنه لم يعرف بالأمر إلا بعد إفاقته من إغمائه.. ولو سلم.. فإنهم في فعلهم ذلك كانوا يحسبون أنهم يحسنون له «صلى الله عليه وآله»، ويبرونه، ويحافظون عليه، فهل هم مع هذا يستحقون عقاباً أو تأديباً كما يزعمه العسقلاني؟!^(٣).

وهل ذلك منه «صلى الله عليه وآله» لهم إلا كجزاء سنهار؟!.. ثم أليس يقولون: إنه «صلى الله عليه وآله» لم يكن ينتقم لنفسه من

(١) الفائق ج ٣ ص ٣١٣، والنهاية ج ٤ ص ٢٤٥، وفيهما: فعل ذلك عقوبة لهم، لأنهم لدوه بغير إذنه. وراجع المصادر في الهوامش السابقة.

(٢) فتح الباري ج ٨ ص ١١٢.

(٣) نفس المصدر السابق.

أحد؟^(١)، فلماذا غيّر عاداته في هذا الوقت بالذات؟!..

ولو سلم أنهم يستحقون العقاب، فهل عقابهم يكون على هذه الصورة؟!.. وهل كل من لدّ شخصاً مع عدم رضاه تكون عقوبته اللد في المقابل؟!.. وكيف صار عقاب المرتكب للجريمة هو نفس عقاب الراضي بالفعل، وهل كل من رضي بفعل قوم لا بد وأن يتعرض لنفس العقاب الذي يتعرضون له؟! فلو قتل رجل رجلاً ورضي به آخر، فهل يقتلان معاً: الراضي والقاتل على حد سواء؟!..

إلى غير ذلك من الأسئلة التي تحتاج إلى أجوبة مقنعة ومفيدة..

ثالثاً: الرواية تصرح: بأن الله لم يكن ليبتليه «صلى الله عليه وآله» بذات الجنب.. ولكن أبا يعلى روى لنا بسند فيه ابن لهيعة، عن عائشة نفسها: أن النبي «صلى الله عليه وآله» مات من ذات الجنب^(٢).

قال المعتزلي: «واحتج الزاهبون إلى أن مرضه كان ذات الجنب بما روي من انتصابه وتعذر الإضطجاع والنوم عليه.

قال سلمان الفارسي: دخلت عليه صبيحة يوم قبل اليوم الذي مات فيه، فقال لي: يا سلمان، ألا تسأل عما كابדתه الليلة من الألم والسهر أنا وعلي؟ فقلت: يا رسول الله، ألا أسهر الليلة معك بدله؟

(١) نفس المصدر السابق.

(٢) تهذيب التهذيب ج ٥ ص ٣٣١ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٢٧ والمعجم الأوسط ج ٩ ص ٦ وفتح الباري ج ٨ ص ١١٣، وشرح النهج للمعتزلي ج ١٠ ص ٢٦٧ ومسنند أبي يعلى ج ٨ ص ٢٥٨ وعمدة القاري ج ٢١ ص ٢٥٣ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٤ والمستدرک للحاكم ج ٤ ص ٤٠٥.

فقال: لا، هو أحق بذلك منك»^(١).

وقال من شرح قول علي «عليه السلام» في نهج البلاغة: (وفاضت بين نحري وصدري نفسك) «يروى: أنه «صلى الله عليه وآله» قذف دماً يسيراً وقت موته، ومن قال بهذا القول زعم أن مرضه كان ذات الجنب، وأن القرحة التي كانت في الغشاء المستبطن للإضلاع انفرجت في تلك الحال، وكانت فيها نفسه «صلى الله عليه وآله»^(٢).

رابعاً: لو سلمنا: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يمت من ذات الجنب، وإنما مات بالحمى والسرسام الحار.. فإننا لا يمكن أن نقبل أنهم ظنوا: أن به ذات الجنب، وذلك لأن الحاكم قد روى في المستدرک أن: «ذات الجنب من الشيطان»^(٣).

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ١٠ ص ٢٦٧ و ٢٦٦ على الترتيب، وراجع: كتاب الأربعين للشيرازي ص ١٢٩ ومستدرک سفينة البحار ج ٧ ص ٣٨١ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٦ ص ٥٣٣.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ١٠ ص ٢٦٧ و ٢٦٦ على الترتيب.

(٣) المستدرک ج ٤ ص ٤٠٥ ومسند ابن راهويه ج ٢ ص ٥٧٧ ومسند أحمد ج ٦ ص ٢٧٤ وفتح الباري ج ٨ ص ١١٣ وعمدة القاري ج ٢١ ص ٢٥٣ وسبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٤٥٩ وج ١٢ ص ٢٢٨ وكنز العمال ج ١١ ص ٤٦٩ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٣٨ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٤٥ وإمتاع الأسماع ج ١٠ ص ٣٢٨ وج ١١ ص ٢٢٨ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٣٣ و ٤٣٥ والشفاء بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ج ٢ ص ١٢٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٤٦.

فإذا كانت من الشيطان فلا يصح أن يتوهموا أن به ذات الجنب، لأن الشيطان ليس له سلطان على عباد الله الصالحين من المؤمنين، فكيف بسيد الأنبياء والمرسلين: {إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ} ^(١) وقال تعالى حكاية لكلام الشيطان: {لَا غُورِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ، إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ} ^(٢).
 وقول ابن حجر العسقلاني: إن ذات الجنب تطلق بإزاء مرضين: الورم الحار الذي يعرض للغشاء المستبطن، والآخر ريح محتقن بين الأضلاع، والأول هو المنفي له «صلى الله عليه وآله» عن نفسه ^(٣).

لا يحل الإشكال، لأنه لو كان كذلك.. فقد كان عليه «صلى الله عليه وآله»: أن يبين أيهما هو المعني بكلامه نفيًا وإثباتًا.. وكان على الباحثين ذكر ذلك عنه، وإذا كان كذلك ولم يبين فلا بد أن يحمل كلامه على ما هو المتعارف، والتفكيك في كلامه يحتاج إلى دليل.

ثم كيف يكون هذا هو المنفي في كلامه مع أنه هو الذي يقولون: إنه مات به كما تقدّم نقله عن المعتزلي؟!..

خامسًا: إذا كان «صلى الله عليه وآله» مغمى عليه حينما لدّوه كما تقول رواية البخاري، فما معنى تصريح نفس تلك الرواية بأنه «صلى الله عليه وآله» يشير إلينا أن لا تلدّوني؟!..

فقلنا: كراهة المريض للدواء.

(١) الآية ٤٢ من سورة الحجر.

(٢) الآية ٨٣ من سورة ص، والآية ٤٠ من سورة الحجر.

(٣) فتح الباري ج ٨ ص ١١٢ وج ١٠ ص ١٤٥ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٢٨.

وروايات أخرى تصرّح: بأنه «صلى الله عليه وآله» قد علم بأنهم لدّوه بعد إفاقة من الإغماء. وهذا يتنافى مع رواية البخاري: إنه أشار إليهم أن لا يلدّوه، فقالوا: كراهة المريض للدواء.

سادساً: قول بعض الروايات: إن جميع أزواج النبي «صلى الله عليه وآله» قد احتجبن من العباس سوى ميمونة غريب، فإن العباس وإن كان زوج أخت ميمونة، ولكن ذلك لا يخرجها عن كونه رجلاً أجنبياً عنها كسائر الرجال الأجانب، فلماذا لا تحتجب منه ميمونة زوج النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»؟!.

وأخيراً.. فقد قال المعتزلي: «وسألت النقيب أبا جعفر يحيى بن أبي زيد البصري عن حديث اللدود، فقلت: ألدّ علي بن أبي طالب ذلك اليوم؟ فقال: معاذ الله، لو كان لدّ لذكرت عائشة ذلك فيما تذكره وتنعه عليه.

قال: وقد كانت فاطمة حاضرة في الدار، وابناها معها، أفترأها لدّت أيضاً؟ ولدّ الحسن والحسين؟! كلا، وهذا أمر لم يكن، وإنما هو حديث ولده من ولده تقريباً إلى بعض الناس الخ..».

ثم يذكر: أن من لدّ هو فقط أسماء بنت عميس وميمونة، وأن الدواء جاء به جعفر بن أبي طالب من أرض الحبشة^(١).

ولكن كيف ذلك ونحن نرى ابن أبي الحديد نفسه يصرّح: بأن اللدود كانت تستعمله العرب لذات الجنب؟!^(٢) كما تقدم.

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ١٣ ص ٣٢.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ١٠ ص ٢٦٦.

وهكذا يتضح: أن هذه الرواية لا يمكن أن تصح، وأن ذكرها في صحيح البخاري وغيره لا يبرر الالتزام بها، وتصديقها.. ولعل سر اختلاقها هو إظهار صحة نسبة الهُجْر إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» في مرضه. ولعل النقيب المعتزلي يشير إلى هذا في عبارته الآتية.

وما أكثر الأكاذيب والمفتريات على نبي الأمة الأعظم «صلى الله عليه وآله»، رد الله كيد الكاذبين والمنحرفين إلى نحورهم، وعصمنا من الزلل في الفكر وفي القول والعمل.

الدنانير وعائشة:

عن سهل بن سعد قال: كان عند رسول الله «صلى الله عليه وآله» سبعة دنانير وضعها عند عائشة، فلما كان في مرضه قال: يا عائشة، ابعتي الذهب إلى علي، ثم أغمي عليه، وشغل عائشة ما به، حتى قال ذلك مراراً، كل ذلك يغمى على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويشغل عائشة ما به، فبعث به إلى علي فتصدق به^(١).

وعن المطلب بن عبد الله بن حنطب: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله»

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٥٠ عن ابن سعد والطبراني برجال الصحيح، وراجع: مجمع الزوائد ج ٣ ص ١٢٤ والعهود المحمدية للشعراني ص ١٥٨ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٣٩ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٥١٥ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٨ ص ٦٢٧ والمعجم الكبير ج ٦ ص ١٩٨ و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٤٧٢.

وآله» قال لعائشة - وهي مسندته إلى صدرها -: «يا عائشة، ما فعلت تلك الذهب؟

قالت: هي عندي.

قال: فأنفقيها، ثم غشي عليه وهو على صدرها، فلما أفاق قال: هل أنفقت تلك الذهب يا عائشة؟!

قالت: لا والله يا رسول الله.

قالت: فدعا بها فوضعها في كفه، فعدّها، فإذا هي ستة دنانير، فقال: ما ظن محمد بربه أن لو لقي الله وهذه عنده؟ فأنفقها كلها، ومات من ذلك اليوم^(١).

وعن عائشة قالت: قال لي رسول الله «صلى الله عليه وآله» في وجعه الذي مات فيه: ما فعلت بالذهب؟ قلت: هو عندي يا رسول الله. قال: ائت بها.

فأتيت بها، فجعلها في كفه، وهي بين الخمس والسبع، فرفع بها كفه وقال: أنفقيها، وقال: ما ظن محمد إن لقي الله وهذه عنده، أنفقيها^(٢).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٥٠ عن ابن سعد، والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٣٧ وراجع: إمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٥١٦.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٥٠ عن مسدد، وأبي عمر، وابن أبي شيبة، وأحمد برجال الصحيح، وتاريخ مدينة دمشق ج ٤ ص ١١٠ وإمتاع الأسماع ج ٢ ص ٢٩٢ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٣٨ وصحيح ابن حبان ج ٨ ص ٨.

وعن سهل بن يوسف عن أبيه عن جده قال: أعتق النبي «صلى الله عليه وآله» في مرضه أربعين نفساً^(١).

ونقول:

١ - لا ندري لماذا تتوانى عائشة في تنفيذ أمر النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» لها بإرسال الذهب إلى علي «عليه السلام»، حتى تلجئه إلى معاودة هذا الأمر مراراً وتكراراً، من دون فائدة أو عائدة؟! حتى اضطر أن يبادر هو بنفسه «صلى الله عليه وآله» إلى أن يبعث به لعلي «عليه السلام» ليتصدق به؟!!

وما الذي كان يشغل عائشة عن امتثال ما يأمرها به النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»؟! ألم تكن عائشة تستطيع أن تقول لأي إنسان دخل عليها: خذ تلك الدنانير التي في ذلك المكان إلى علي ليتصدق بها؟! وإذا كان النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي يعاني من الأوجاع، فمم كانت عائشة تعاني؟!!

وما الذي كانت تفعله للنبي «صلى الله عليه وآله» حين كان يتوجع، أو يغمى عليه؟! أليس غاية ما تدّعي أنها فعلته له أنها أسندته وهو في وجعه إلى صدرها؟!!

ومع افتراض صحة ذلك، فهل كان هذا يمنعها من امتثال أمره «صلى

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٥٠ عن أبي طاهر المخلص، وإمتاع الأسماع ج ٦ ص ٣٠٢ وج ١٤ ص ٥١٦ والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٤٢٢ والتراتيب الإدارية ج ١ ص ٢٧.

الله عليه وآله» الذي كرره عليها مراراً وتكراراً؟!
ألم يكن بإمكانها أن تستفيد من نفس الوسيلة التي استفاد منها رسول
الله «صلى الله عليه وآله» حين اضطر هو إلى مباشرة إرسال تلك الدنانير إلى
عليه «عليه السلام»؟!
وهل كانت ستتلكأ إلى هذا الحد لو كان «صلى الله عليه وآله» قد أمرها
بإرسال تلك الدنانير إلى أبيها، أو إلى أي كان من الناس غير علي «عليه
السلام»؟!
والأ يعتبر تلكؤها هذا من موجبات الأذى لرسول الله «صلى الله عليه
وآله»؟!
وأين كانت سائر نساء النبي «صلى الله عليه وآله» عنه في يوم موته؟!
فلا نسمع إلا اسم عائشة يتردد في كل اتجاه؟!
ولماذا تركه الناس كلهم حتى علي «عليه السلام»، وتركته نساؤه كلهم
إلا عائشة، فتكون هي الوحيدة التي تسنده إلى صدرها، وتهتم بأوجاعه،
وتعصي أوامره؟! كما ترويه لنا عائشة نفسها!!
وأين كانت عنه ابنته الوحيدة فاطمة «عليها السلام» في ساعاته
الآخيرة والخرجة؟!
٢ - أما رواية ابن حنطب، فقد استبعدت علياً «عليه السلام» بالكلية،
وقررت أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» وضع الدنانير في كفه، ولم تذكر
أنه أنفقها بنفسه، أو أرسلها إلى أحد من الناس!! وإلى من أرسلها!!
لقد سكنت ولم تذكر شيئاً من ذلك، ثم جاءت رواية عائشة لتستأثر
هي بإنفاق هذه الدنانير، وتستبعد علياً «عليه السلام» حتى من دائرة

الإحتمال بالكلية..

فتبارك الله أحسن الخالقين..

٣- أما ما رواه أبو طاهر فنلاحظ عليه: أنه لم يذكر لنا عن هؤلاء الأربعين الذين أعتقهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» في مرض موته شيئاً يعرفنا بهم، أو بأسمائهم، وانتفاءاتهم، وخصوصياتهم. كما أننا لم نجد أحداً ممن تقدم على أبي طاهر قد روى شيئاً من ذلك، وإن كنا لا نمنع من وقوعه..

فاطمة ÷ أول أهل بيته لحوقاً به:

عن عائشة قالت: اجتمع نساء رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يغادر منهم امرأة في وجعه الذي مات فيه، وما رأيت أحداً أشبه سمته وهدياً ودلاً برسول الله «صلى الله عليه وآله»، في قيامها وقعودها من فاطمة، وكانت إذا دخلت عليه قام إليها، وقبلها، وأجلسها في مجلسه، وكان إذا دخل عليها فعلت ذلك.

فلما مرض جاءتمني ما تخطئ مشيتها مشية رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: مرحباً يا بنتي. فأجلسها عن يمينه، أو عن شماله، فأكبت عليه تقبله، فسارها بشيء، فبكت، ثم سارها فضحكت.

فقلت: ما رأيت اليوم فرحاً أقرب من حزن، فسألتها عن ذلك، قلت لها: ما خصك رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالسرار وتبكين.

فلما أن قامت قلت لها: أخبريني بما سارك؟

قالت: ما كنت لأفشي سر رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فلما أن توفي قلت لها: أسألك بما لي عليك من الحق لما أخبرتيني.

قالت: أما الآن فنعم، سارني فقال: إن جبريل كان يعارضني بالقرآن في كل سنة مرة، وإنه عارضني العام مرتين، وإنه لم يكن نبي كان بعده نبي إلا عاش بعده نصف عمر الذي كان قبله، ولا أرى ذلك إلا اقترب أجلي. وفي لفظ: فقالت: إنه أخبرني أنه يقبض في وجعه، فاتقي الله واصبري، إن جبريل أخبرني أنه ليس امرأة من نساء المؤمنين أعظم رزنة منك، فلا تكوني أدنى امرأة منهن صبراً، فنعم السلف أنا لك، فبكيت. ثم سارني فقال: أما ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين، أو سيدة نساء هذه الأمة.

وفي لفظ: «أخبرني أني أول أهله لحوقاً به، فضحكت ضحكي الذي رأيت»^(١).

قال الصالح الشامي:

قال الحافظ - أي العسقلاني -: اتفقت الروايات على أن الذي سارها به أولاً فبكت هو إعلامه إياها بأنه ميت في مرضه ذلك، واختلف فيما سارها به فضحكت.

ففي رواية عروة: أنه إخباره إياها بأنها أول أهله لحوقاً به. وفي رواية مسروق: بأنه إخباره إياها أنها سيدة نساء أهل الجنة، وجعل كونها أول أهله لحوقاً به، مضموماً إلى الأول وهو الراجح، ويحتمل تعدد

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٥١ عن الخمسة، والطبراني، وابن حبان، والحاكم.

ونقول:

١ - إن من القريب جداً أن يكون «صلى الله عليه وآله»، قد أخبر ابنته

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٥١ وراجع: ينابيع المودة ج ٢ ص ٥٥ وراجع: صحيح البخاري (ط مطبعة الأميرية) ج ٤ ص ٢٠٣ وصحيح مسلم ج ٧ ص ١٤٢ ومسند الطيالسي ص ١٩٦ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ ص ٢٦ وحلية الأولياء ج ٢ ص ٣٩ والخصائص للنسائي (ط دار التقدم بمصر) ص ٣٤ ومصابيح السنة (ط دار الخيرية بمصر) ج ٢ ص ٢٠٤ ومسند أحمد ج ٦ ص ٢٨٢ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٥٥٢ وصفة الصفوة (ط حيدرآباد) ج ٢ ص ٥ وطرح التثريب ج ١ ص ١٤٩ والمختار من مناقب الأختار (ط دمشق) ص ٥٦ ونظم درر السمطين ص ١٧٩ وتذكرة الخواص ص ٣١٩ ومنتخب تاريخ ابن عساكر ج ١ (ط الترقى بدمشق) ص ٢٩٨ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٢٦ وجمع الفوائد ج ٢ ص ٢٣٣ وتكملة المنهل العذب المورود ج ٣ ص ٢٢٢ والثغور الباسمة (ط بمبي) ص ١٣ وأشعة اللمعات في شرح المشكاة ج ٤ ص ٦٩٣ ووسيلة النجاة للمولوي ص ٢٢٨ ومرآة المؤمنين ص ١٩٠ وأضواء على الصحيحين ص ٣٤٥ وفضائل الصحابة ص ٧٧ وسنن ابن ماجه ج ١ ص ٥١٨ ومسند أبي يعلى ج ١٢ ص ١١٢ والمعجم الكبير ج ٢٢ ص ٤١٩ وعن أسد الغابة ج ٥ ص ٥٢٢ والأوائل للطبراني ص ٨٤ وعن المصادر التالية: كتاب الأربعين للماحوزي ص ٣١٤ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠٣ ومسند أبي يحيى الكوفي ص ٧٩ ومسند ابن راهويه ج ٥ ص ٧ و السنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ٩٦ و ١٤٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٤٨ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ١٢٠ وكشف الغمة ج ٢ ص ٨٠.

السيدة الزهراء «عليها السلام» بالأميرين معاً، أي أنه قال لها أولاً: إنه «صلى الله عليه وآله» ميت في مرضه ذلك، فبكت. ثم أخبرها بأنها سيدة نساء أهل الجنة، وبأنها أول أهل بيته لحوقاً به، فضحكت.

٢ - إنه لا بد من الوقوف عند دلالات هذا الإجلال والتعظيم من قبل رسول الله «صلى الله عليه وآله» لابنته فاطمة «عليها السلام»، حتى إنه يقوم إعظاماً لها، ويجلسها في مجلسه، مع أن من عادة الآباء إسقاط الكلفة مع أبنائهم، ولا سيما إذا كانوا يعيشون معهم، ويرونهم في كل يوم، فإذا كانوا يقومون للغير فإنهم لا يقومون لأبنائهم، فضلاً أن يجلسوهم في مجلسهم. ومن الواضح: أن تعظيم رسول الله «صلى الله عليه وآله» لأي إنسان ليس لمجرد قرباه النسبي به، وإنما هو لقربه من الله، ولعظيم فضله وموقعه من هذا الدين..

٣ - قد يستفاد من سياق الحديث أن هذا الذي جرى قد كان في أول مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقد قالت عائشة عن فاطمة «عليها السلام»: «فلما مرض جاءت تمشي الخ..».

٤ - إن رفض الزهراء «عليها السلام» إفشاء سر رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى لزوجته في حال حياته يدل على أنها أهل لهذا السر، وأن من تسعى إلى الاطلاع على ما يريد الرسول «صلى الله عليه وآله» أن يستره عنها وعن غيرها ليست أهلاً له، إذ لا معنى لأن تطلب هذه المرأة من الزهراء «عليها السلام» أن تفعل ما لا يرضاه الرسول، ومن يدعو غيره إلى ذلك، فإنه لا يؤمن من أن يخالف أمره، ويرتكب ما لا يرضيه في حياته وبعد مماته..

.....
: ٥ - واللافت هنا: أن الله سبحانه كان قبل ذلك قد أنزل آيات قرآنية فضحت عائشة ورفيقتها حفصة في أمر مشابه لهذه الحادثة، أي لإفشاءهما سر رسول الله «صلى الله عليه وآله» وتظاهرها عليه.

قال تعالى: {وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ} إِنَّ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ^(١).

فمطالبتها فاطمة الزهراء «عليها السلام» بأن تفشي سر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، يدل على عدم توبتها من هذا الذنب.

٦ - إن ما أخبر به النبي «صلى الله عليه وآله» فاطمة «عليها السلام» هو من الغيوب التي اختصها به، وهو من الأمور التي لا يمكن إدراكها بالعقول، ولا بالتحليلات، لأنه أخبرها بوقت موته، وبوقت موتها أيضاً، ليظهر لعائشة، ولكل من هو على رأيها: أن الله ورسوله وأهل البيت كانوا يعرفون حتى مثل هذا الأمر، فكيف بغيره مما دلت عليه قرائن الأحوال، وأظهرت بواطنه فلتات الألسن، وسيئات الأقوال والأعمال، فلا يظن هؤلاء أنهم يتذاكون على الله ورسوله وأهل بيته، وأن ما يضمرونه ويريدونه يخفى عليهم، وأنهم تمكنوا من خداعهم، والتلبيس عليهم..

(١) الآيتان ٣ و ٤ من سورة التحريم.

وصية النبي ' لعلي × :

عن علي «عليه السلام» قال: «أوصاني النبي «صلى الله عليه وآله» إذا أنا مت، فغسلني بست قرب من بئر غرس، فإذا فرغت من غسلي، فادرجني في أكفاني، ثم ضع فاك على فمي.

قال: ففعلت، فأنبأني بما هو كائن إلى يوم القيمة».

وروي نحو ذلك عن الإمام الصادق «عليه السلام»^(١).

وعن عمرو بن أبي شعبة قال: «لما حضر رسول الله «صلى الله عليه وآله» الموت دخل عليه علي «عليه السلام» فأدخل رأسه معه ثم قال: يا علي، إذا أنا مت فاغسلني، وكفني، ثم أقعدني، وسائلني، واكتب»^(٢).

ونقول:

يدلنا هذا النص على عدة أمور نذكرها فيما يلي:

١- حياة النبي ' بعد موته:

إن هذا النص يدل على أن النبي «صلى الله عليه وآله» حي حتى بعد أن يموت، ولأجل ذلك نقرأ في زيارتنا للمعصومين والنبي «صلى الله عليه وآله» أعظم شأنًا منهم: «أشهد أنك ترى مقامي، وتسمع كلامي، وترد

(١) بصائر الدرجات ص ٣٠٤ والبحار ج ٤٠ ص ٢١٣ و ٢١٤ و ٢١٥ وج ٢٢ ص ٥١٧ و ٥١٤ عنه، ومستدرک الوسائل ج ٢ ص ١٨٩ وجامع أحاديث الشيعة ج ٣ ص ١٩٠ ومستدرکات علم رجال الحديث ج ١ ص ٦٤٩.

(٢) البحار ج ٤٠ ص ٢١٣ و ٢١٤ وج ٢٢ ص ٥١٨ عن بصائر الدرجات، وعن الخرائج والجرائح، والكافي.

سلامي»^(١).

بل قالوا: إن الأخبار قد تواترت بحياة النبي «صلى الله عليه وآله» في قبره، وكذلك سائر الأنبياء «عليه السلام»^(٢).

وقالوا أيضاً: إن صلاتنا معروضة على النبي «صلى الله عليه وآله»، وإن سلامنا يبلغه، وهم أحياء عند ربهم كالشهداء^(٣).

ويؤكد ذلك النص القرآني على: أن النبي «صلى الله عليه وآله» شاهد على أمته، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيرًا}^(٤). وشهادته على الأمة لا تقتصر على خصوص من عاشوا معه في حال حياته..

٢- علي × هو الوصي:

وغني عن البيان: أن وصية النبي «صلى الله عليه وآله» لعلي «عليه السلام» بأن يضع فمه على فمه، وسماعه منه ما هو كائن إلى يوم القيامة

(١) راجع: عدة الداعي لابن فهد الحلبي ص ٥٦ وجامع أحاديث الشيعة ج ١٢ ص ٣٦٤ و ٥١٦ و ٥٢٣ ومستدرک الوسائل ج ١٠ ص ٣٤٥ والبحار ج ٩٧ ص ٢٩٥.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ١٠ ص ٤٦٦ و ٤٨٦ وج ١٢ ص ٣٥٥ و ٣٥٦ و ٣٦٠ عن إنباه الأركياء بحياة الأنبياء، وعن التذكرة للقرطبي والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٢ ص ٨٢ و ٨٤ و ٤٣٢ وج ٣٥ ص ٣٨٥.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٥٥ عن الأنوار في أعمال الأبرار للأردبيلي الشافعي، وعن التذكرة للقرطبي. وراجع: فتاوى عبد القاهر بن طاهر البغدادي، وتنوير الحلك للسيوطي ص ٥.

(٤) الآية ٤٥ من سورة الأحزاب.

تؤكد أن لعلي «عليه السلام» خصوصية ليست لأحد سواه، وهي ترتبط بعلم الإمامة، من خلال اتصاله بالنبي «صلى الله عليه وآله» بعد موته.

٣- العلم بما هو كائن:

وقد قلنا أكثر من مرة: إن معرفة الإمام تقوم على ركنين: أحدهما: النص الدال على الاختيار الإلهي لشخص بعينه لمنصب الإمامة. والآخر: العلم الخاص، الذي يُؤثر الله به من يشاء من عباده. وربما يحتاج أيضاً إلى إظهار الكرامة والمعجزة. وقد ألمح الحديث الأنف الذكر إلى ذلك بصورة أو بأخرى، فأشار إلى الاختيار بما ظهر من وضع فمه «عليه السلام» على فم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وإظهار المعجزة بكلامه بعد موته.. والعلم الخاص هو: أنه «صلى الله عليه وآله» قد علّمه ما هو كائن، إلى يوم القيامة، وذلك ظاهر لا يخفى.

وصايا النبي ' حول تجهيزه ودفنه:

وكان فيما أوصى النبي «صلى الله عليه وآله» به علياً «عليه السلام» قوله: «ضع يا علي رأسي في حجرك، فقد جاء أمر الله تعالى، فإذا فاضت نفسي فتناولها بيدك، وأمسح بها وجهك. ثم وجهني إلى القبلة. وتول أمري. وصل علي أول الناس. ولا تفارقني حتى تواريني في رمسي.

فأخذ علي «عليه السلام» رأسه، فوضعه في حجره..

إلى أن تقول الرواية:

ثم قُبِضَ «صلى الله عليه وآله»، ويد أمير المؤمنين تحت حنكه، ففاضت نفسه «صلى الله عليه وآله» فيها، فرفعها إلى وجهه، فمسحه بها. ثم وجَّهَهُ، وغمضه، ومد عليه إزاره، واشتغل بالنظر في أمره^(١). وكان مما أوصى به رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يدفن في بيته الذي قبض فيه. ويكفن بثلاث أثواب. أحدهما: يمان. ولا يدخل قبره غير علي «عليه السلام»^(٢).

وفي نص آخر عن ابن عباس: لما مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وعنده أصحابه قام إليه عمار بن ياسر، فقال له: فداك أبي وأمي يا رسول الله، من يغسلك منا، إذا كان ذلك منك؟!

(١) الإرشاد للمفيد ص ٩٤ - ٩٨ و (ط دار المفيد) ج ١ ص ١٨٧ والبحار ج ٢٢ ص ٤٧٠ و ٥٢١ عنه، وعن إعلام الوری ص ٨٢ - ٨٤ و (ط أخرى) ١٤٣ - ١٤٤ و (ط مؤسسة آل البيت) ج ١ ص ٢٦٧ وعن مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٠٣ ومصباح الفقيه (ط.ق) ج ١ ق ٢ ص ٣٤٦ وجواهر الكلام ج ٤ ص ١١ وراجع: قصص الأنبياء للراوندي ص ٣٥٧ والدر النظيم ص ١٩٤ والحجة على الذهاب إلى تكفير أبي طالب للسيد فخار بن معد ص ٣٠٤.

(٢) البحار ج ٢٢ ص ٤٩٣ و ٤٩٤ وج ٨٧ ص ٣٧٩ عن الطرائف ص ٤٢ و ٤٣ و ٤٥ و جامع أحاديث الشيعة ج ٣ ص ٢٣١ و ٢٣٤ و ٣٥٠ والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ٣ ص ٨٣ و (ط دار الإسلامية) ج ٢ ص ٧٧٩ ومستدرک الوسائل ج ٢ ص ٢٠٦.

قال: ذاك علي بن أبي طالب، لأنه لا يهتم بعضو من أعضائي إلا أعانته الملائكة على ذلك.

فقال له: فذاك أبي وأمي يا رسول الله، فمن يصلي عليك منا إذا كان ذلك منك؟!

قال: مه رحمك الله! ثم قال لعلي: يا ابن أبي طالب، إذا رأيت روعي قد فارقت جسدي فاغسلني.

إلى أن قال: واحملوني حتى تضعوني شفير قبري [ثم أخرجوا عني ساعة، فإن الله تعالى أول من يصلي علي] فأول من يصلي علي الجبار جل جلاله من فوق عرشه، ثم جبرئيل وميكائيل وإسرافيل [ثم ملك الموت]. في جنود من الملائكة لا يحصي عددهم إلا الله عز وجل، ثم الحافون بالعرش، ثم سكان أهل سماء فسماء، [ثم أدخلوا علي زمرة زمرة، فصلوا علي وسلموا تسليماً]. ثم جلُّ أهل بيتي ونسائي، الأقربون فالأقربون. يومون إيباءً، ويسلمون تسليماً، لا يؤذوني بصوت نادية، ولا مرّة.

[قال أبو بكر: فمن يدخل قبرك؟!]

قال: الأدنى فالأدنى من أهل بيتي مع ملائكة لا ترونهم.

قوموا نادوا عني إلى من وراءكم.

فقلت للحارث بن مرة: من حدثك هذا الحديث؟

قال: عبد الله بن مسعود.

وذكر الثعلبي ما يقرب من هذه القضية، لكنه ذكر اسم أبي بكر بدل

عمار، وعلي ثم ما وضعناه بين قوسين إنما هو من رواية الثعلبي^(١).
وفي نص آخر: أوصى أن يخرجوا عنه، حتى تصلي عليه الملائكة^(٢).
ويذكر نص آخر: أن مما أوصى به النبي «صلى الله عليه وآله» علياً
«عليه السلام» قوله: «يا علي، كن أنت وابنتي فاطمة، والحسن والحسين،
وكبروا خمساً وسبعين تكبيرة، وكبر خمساً وانصرف. وذلك بعد أن يؤذن
لك في الصلاة.

قال علي «عليه السلام»: بأبي وأمي، من يؤذن غداً؟!
قال: جبرئيل «عليه السلام» يؤذك. قال: ثم من جاء من أهل بيتي
يصلون علي فوجاً فوجاً، ثم نساؤهم، ثم الناس بعد ذلك^(٣).

أداء أمانات الرسول ' بعد وفاته:

ويبقى سؤال، وهو: أنه هل كانت هناك أمانات مالية لدى رسول الله
«صلى الله عليه وآله»، أداها عنه علي «عليه السلام» بعد استشهاده «صلى الله

(١) الأماشي للصدوق ص ٧٣٢ و ٧٣٣ والبحار ج ٢٢ ص ٥٠٧ و ٥٣١ عنه، وعن
كشف الغمة ص ٦ - ٨ عن الثعلبي، وروضة الواعظين للفتال النيسابوري
ص ٧٢ وجامع أحاديث الشيعة ج ٣ ص ٢٣١.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٢٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٥٢٧
والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٨٥.

(٣) البحار ج ٢٢ ص ٤٩٣ و ٤٩٤ وج ٧٨ عن الطرائف ص ٤٢ و ٤٣ و ٤٥ وجامع
أحاديث الشيعة ج ٣ ص ٣٥٠ والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ٣ ص ٨٣ و
(ط دار الإسلامية) ج ٢ ص ٧٧٩.

عليه وآله».

ونجيب:

إننا نلاحظ ما يلي:

١ - قال ابن شهر آشوب: «وقد ولاه في رد الودائع لما هاجر إلى المدينة، واستخلف علياً في أهله وماله، فأمره أن يؤدي عنه كل دين، وكل وديعة، وأوصى إليه بقضاء ديونه»^(١).

ولكن هذه العبارة ليس لها ظهور في وجود ودائع عند رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين وفاته، وأنه أمر علياً «عليه السلام» بردها إلى أصحابها. لأنها إنما تتحدث عن أمر الهجرة من مكة إلى المدينة، وهي قد كانت قبل استشهاد «صلى الله عليه وآله» بأكثر من عشر سنوات.

٢ - هناك روايات كثيرة حول أن الإمام علياً «عليه السلام» هو الذي يقضي دين رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وينجز عدااته، ويرى ذمته..^(٢)

() ()

(٢) كتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ص ١٣٦ والبحار ج ٢١ ص ٣٨٠ و ٣٨١ وج ٢٨ ص ٥٥ وج ٣٦ ص ١٠٩ و ٣١١ و ٣٥٥ وج ٣٨ ص ١ و ٧٣ و ١٠٣ و ١١١ و ٣٣٤ وج ٣٩ ص ٣٣ و ٢١٦ وج ٧٢ ص ٤٤٥ وج ٩٩ ص ١٠٦ والخصال ج ٢ ص ٨٤ والأمالى للصديق ص ٤٥٠ و عيون أخبار الرضا «عليه السلام» ج ١ ص ٩ وكفاية الأثر ص ٧٦ و ١٣٥ و ٢١٧ و مناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج ١ ص ٤٣٢ و شرح الأخبار ج ١ ص ١١٣ و ١١٧ و ٢١١ ومائة منقبة لمحمد بن أحمد القمي ص ١٤٠ والأمالى للطوسي =

فقد يستفاد من كلمة يبرئ ذمته: أنه يرد الودائع إلى أهلها.

غير أنني أشك في صحة هذا الإستنتاج، وأرجح أن تكون هذه العبارة تفسيرية لما قبلها، وذلك لأنه «صلى الله عليه وآله»، لما نزلت عليه سورة: {إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ...} في أواسط أيام التشريق في حجة الوداع، عرف أنه الوداع، فركب راحلته العضباء، وخطب الناس خطبته المعروفة، وفيها:

«أيها الناس، من كانت عنده وديعة، فليؤدها إلى من أئتمنه عليها»^(١).

= ص ٦٠٠ والمناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٣٩٦ وج ٢ ص ٢٤٧ وج ٣ ص ١٦ وكتاب الأربعين للماحوزي ص ١٩٢ والعمدة لابن البطريق ص ١٨١ والمزار لابن المشهدي ص ٥٧٧ وإقبال الأعمال لابن طاووس ج ١ ص ٥٠٧ والطرائف ص ١٣٣ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٥٣ عن المناقب لابن المغازلي الشافعي ص ٢٦١ ح ٣٠٩ وبشارة المصطفى للطبري ص ١٠١ و ٢٥٨ وكشف الغمة ج ١ ص ٣٤١ ونهج الإيمان ص ١٩٦ و ٤٤٠ وفضائل أمير المؤمنين «عليه السلام» لابن عقدة الكوفي ص ٢٠٤ وتفسير نور الثقلين ج ٣ ص ٦٢٤ وتفسير القمي ج ٢ ص ١٠٩ ومسند الإمام الرضا «عليه السلام» للعطاردي ج ١ ص ١٢٣ و ١٢٧ وجامع أحاديث الشيعة ج ٢٣ ص ٢٥٢.

() الكافي ج ٧ ص ٢٧٣ و ٢٧٥ والخصال ص ٤٨٧ ومن لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٩٣ وتحرير الأحكام العلامة ج ٤ ص ٥٢٠ وج ٥ ص ٤١٦ وجواهر الكلام ج ٤١ ص ٦٧٠ ومصباح الفقيه (ط.ق) ج ٢ ق ١ ص ١٦٩ وتحف العقول ص ٣١ والوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج ٥ ص ١٢٠ وج ٢٩ ص ١٠ و (ط دار الإسلامية) ج ٣ ص ٤٢٤ وج ١٩ ص ٣ ومستدرک الوسائل ج ٩ ص ١٢ والفصول المهمة ج ٢ ص ٨٠ والبحار ج ٢١ ص ٣٨١ وج ٧٣ ص ٣٤٩ وج ٧٤ =

فإذا كان «صلى الله عليه وآله» يأمر الناس برد الودائع، فملتوقع أن يبادر هو «صلى الله عليه وآله» إلى ذلك حين علم بقرب أجله. إلا أن يقال: إنه إذا كان مطمئناً إلى وجود من يوصل الودائع بعده إلى أهلها، فلا غضاضة في أن يوكل الأمر إليه.

٣- وثمة شاهد آخر لعله يشير إلى ما نرمي إليه، وهو: أن الروايات قد صرحت بأن النبي «صلى الله عليه وآله» حينما دنا أجله، كانت لديه سبعة أو ستة دنانير، فخاف أن يقبضه الله، وهي عنده، فأمر أهله بالتصدق بها.. ثم تصدق بها^(١).

وهذا يشير إلى أنه «صلى الله عليه وآله» لا بد أن يهتم بأمانات الناس،

= ص ١١٨ وج ٨٠ ص ٢٧٩ وجامع أحاديث الشيعة ج ١٣ ص ٤٧٩ وج ١٨ ص ٥٤٥ وج ٢٦ ص ١٠٠ ومستدرک سفينة البحار ج ١٠ ص ٢٧٠ ومسند أحمد ج ٥ ص ٧٣ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٩٧ ومجمع الزوائد ج ٣ ص ٢٦٦ و ٢٦٧ وشرح النهج للمعتزلي ج ١ ص ١٢٦ وكنز العمال ج ٥ ص ١٣١ وجامع البيان للطبري ج ٣ ص ٤٣٤ وإعجاز القرآن للباقلافي ص ١٣٢ وتفسير الثعلبي ج ٤ ص ٣٤٧ وتفسير البغوي ج ٢ ص ٢٤٣ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٢ ص ٥٠٣ والدر المنثور ج ٣ ص ٢٣٥ والتعديل والتجريح للباجي ج ١ ص ١٨ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٠٢ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٢١ و ٢٢٢ وج ٢ ق ٢ ص ٥٨ وإمتاع الأسماع ج ٢ ص ١١٨ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٢٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٠٢ و ٤٠٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٨ ص ٤٨٢.

(١) راجع: مسند أحمد ج ٦ ص ١٠٤ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٣٥٦ وصحيح ابن حبان ج ٨ ص ٩ وموارد الظمان ج ٧ ص ٤٢ والبداية والنهاية ج ٦ ص ٦١.

وبإيصالها إلى أهلها قبل أن يقبضه الله تعالى، وأن لا يكل ذلك إلى وصيه من بعده..

ولعلك تقول: إن هذه الاستفادة لا تلائم ما هو معروف عنه «صلى الله عليه وآله» من أنه خرج من مكة حين هاجر، دون أن يرجع الأمانات إلى أصحابها، بل هو قد وكل الإمام علياً «عليه السلام» بالقيام بهذه المهمة، ثم هاجر.

وقد روى الواقدي، وإسحاق الطبري: «أن عمير بن وائل الثقفي أمره حنظلة بن أبي سفيان: أن يدّعي على علي «عليه السلام» ثمانين مثقالاً من الذهب وديعة عند محمد «صلى الله عليه وآله»، وأنه هرب من مكة وأنت وكيله، فإن طلب بينة الشهود، فنحن معشر قريش نشهد عليه. وأعطوه على ذلك مائة مثقال من الذهب، منها قلادة - عشرة مثاقيل - لهند..

فجاء، وادّعى على علي «عليه السلام»، فاعتبر الودائع كلها، ورأى عليها أسامي أصحابها، ولم يكن لما ذكره عمير خبر، فنصح له نصحاً كثيراً، الخ..»^(١).

وهذا معناه: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يرجع الودائع إلى أصحابها حين الهجرة، واكتفى بتوكيل علي «عليه السلام» لكي يقوم بذلك بعده.. وفيها: أنه يريد أن يظهر للناس موقع علي «عليه السلام» منه «صلى الله عليه

(١) المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٤٨٦ و ٤٨٧ و (ط المكتبة الحيدرية - النجف) ج ٢ ص ١٧٥ والبحار ج ٤٠ ص ٢١٩ و ٢٢٠ عنه وجامع أحاديث الشيعة ج ٢٥ ص ١٠٦ ومستدرک الوسائل ج ١٧ ص ٣٨٤.

وآله».. وأنه هو الذي يقوم مقامه في غيبته، وغير ذلك..

فيجاء بأن: ثمة فرقاً بين الهجرة وبين الوفاة، فإنه «صلى الله عليه وآله» لو باشر بنفسه بإرجاع الودائع لأصحابها حين الهجرة، لأثار ذلك الكثير من التساؤلات، لربما يفتضح أمر هجرته، ويزيد الأمر تعقيداً، ولربما يغيّر ذلك من مسار الأحداث إلى ما هو أضرّ وأمرّ.. فكان أن أوكل ذلك إلى علي «عليه السلام»، مشيراً للناس إلى أن علياً «عليه السلام» هو الذي يقوم مقامه في غيبته، وعليهم أن يعرفوا له هذا الموقع منه «صلى الله عليه وآله».

ولم يكن هذا المحذور قائماً حين وفاته «صلى الله عليه وآله».. فالمتوقع أن يأتي تصرفه حين الوفاة موافقاً لما هو المطلوب منه في الحالات الطبيعية.. ولم يكن هناك مانع آخر يمنع من ذلك..

٤ - وقد ورد في حديث الغدير قوله: ثم أخذ بيد علي «عليه السلام» فرفعها، فقال: هذا وليي، ويؤدي عني ديني، وأنا موالي من والاه، ومعادي من عاداه^(١).

غير أننا نقول:

لعل المراد هو الإعلان بأن لعلي «عليه السلام» هذا الموقع من رسول

(١) خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب للنسائي ص ٢٨ و (ط مكتبة نينوى الحديثة) ص ٤٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ١٠٧ ح ٨٣٩٧ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ٣١٣ والمراجعات للسيد شرف الدين ص ٢٦٣ والغدير ج ١ ص ٣٨ وشرح إحقاق الحق ج ٢٢ ص ١٩٠ و ج ٣٠ ص ٤٢٨ و ج ٣١ ص ٣١.

:

الله «صلى الله عليه وآله»، وهو موقع المسؤول بعد موت الرسول «صلى الله عليه وآله» عن كل ما كان الرسول مسؤولاً عنه في حياته.

ولعل مما يدل على ذلك دلالة واضحة الحديث المتقدم عن أنه حين دنا أجل رسول الله «صلى الله عليه وآله» كانت لديه سبعة دنانير، فخاف أن يقبضه الله وهي عنده، فأمر أهله بالتصدق بإرسالها إلى علي «عليه السلام» ليتصدق بها، فلم يفعلوا، فأرسلها إليه «صلى الله عليه وآله» بنفسه وتصدق بها.

فلو كان عليه دين، فالأولى أن يقضي بها دينه، لا أن يتصدق بها.

الفصل الثاني:

سرية أسامة بن زيد

حديث سرية أسامة:

قال الصالحى الشامى:

إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أقام بعد حجته بالمدينة بقية ذي الحجة، والمحرم، وما زال يذكر مقتل زيد بن حارثة، وجعفر بن أبي طالب وأصحابه، ووجد عليهم جداً شديداً.

فلما كان يوم الإثنين لأربع ليال بقين من صفر. سنة إحدى عشرة أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالتهيؤ لغزو الروم، وأمرهم بالجد، ثم دعا من الغد يوم الثلاثاء لثلاث بقين من صفر أسامة بن زيد فقال: «يا أسامة، سر على اسم الله وبركته، حتى تنتهي إلى (موضع) مقتل أبيك، فأوطئهم الخيل، فقد وليتك هذا الجيش، فأغر صباحاً على أهل أبني^(١) وحرّق عليهم. وأسرع السير تسبق الأخبار، فإن أظفرك الله، فأقلل اللبث فيهم، وخذ معك الأدلاء، وقدم العيون والطلائع أمامك»^(٢).

(١) أبني: ناحية بالبلقاء بين عسقلان والرملة، وهي قرب مؤتة.

(٢) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٤٨ وراجع: المغازي للواقدي ج ٣ ص ١١١٧ والسيرة الحلبية (ط مصطفى محمد) ج ٣ ص ٢٣٤ والسيرة النبوية لدحلان (بهاشم الحلبية) ج ٢ ص ٣٣٩ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ =

فلما كان يوم الأربعاء لليلتين بقيتا من صفر بدئ برسول الله «صلى الله عليه وآله» وجعه، فَحُمَّ وَصُدِعَ. فلما أصبح يوم الخميس عقد لأسامة لواء بيده.

ثم قال: «اغز بسم الله في سبيل الله، فقاتل من كفر بالله، اغزوا ولا تغدروا، ولا تقتلوا وليداً ولا امرأة، ولا تتمنوا لقاء العدو فإنكم لا تدرؤن لعلكم تبتلون بهم، ولكن قولوا: اللهم اكفناهم بما شئت، واكفف بأسهم عنا. فإن لقوكم قد جلبوا وضجوا، فعليكم بالسكينة والصمت، ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم، وقولوا: اللهم إنا نحن عبيدك وهم عبادك، نواصينا ونواصيهم بيدك، وإنما تغنيهم أنت، واعلموا أن الجنة تحت البارقة».

فخرج أسامة بلوائه [معقوداً]، فدفعه إلى بريدة بن الحصيب الأسلمي، وعسكر بالجرف، فلم يبق أحد من [وجوه] المهاجرين الأولين والأنصار إلا انتدب في تلك الغزوة منهم أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وأبو عبيدة بن الجراح، وسعد بن أبي وقاص، وأبو الأعور سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، في رجال آخرين من الأنصار عدة، مثل قتادة بن النعمان،

= ص ١٩٠ وراجع: سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٤١٢ والمبسوط للسرخسي ج ١٠ ص ٣١ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٣٨ وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٤٢٩ ومسند أحمد ج ٥ ص ٢٠٥ و ٢٠٩ ونهج السعادة للمحمودي ج ٥ ص ٢٦٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢ ص ٥٤ وج ٢٢ ص ٤ وإمتاع الأسماع ج ٢ ص ١٢٣ وج ١٤ ص ٥١٩.

وسلمة بن أسلم بن حريش^(١).

فاشتكى رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو على ذلك، ثم وجد من نفسه راحة فخرج عاصباً رأسه فقال: «أيها الناس، أنفذوا بعث أسامة».

ثم دخل رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال رجل من المهاجرين - كان أشدهم في ذلك قولاً - عياش بن أبي ربيعة [المخزومي]: «يستعمل هذا الغلام على المهاجرين»؟.

فكثرت المقالة، وسمع عمر بن الخطاب بعض ذلك فردده على من تكلم به، وأخبر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فغضب غضباً شديداً.

وخرج يوم السبت عاشر المحرم سنة إحدى عشرة.

وقد عصب رأسه بعصابة وعليه قطيفة، ثم صعد المنبر، فحمد الله،

وأثنى عليه، ثم قال:

«أما بعد، أيها الناس، فما مقالة قد بلغتني عن بعضكم في تأميري أسامة، ولئن طعنتم في إمارة أسامة لقد طعنتم في إمارة أبيه من قبله، وأيم الله، كان للإمارة خليقاً، وإن ابنه من بعده لخليق للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إلي، وإنهما لمخيلان لكل خير، فاستوصوا به خيراً، فإنه من خياركم»^(٢).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٤٨ والبحار ج ٢١ ص ٤١٠ وج ٣٠ ص ٤٢٨ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٧٦ وعيون الأثر لابن سيد الناس ج ٢ ص ٣٥٢.

(٢) راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٩٠ و (ط دار صادر) ج ٢ ص ٢٤٩ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٤٨ و ٢٤٩ ومنتخب كنز العمال (بهاشم مسند أحمد) ج ٤ ص ١٨٢ وكنز العمال ج ١٠ ص ٥٧٢ و ٥٧٣ والمغازي للواقدي =

ثم نزل فدخل بيته، وجاء المسلمون الذين يخرجون مع أسامة يودعون رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فيهم عمر بن الخطاب، ويمضون إلى العسكر بالجرف.

ودخلت أم أيمن فقالت: «يا رسول الله، لو تركت أسامة يقيم في معسكره حتى تتماثل، فإن أسامة خرج على حالته هذه لم ينتفع بنفسه». فقال: «أنفذوا بعث أسامة».

فمضى الناس إلى المعسكر فباتوا ليلة الأحد.

وفي نص آخر: ثم ثقل «صلى الله عليه وآله» في مرضه، فجعل يقول: «جهزوا جيش أسامة، أنفذوا جيش أسامة، أرسلوا بعث أسامة» يكرر ذلك^(١).

ونزل أسامة يوم الأحد ورسول الله «صلى الله عليه وآله» ثقیل مغمور، وهو اليوم الذي لدوه فيه، فدخل عليه وعيناه تهملان، وعنده الناس والنساء حوله، فطأطأ عليه أسامة فقبله، والنبي «صلى الله عليه وآله» لا يتكلم، فجعل يرفع يديه إلى السماء ثم يضعها على أسامة، كأنه يدعو له. ورجع أسامة إلى معسكره.

= ج ٣ ص ١١٩ وشرح النهج للمعتزلي ج ١ ص ١٥٩ والسيرة الحلبية (ط مصطفى محمد) ج ٣ ص ٢٣٤ والسيرة النبوية لدحلان (بهامش الحلبية) ج ٢ ص ٣٣٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢ ص ٥٥ وعيون الأثر لابن سيد الناس ج ٢ ص ٣٥٢ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٥٢٠.

(١) راجع: كنز العمال ج ١٠ ص ٥٧٣ ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج ٤ ص ١٨٢.

ثم دخل يوم الإثنين، وأصبح رسول الله «صلى الله عليه وآله» مفيقاً، وجاءه أسامة فقال له: «اغد على بركة الله»^(١).

فودعه أسامة، وخرج إلى معسكره لما رأى رسول الله «صلى الله عليه وآله» مفيقاً.

ودخل أبو بكر فقال: «يا رسول الله، أصبحت مفيقاً بحمد الله واليوم يوم ابنة خارجة فأذن لي». فأذن له، فذهب إلى السنع.

وركب أسامة إلى العسكر، وصاح في أصحابه باللحوق بالعسكر، فانتهى إلى معسكره، وأمر الناس بالرحيل وقد متع النهار.

فبينما هو يريد أن يركب أتاه رسول أمه أم أيمن يخبره أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يموت.

فأقبل إلى المدينة، وأقبل معه عمر بن الخطاب، وأبو عبيدة بن الجراح، فانتهاوا إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو يجود بنفسه، فتوفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» ذلك اليوم.

ودخل المسلمون الذي عسكروا بالجرف إلى المدينة، ودخل بريدة بن الحصيب باللواء معقوداً، فغرز به عند باب رسول الله «صلى الله عليه وآله».

(١) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٤٩ والمغازي للواقدي ج ٣ ص ١١٢٠ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٩١ وكنز العمال ج ١٠ ص ٥٧٤ و (ط) مؤسسة الرسالة) ج ١٠ ص ٥٧٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢ ص ٥٦ وإمتاع الأسماع ج ٢ ص ١٢٥ وج ١٤ ص ٥٢٠ وشرح النهج للمعتزلي ج ١ ص ١٦٠ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٣٥ والسيرة النبوية لدحلان (بهامش الحلبية) ج ٢ ص ٣٤٠ والمسترشد للطبري (الشيعة) ص ١١٢.

وحسب نص الجوهرى: «..فتثاقل أسامة، وتثاقل الجيش بتثاقله، وجعل رسول الله «صلى الله عليه وآله» في مرضه يثقل ويخف، ويؤكد القول في تنفيذ ذلك البعث، حتى قال له أسامة: بأبي أنت وأمي، تأذن أن أمكث أياماً حتى يشفيك الله؟

قال: اخرج، وسر على بركة الله.

قال: يا رسول الله، إن أنا خرجت وأنت على هذه الحال خرجت وفي قلبي قرحة.

فقال: سر على النصر والعافية.

قال: يا رسول الله، إني أكره أن أسأل عنك الركبان.

قال: انفذ لما أمرتك به.

ثم أغمي على رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ثم تذكر الرواية: أنه خرج حتى نزل بالجرف، ومعه أبو بكر، وعمر، وأكثر المهاجرين الخ..

ثم أتاه رسول أم أيمن تخبره بأن النبي يموت^(١).

فلما بويح لأبي بكر أمر بريدة أن يذهب باللواء إلى بيت أسامة، ليمضي لوجهه، وألا يحله حتى يغزوهم.

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ٦ ص ٥٢ عن كتاب السقيفة لأبي بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهرى وراجع: المراجعات ص ٣٧٤ وكنز العمال ج ١٠ ص ٥٧١ و ٥٧٤ والبحار ج ٣٠ ص ٤٣٠ والنص والاجتهاد للسيد شرف الدين ص ٤٢ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٥٢٧ ونهج السعادة للمحمودي ج ٥ ص ٢٥٩ والسقيفة وفدك للجوهرى ص ٧٧ وقاموس الرجال ج ١٢ ص ٢١.

وقال لأسامة: أنفذ في وجهك الذي وجهك فيه رسول الله «صلى الله عليه وآله». وأمر الناس بالخروج، فعسكروا في موضعهم الأول، وخرج بريدة باللواء.

فلما ارتدت العرب، كَلَّمَ أبو بكر في حبس أسامة، فأبى^(١). ومشى أبو بكر إلى أسامة في بيته فكلمه في أن يترك عمر، وأن يأذن له في التخلف، ففعل.

وخرج ونادى مناديه عزمتم لا يتخلف عن أسامة من بعثه من كان انتدب معه في حياة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإني لن أوتى بأحد أبطأ عن الخروج معه إلا ألحقته به ماشياً. فلم يتخلف عن البعث أحد. وخرج أبو بكر يشيع أسامة.

فركب من الجرف لهلal ربيع الآخر في ثلاثة آلاف، فيهم ألف فارس، وسار أبو بكر إلى جنبه ساعة وقال:

«أستودع الله دينك، وأمانتك، وخواتيم عملك. إني سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوصيك، فأنفذ لأمر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإني لست أمرك ولا أنهاك عنه، إنما أنا منفذ لأمر أمر به رسول الله «صلى الله عليه وآله».

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٤٩ وكنز العمال ج ١٠ ص ٥٧٥ ومنتخب كنز العمال (بهامش مسند أحمد) ج ٤ ص ١٨٣ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٣٣٤ و ٣٣٥ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٣٦ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٩١ وعيون الأثر لابن سيد الناس ج ٢ ص ٣٥٣ وإمتاع الأسعاع ج ٢ ص ١٢٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢ ص ٥٧.

فخرج سريعاً، فوطئ بلاداً هادية، لم يرجعوا عن الإسلام، جهينة وغيرها من قضاة. حتى نزل وادي القرى، فسار إلى أُنْبَى في عشرين ليلة. فقدم له عين له من بني عذرة يدعى حريثاً، فأنتهى إلى أُنْبَى، ثم عاد فلقي أسامة على ليلتين من أُنْبَى، فأخبره أن الناس غارون ولا جموع لهم، وحثهم على السير قبل اجتماعهم.

فسار إلى أُنْبَى وعباً أصحابه، ثم شن عليهم الغارة، فقتل من أشرف له، وسبى من قدر عليهم، وحرق بالنار منازلهم، وحرثهم، ونخلهم، فصارت أعاصير من الدواخين، وأجال الخيل في عرصاتهم، وأقاموا يومهم ذلك في تعبئة ما أصابوا من الغنائم. وكان أسامة على فرس أبيه سبحة، وقتل قاتل أبيه في الغارة، وأسهم للفرس سهمين، وللفرس سهماً، وأخذ لنفسه مثل ذلك.

فلما أمسى أمر الناس بالرحيل ثم أغذ السير، فورد وادي القرى في تسع ليال، ثم بعث بشيراً إلى المدينة بسلامتهم. ثم قصد بعد في السير، فسار إلى المدينة، ستاً حتى رجع إلى المدينة ولم يصب أحد من المسلمين. وخرج أبو بكر في المهاجرين وأهل المدينة يتلقونهم سروراً بسلامتهم، ودخل على فرس أبيه سبحة، واللواء أمامه، يحمله بريدة بن الحصيب حتى انتهى إلى باب المسجد، فدخل فصلى ركعتين. ثم انصرف إلى بيته. وبلغ هرقل وهو بحمص ما صنع أسامة، فبعث رابطة يكونون بالبلقاء، فلم تزل هناك حتى قدمت البعوث إلى الشام في خلافة أبي بكر وعمر^(١).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٥٠ وراجع: عمدة القاري ج ١٨ ص ٧٧ والطبقات =

:

ونقول:

إن لنا مع ما تقدم الوقفات التالية:

تناقض ظاهر في كلام الشامي:

لقد ذكر الصالحى الشامي:

أن النبي «صلى الله عليه وآله» أمر بالتهيؤ لغزو الروم يوم الإثنين، لأربع ليال بقين من شهر صفر، سنة إحدى عشرة، وفي يوم الثلاثاء أمر أسامة بتولي هذه المهمة، وفي يوم الأربعاء بُدئ برسول الله وجعه، فَحُمَّ وُصِدَّ، وفي يوم الخميس عقد لأسامة لواءاً بيده.

ولكنه يعود فيقول: إنه «صلى الله عليه وآله» لما سمع طعن الطاعنين في تأمير أسامة على المهاجرين، «خرج يوم السبت عاشر المحرم سنة إحدى عشرة، وقد عصب رأسه بعصابة، ثم صعد المنبر، فخطبهم، وفند مقالتهم وردّها»^(١). وهذا تناقض واضح..

إلا أن يدعى: أن ثمة غلطاً في هذا النص الأخير، وأن الصحيح هو: أنه خطبهم في العاشر من شهر ربيع الأول، لا شهر محرم. ولكنها دعوى موهونة أيضاً، فإن الصحيح هو أنه «صلى الله عليه وآله» قد توفي في الثامن والعشرين من شهر صفر..

= الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٨٩ - ١٩٢ وعيون الأثر لابن سيد الناس ج ٢ ص ٣٥٢-٣٥٤.

(١) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٤٨ و ٢٤٩.

يستعمل هذا الغلام على المهاجرين؟!:

ولا ندري كيف يمكن أن نحكم على عياش بن أبي ربيعة وعلى القوم الذين تكلموا بمثل كلامه، بصحة الإيمان ونحن نرى أنه يعترض على رسول الله «صلى الله عليه وآله» في تأميره أسامة، ويخطئه، ويطعن في عصمته؟!^(١).
ويزيد الأمر إشكالاً: تبرير اعتراضه هذا بأنه «صلى الله عليه وآله» قد أمر أسامة على المهاجرين، مع أنه أمّره على المهاجرين والأنصار معاً.
وكأنه يرمي إلى الإيحاء بأن المهاجرين طبقة مميزة عن غيرهم من سائر المسلمين بما في ذلك الأنصار.

فهو ينطلق من شعور عنصري، أو مفهوم طبقي، أدانه الإسلام ورفضه، ولا يعترف به، بل يعتبره من الدعوات المتننة والبغضة.
ويلاحظ: أن ابن أبي الحديد المعتزلي وتبعه الحلبي قد زادا كلمة والأنصار على النص من عند أنفسهما، مع عدم وجود هذه الكلمة في المصادر الأولية كما يعلم بالمراجعة، فلماذا هذا التصرف يا ترى!!؟

(١) راجع: البحار ج ٢١ ص ٤١٠ وج ٣٠ ص ٤٢٩ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٧٦ وكنز العمال ج ١٠ ص ٥٧٢ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ٢ ص ٧١٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢ ص ٥٥ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١٩٠ وشرح النهج للمعتزلي ج ١ ص ١٥٩ وج ١٠ ص ١٨٤ وج ١٧ ص ١٨٢ و ١٩٤ وفتح الباري (المقدمة) ص ٢٩٨ وج ٧ ص ٦٩ وج ٨ ص ١١٥ والعثمانية للجاحظ ص ١٤٦ وإمتاع الأسماع ج ٢ ص ١٢٤ وج ١٤ ص ٥٢٠ وعيون الأثر لابن سيد الناس ج ٢ ص ٣٥٢ السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٢٢٧ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٤٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١٤٤.

لعن الله من تخلف عن جيش أسامة:

ولا نستطيع أن نتجاهل ما ورد في النصوص التي رواها السنة والشيعة، من أن النبي «صلى الله عليه وآله» حين أمر أسامة بن زيد على ذلك الجيش الذي جمع فيه المهاجرين والأنصار، ومن بينهم الطامعون بالخلافة، وقال: جهزوا جيش أسامة، لعن الله من تخلف عن جيش أسامة^(١). أو نحو ذلك. فلم يطيعوا أمره «صلى الله عليه وآله»، وَسَوَّفُوا وتعللوا بالعلل، وبالمعاذير الواهية.

فكيف ولماذا عرضوا أنفسهم لللعن رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! هل كانوا يرونه مخطئاً في تجهيزه لذلك الجيش؟ أم اتكلوا على حديث رواه الكذابون عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، يدعون فيه أنه «صلى الله عليه وآله» قال: اللهم من سببته أو لعنته،

(١) راجع: الملل والنحل (ط دار المعرفة) ج ١ ص ٢٣ و (بهاش الفصل لابن حزم) ج ١ ص ٢٠ و شرح النهج للمعتزلي ج ٦ ص ٥٢ عن كتاب السقيفة لأحمد بن عبد العزيز الجوهري وراجع: المسترشد للطبري ص ١١٢ والبحار ج ٣٠ ص ٤٣١ و ٤٣٢ ونفحات اللاهوت ص ١١٣ وتشيد المطاعن ج ١ ص ٤٧ ومعالم المدرستين ج ٢ ص ٧٧ ووصول الأخيار إلى أصول الأخبار لوالد البهائي العملي ص ٦٨ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ١٤١ و ٥٢٧ وقاموس الرجال ج ١٢ ص ٢١ والسقيفة وفدك للجوهري ص ٧٧ ونهج السعادة للمحمودي ج ٥ ص ٢٥٩ ومستدرک سفينة البحار ج ٥ ص ٢٠٩ والنص والإجتهد ص ٤٢ والمراجعات للسيد شرف الدين ص ٣٧٤ وإحقاق الحق (الأصل) ص ٢١٨.

فاجعل ذلك زكاة ورحمة له؟^(١).

وقد ذكرنا هذا الحديث أكثر من مرة في هذا الكتاب، وبيننا خطله وفساده..

استعمله النبي ' وتأمرني أن أنزعه؟!:

وذكروا: أن عمر بن الخطاب جاء إلى أبي بكر يلتمس منه بلسان الأنصار عزل أسامة، وتولية غيره، فوثب أبو بكر إلى عمر، فأخذ بلحيته، فقال: ثكلتك أمك وعدمتك يا بن الخطاب، استعمله رسول الله وتأمرني أن أنزعه؟^(٢).

(١) راجع: صحيح مسلم ج ٨ ص ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٣١٥ ومسنند أحمد ج ٢ ص ٣١٧ و ٣٩٠ و ٤٤٩ و ٤٨٨ و ٤٩٣ و ٤٩٦ و ج ٣ ص ٣٣ و ٣٩١ و ٤٠٠ و ج ٥ ص ٤٣٧ و ٤٣٩ و ج ٦ ص ٤٥ والبداية والنهاية ج ٨ ص ١١٩ عن صحيح البخاري (كتاب الدعوات) ج ٤ ص ٧ إضافة إلى مصادر أخرى تقدمت.

(٢) راجع: تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٢٢٦ و (ط دار صادر) ج ٢ ص ٤٦٢ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٣٣٥ والسيرة الحلبية (ط مصطفى محمد) ج ٣ ص ٢٣٦ و (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٢٣٠ وعن السيرة النبوية لدحلان (بهامش الحلبية) ج ٢ ص ٣٤٠

وراجع: التمهيد للباقلاني ص ١٩٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢ ص ٥٠ ومختصر تاريخ دمشق ج ١ ص ١٧١ وتاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٥٦ وعن الروض الأنف ج ٢ ص ٣٧٥ وجواهر الكلام ج ٣٠ ص ١٤٢ والبحار ج ٣٠ ص ٥٠٢ و ج ٣٤ ص ٣٨٣ والنص والاجتهاد للسيد شرف الدين ص ٣٥ والغدير ج ٧ ص ٢٢٤ =

ونقول:

أولاً: إنه إذا مات النبي أو الوصي، يستطيع وصيه أو الولي من بعده أن يعزل قواد الجند، والأمراء والعمال على البلاد، لأن الظروف قد تتغير، وتمس الحاجة إلى صرف النظر عن بعض الإجراءات، أو استبدال بعض القادة على الجند أو العمال والولاة..

لكن الذي لا يعزل هو فقط الإمام وولي الأمر المنصوص عليه من الله ورسوله..

فما معنى أن يحتج الخليفة على عدم عزل أسامة بأن النبي قد نصبه؟!^(١).
ثانياً: إن أبا بكر نفسه قد عزل عدداً ممن نصبهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» في حياته، واستمروا على عملهم إلى ما بعد وفاته «صلى الله عليه وآله»، فقد ذكر العلامة الأميني: أن أبا بكر جعل خالد بن سعيد بن العاص على مشارق الشام في الردة، وكان النبي «صلى الله عليه وآله» قد استعمله على ما بين زمع زبيد إلى حد نجران. أو على صدقات مذحج، ومات وهو على عمله^(٢).

= وشرح النهج للمعتزلي ج ١٧ ص ١٨٣ وكنز العمال ج ١٠ ص ٥٧٩ والفصول المهمة في تأليف الأمة للسيد شرف الدين ص ١٠٣.

(١) راجع: الغدير ج ٧ ص ٢٢٤ و ٢٢٥.

(٢) راجع: الغدير ج ٧ ص ٢٢٤ و ٢٢٥ ومكاتيب الرسول ج ١ ص ١٤ وفي هامشه عن: الإصابة ج ٢ ص ٢٢٢ (٤٢٣٤) في ترجمة طاهر بن أبي هالة و ص ٥٣٩ (٥٨٤٦) في ترجمة عمرو وج ١ ص ٤٠٧ (٢١٦٧) في ترجمة خالد، والإستيعاب ج ٣ ص ٣٥٧ في ترجمة معاذ وج ١ ص ٤٠٠ في ترجمة خالد، واليعقوبي ج ٢ =

واستعمل أبو بكر يعلى بن أمية على حلوان. مع أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد استعمله على الجند. وتوفي «صلى الله عليه وآله» وهو على عمله^(١).

وكان عمرو بن العاص على عُمان، وتوفي «صلى الله عليه وآله» وهو أميرها^(٢).

وكان عكرمة على صدقات هوازن عام وفاته. فاستعمل أبو بكر

-
- = ص ٦٥ و ١١٢ وفتوح البلاذري ص ١٤٢ والبداية والنهاية ج ٦ ص ٣٠٧ وابن خلدون ج ٢ ق ٢ ص ٥٩ وابن أبي الحديد ج ٦ ص ٣١ و ٤١ وج ٢ ص ٥٨ والبحار ج ٢١ ص ٤٠٧ والتراتب الإدارية ج ١ ص ٢٤٥ و ٣٩٧ وصحبة النبي «عليه السلام» ص ١٢٠ والطبري ج ٣ ص ١٣٦ و ١٨٥ و ٢٢٨ و ٣١٨. والإرشاد للمفيد ص ٨٠ و ٨١ (وفي أسد الغابة ج ٢ ص ٨٣ أرسل علياً «عليه السلام» وخالد بن سعيد إلى اليمن، وقال: إذا اجتمعتما فعلي الأمير.
- (١) راجع: الغدير ج ٧ ص ٢٢٤ و ٢٢٥. وراجع: مكاتيب الرسول ج ١ ص ٤٧ وفي هامشه عن: البحار ج ٢١ ص ٤٠٧ والطبري ج ٣ ص ٢٢٨ و ٣١٨ وابن خلدون ج ٢ ق ٢ ص ٥٩ والبداية والنهاية ج ٦ ص ٣٠٧ واليعقوبي ج ٢ ص ١١٣. وراجع: أسد الغابة ج ٥ ص ١٢٨ وقاموس الرجال ج ١١ ص ١٤٣.
- (٢) راجع: سبل السلام للكحلاني ج ١ ص ١٢٧ والبحار ج ٢٢ ص ٢٤٩ والغدير ج ٧ ص ٢٢٥ ومكاتيب الرسول ج ١ ص ١١٦ وفي هامشه عن: الكامل لابن الأثير ج ٢ ص ٨٧ وأسد الغابة، والسيرة النبوية لزيني دحلان (بهامش الحلبية) ج ٣ ص ٧٥ والطبقات الكبرى ج ١ ص ٢٦٢ والإصابة، وابن أبي الحديد ج ٢ ص ١١٢. وراجع: الإستيعاب لابن عبد البر ج ٣ ص ١١٨٧.

عكرمة على عمان ثم عزله، واستعمل عليها حذيفة بن محصن^(١).
ثم ذكر أن عمر نفسه قد عزل بعض من كانوا في عهد النبي «صلى الله عليه وآله»، وكذلك عثمان، فاستعمل عثمان بن أبي العاص على عمان والبحرين سنة ١٥، وكان على الطائف من زمن النبي «صلى الله عليه وآله» وغير ذلك^(٢).

ثالثاً: إن المعارضين على تأمير أسامة إنما أخذوا مبررات الاعتراض مما جرى في السقيفة، حيث استدلووا على أحقية أبي بكر للخلافة بكبر سنه، فلا غضاضة على الأنصار إذا طالبوه بعزل صغير السن عنهم، وتولية من هو أسن منه.

بل إن هذا الاعتراض قد صدر من بعض المهاجرين والأنصار في عهد النبي على النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه بالنسبة لزيد بن حارثة، أبي أسامة، فاضطر «صلى الله عليه وآله» إلى أن يخطب الناس، ويؤكد أهليته للإمارة كأبيه، ويشير إلى أن اعتراضهم لم يكن لأجل سنه، وإنما لأمر أخرى يخفونها، ولو كان السبب هو مجرد السن، فلماذا يطعنون بإمارة أبيه من قبل.
رابعاً: لماذا يتكلم عمر بلسان الأنصار، ونحن نعرف أنه لم يكن يُكنُّ لهم الكثير من الود والصفاء، ولا سيما بعد قصة السقيفة؟!

(١) راجع: الغدير ج ٧ ص ٢٢٥ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٧ ص ٤٠٤ ومكاتيب الرسول ج ١ ص ٣١ وفي هامشه عن: الإصابة ج ٢ ص ٤٩٦ (٥٦٣٨) والتراتيب الإدارية ج ١ ص ٣٩٧ وأسد الغابة ج ٤ ص ٥ والإستيعاب ج ٣ ص ١٤٩.

(٢) راجع: الغدير ج ٧ ص ٢٢٥.

خامساً: قد برّروا الإعتراض على تأمير أسامة بأنه لا يجوز أن يتأمر على المهاجرين، كما تقدم عن عياش بن أبي ربيعة، ولم نسمع للأنصار اعتراضاً على تأمير أسامة..

سادساً: إذا كان أبو بكر متقيداً إلى هذا الحد بتوجيهات رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلماذا طلب من أسامة أن يتخلى له عن عمر بن الخطاب، ويبقيه عنده؟!

سابعاً: إذا كان النبي «صلى الله عليه وآله» قد قرر ذلك، فهل يحق لأسامة أن يبطل قرار النبي «صلى الله عليه وآله» فيه؟! هذا كله عدا عن تخلف أبي بكر نفسه عن ذلك الجيش، بعد أن كان النبي «صلى الله عليه وآله» قد ندبه ليكون فيه كسائر الناس؟!..

أبو بكر في جيش أسامة:

قال الصالحى الشامى:

ذكر محمد بن عمر، وابن سعد: أن أبا بكر كان ممن أمره رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالخروج مع أسامة إلى أبنى، وجرى عليه في المورد، وجزم به في العيون، والإشارة، والفتح في مناقب زيد بن حارثة. وأنكر ذلك الحافظ أبو العباس بن تيمية، فقال في كتابه الذي رد فيه على ابن المطهر الرافضى:

«لم ينقل أحد من أهل العلم أن النبي «صلى الله عليه وآله» أرسل أبا بكر وعثمان في جيش أسامة، فقد استخلفه يصلي بالمسلمين مدة مرضه إلى أن مات. وكيف يتصور أن يأمره بالخروج في الغزاة وهو يأمره بالصلاة

بالناس؟ وبسط الكلام على ذلك.

فقلت: وفيما ذكره نظر من وجهين:

أولهما: قوله: لم ينقل أحد من أهل العلم الخ.. فقد ذكره محمد بن عمر، وابن سعد، وهما من أئمة المغازي.

ثانيهما: قوله: وكيف يرسل أبا بكر في جيش أسامة؟ الخ.. ليس بلازم، فان إرادة النبي «صلى الله عليه وآله» بعث جيش أسامة كان قبل ابتداء مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلما اشتد به المرض استثنى أبا بكر، وأمره بالصلاة بالناس.

وقال ابن سعد: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء العجلي قال: حدثنا المعمر بن نافع عن ابن عمر:

أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعث سرية فيها أبو بكر وعمر، واستعمل عليهم أسامة بن زيد، وكان الناس طعنوا فيه أي في صغره، فبلغ ذلك رسول الله «صلى الله عليه وآله» الخ.. فذكر الحديث^(١).

ونقول:

إن علينا أن نضيف إلى ما تقدم مايلى:

١ - إن النص المتقدم يقول: «لم يبق أحد من وجوه المهاجرين والأنصار، إلا انتدب (بالبناء للمفعول) في تلك الغزوة، منهم أبو بكر الخ..».

ومن الواضح: أن انتداب وجوه المهاجرين والأنصار، إنما كان من قبل

(١) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٥٠ و ٢٥١.

رسول الله «صلى الله عليه وآله» نفسه.

- ٢ - إن الذين ذكروا أبا بكر في جيش أسامة لا ينحصرون بالواقدي وابن سعد، بل فيهم اليعقوبي، والبلاذري، وكثيرون آخرون^(١).
- ٣ - بالنسبة لاستخلاف النبي «صلى الله عليه وآله» له ليصلي بالمسلمين.. نقول:

قد تعرضنا لهذا الموضوع بالتفصيل في فصل مستقل، وبيّنا وهن ما استندوا إليه في ذلك، مع أن الروايات الصحيحة قد دلت على: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عزله عن الصلاة، حين رآه يؤم الناس.. الأمر الذي يعزز الروايات التي تقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن يعلم بتصديه للصلاة، بل كان ذلك بتدبير من عائشة، كما نقله المعتزلي عن علي «عليه السلام»، أو عن أبي بكر نفسه.

على أن نفس التناقض الشديد فيما بين الروايات يسقطها عن درجة الاعتماد، فراجع ما ذكرناه حين الحديث عن هذا الأمر..

٤ - يضاف الى ما تقدم: أنه إذا كان «صلى الله عليه وآله» قد جعله في

(١) راجع: تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧٤ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٤٧٤ وتهذيب تاريخ ابن عساكر ج ٢ ص ٣٩١ وج ٣ ص ٢١٥ وأسد الغابة ج ١ ص ٦٨ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ١٧٢ وتاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٥٦ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٩٠ وج ٤ ص ٦٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٤٨ وسمط النجوم العوالي للعاصمي ج ٢ ص ٢٢٤ وشرح النهج للمعتزلي ج ١ ص ١٥٩ وج ٦ ص ٥٢ والكامل ج ٢ ص ٣١٧ عن السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٣٤ وعن السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٣٣٩ وكنز العمال ج ١٠ ص ٥٧٠ ومنتخب كنز العمال ج ٤ ص ١٨٠ وحياة محمد ص ٤٦٧.

جيش أسامة، فلماذا تراجع عن قراره وغيّر رأيه بهذه السرعة؟! فإن حاجة الناس إلى من يؤمهم في صلاتهم لا توجب استدعاء أبي بكر، إلا إذا فرض: أنه لم يكن بين الذين تخلفوا عن جيش أسامة من هو مؤهل لإمامتهم في الصلاة!!

وهذا لا يمكن قبوله. إذ ما هو النقص الذي كان يحول بينهم وبين ذلك؟! هل هو بأنهم كانوا بأجمعهم لا يحسنون القراءة مثلاً؟! أم هو عدم وجود من يملك صفة العدالة بينهم؟ إن ذلك بعيد، ولا مجال للمصير إليه، لما يلي:

أولاً: لمنافاته لقولهم بعدالة جميع الصحابة.

ثانياً: إنهم يروون عن النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قال: صلوا خلف كل بر وفاجر.

ثالثاً: إننا إذا قلنا باشتراط العدالة في الإمام، فمن الصعب الحكم بفسق أولئك الناس كلهم. فالحديث عن أن استثناء أبي بكر قد كان بعد اشتداد مرض النبي «صلى الله عليه وآله»، لا معنى له..

أقلّ اللبث فيهم:

ولا بد لنا من التأمل في السبب الذي دعا النبي «صلى الله عليه وآله» أن يأمر أسامة بأن يُقَلَّ اللبث في أهل أُبْنَى، بعد أن يظفر بهم، فهل هو لا يريد أن يفسح المجال أمام أولئك الأعداء لانتهاز الفرصة لتسديد ضربتهم للمسلمين على حين غفلة منهم؟! فإن هذا ما يوجب النصح للمسلمين والمحافظة عليهم، وحفظهم من أن يتعرضوا لصدمة روحية، قد تبلغ حد

الإحباط لدى بعض ضعفاء النفوس..

أو لأنه «صلى الله عليه وآله» أراد أن يبقى على حالة الإبهام والغموض،
والتهيب للمسلمين، في نفوس أولئك الأعداء؟!

أو لأنه يريد منه أن يسرع بالرجوع إلى المدينة، لأن طول غيابه قد
يفسح المجال أمام بعض الفئات لجمع قواهم، والإنقضاض على المدينة
عاصمة الإسلام.

أو لأنه يريد أن يحميه من أن يتمكن هرقل من إرسال جيوشه الهائلة
لنجدة أهل أُنْى، ويتمكن من إلحاق الأذى بأسامة وبجيوشه.

أو أن كل ذلك كان مقصوداً؟!!!

ربما يكون هذا الأخير هو الأولى والأظهر..

إشارة إلى حديث اللدود:

وقد أشارت بعض النصوص المتقدمة إلى الحديث الذي يقول: إنهم
لدّوا رسول الله في مرضه، وقد تكلمنا عن هذا الحديث في هذا الجزء من
الكتاب وقلنا: إنه حديث خرافة، فراجع..

حرق عليهم:

وقد نسبوا إلى النبي «صلى الله عليه وآله» أنه أمر أسامة بأن يحرق على
أهل أُنْى، ونحن نشك في صحة هذه الرواية، وذلك لما يلي:

١ - إن كان المراد تحريق الشجر مثل النخل وغيره، فنقول:

قد ورد عن ثوبان أنه سمع رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول: من
قتل صغيراً أو كبيراً، أو أحرق نخلاً، أو قطع شجرة مثمرة، أو ذبح شاة

لإهابها، لم يرجع كفافاً^(١).

فإنه يدل على أن هذا العمل مرجوح عند الشارع، ولا يأمر النبي «صلى الله عليه وآله» بما هو مرجوح..

بل قد ورد ما يدل على حرمة أيضاً، وبذلك أفتى عدد من الفقهاء إلا في حال الضرورة^(٢).

وحكم كثير منهم بالكراهة^(٣).

(١) راجع: مسند أحمد ج ٥ ص ٢٧٦ ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٣١٧ وج ١٤ ص ٢٦١ وكنز العمال ج ١٥ ص ٣٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٩ ص ١١٨ وعمدة القاري ج ١٤ ص ٢٦١ وكنز العمال ج ١٥ ص ٣٥.

(٢) راجع: المذهب لابن البراج (مطبوع ضمن الينابيع الفقهية) كتاب الجهاد ص ٨٨ مقيداً للأشجار بـ «المثمرة» وفي منتهى المطلب ج ٢ ص ٩٠٩ عن أحمد، وقد حكى القول بعدم الجواز عن الليث بن سعد، وأبي ثور، والأوزاعي فراجع: فتح الباري ج ٥ ص ٧ والجامع الصحيح ج ٤ ص ١٢٢ وفقه السيرة ص ٢٨٠ وشرح مسلم للنووي ج ٥ ص ٧ وج ١٢ ص ٥٠ وعمدة القاري ج ٤ ص ١٧٩ ورياض المسائل للطباطبائي ج ٧ ص ٥٠٢ والبحار ج ٧٣ ص ٣١٩.

(٣) تذكرة الفقهاء ج ١ ص ٤١٢ و ٤١٣ وراجع: السرائر ص ١٥٧ وتحرير الأحكام ج ١ ص ١٣٥ وشرائع الإسلام ج ١ ص ٣١٢ والقواعد (المطبوع مع الإيضاح) ج ١ ص ٣٥٧ والجامع لأحكام الشرائع ص ٢٣٦ ومنتهى المطلب ج ٢ ص ٩٠٩ والوسيلة (المطبوع ضمن الجوامع الفقهية) ص ٦٩٦ والخراج لأبي يوسف ص ٢١٠ والمبسوط للسرخسي ج ١٠ ص ٣١ عن الأوزاعي، والمبسوط للشيخ الطوسي «رحمه الله» ج ٢ ص ١١ وعون المعبود ج ٧ ص ٢٧٥ ومجمع الأنهر ج ١ ص ٥٩٠ وإيضاح الفوائد لابن العلامة ج ١ ص ٣٥٧ ومسالك الأفهام ج ٣ ص ٢٥ وجامع =

والنبي «صلى الله عليه وآله» لا يأمر بالمكروه فضلاً عن الحرام إلا مع الضرورة. فيرتفع معها عنوان الحرمة أو الكراهة.

إلا أن يقال: إن المرجوح هو فعل ذلك بالمسلمين، أو في نخلهم، وشجرهم، ولا يشمل نخل المحاربين وشجرهم، وأملاكهم. ويجاب: بأن الكلام قد جاء مطلقاً، كما أن النهي عن ذلك قد يكون لأجل أنه من مصاديق الإفساد في الأرض، وهذا صادق على صورة كون النخل للمحاربين أيضاً، إلا مع الحاجة إليه لكسر شوكة العدو، وتحقيق النصر عليه.

٢ - وإن كان المراد تحريق الناس بالنار، فقد روي عن النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قال: لا يعذب بالنار إلا رب النار. أو نحو ذلك^(١).

= المقاصد للمحقق الكركي ج ٣ ص ٣٨٥ وكشف الغطاء (ط.ق) ج ٢ ص ٤٠٦ وجواهر الكلام ج ٢١ ص ٦٦.

(١) راجع: صحيح البخاري كتاب الجهاد، باب لا يعذب بعذاب الله ج ٣ ص ١٠٩٨ ح (٢٨٥٣) ومسنند أحمد ج ٣ ص ٤٩٤ وج ٢ ص ٣٠٧ وعن سنن أبي داود ج ٢ ص ٢١٩ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ٦٠٣ وج ٢ ص ٥٣٢ والجامع الصحيح للترمذي ج ٤ ص ١١٧ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٧١ و ٧٢ ومصابيح السنة ج ٢ ص ٥٢٨ و ٥٣٠ وفتح الباري ج ٦ ص ١٠٥ وج ١٢ ص ٢٣٩ وشرح النهج للمعتزلي ج ٥ ص ٦ وج ١٤ ص ١٩٤ والإستيعاب (ط دار الجليل) ج ٤ ص ١٥٣٦ والمعجم الكبير ج ٣ ص ١٦١ ومسنند أبي يعلى ج ٣ ص ١٠٦ والآحاد والمثاني ج ٤ ص ٣٤٠ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٢١٥ وتحفة الأحوذ ج ٦ ص ١٧٣ وعمدة القاري ج ١٤ ص ٢٢٠ وتيسير الوصول ج ١ ص ٢٧٩ و =

إلا أن يقال: إن التعذيب بالنار المنهي عنه هو: أن يكون من يراد تعذيبه في قبضة الإنسان المؤمن، ويريد أن يورد عليه عقوبة أو أذى مشروعاً من حدّ أو تعزير.

وأما الاستفادة من النار في قتال العدو فلا مانع منه.

٣ - ما نسب إلى علي «عليه السلام» من أنه أحرق عبد الله بن سبأ.. لعله غير دقيق، فقد روي:

أنه «عليه السلام» حفر له ولأصحابه حفائر، وخرق بعضها إلى بعض، ثم دخن عليهم حتى ماتوا^(١).

٤ - من الممكن أن يكون هذا الحديث قد نسب إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» بهدف تبرير فعل صدر عن أبي بكر، الذي أحرق الفجاءة

= مجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٥١ وحاشية رد المحتار لابن عابدين ج ٤ ص ٣١٧ والشرح الكبير لابن قدامة ج ٩ ص ٤٠٥ وج ١٠ ص ٣٩٦ والمحلى لابن حزم ج ١٠ ص ٣٧٦ وج ١١ ص ٣٨٣ ونيل الأوطار ج ٨ ص ٤ وج ٩ ص ٩٥ والبحار ج ١٩ ص ٣٥٢ والغدير ج ٧ ص ١٥٥ وبداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد الحفيد ج ١ ص ٣٠٩ وكشاف القناع للبهوتي ج ٣ ص ٥٥ والمغني لابن قدامة ج ٩ ص ٣٩١ و ٥٠٢.

(١) راجع: السنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٧١ والغدير ج ٧ ص ١٥٦ وفتح الباري ج ٦ ص ١٠٦ وشرح النهج للمعتزلي ج ٥ ص ٥ وج ٨ ص ١١٩ وأحكام القرآن لابن العربي ج ٣ ص ٥١٥ وعمدة القاري ج ١٤ ص ٢٦٤ وشرح إحقاق الحق ج ٨ ص ٦٤٥.

السلمي^(١)، وصدر أيضاً من خالد بن الوليد^(٢)، ثم صدر من أسامة تجاه أهل أُبْنَى، ومعه جماعات من الصحابة ممن لا يجب هؤلاء الناس أن تنسب إليهم مخالفات صريحة، لأنهم كانوا - عموماً - من أنصار الحاكم الجديد.

أغز عليهم:

تقدم: أنه «صلى الله عليه وآله» قال لأسامة: «أغز عليهم» وهو تصحيف، إذ لا معنى لتعدية كلمة «أغز» بعلی، فقوله: «أغز عليهم» كلام ركيك، إلى حد الغلط، وهو لا يصدر عن أفصح وأبلغ الناس، فالصحيح هو: «أغر عليهم».. ولعل عدم وجود النقط للحروف هو الذي أوقع في الإشتباه..

الغارة على الأمنين:

ولا مجال للإعتراض بأن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يأمر بالإغارة على الأمنين. وذلك لأن أهل أُبْنَى كانوا معلنين للحرب على الإسلام

(١) راجع: تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٢٦٤ والبداية والنهاية ج ٦ ص ٣١٩ والإصابة ج ٥ ص ٢٢٣ وتاريخ يعقوبي ج ٢ ص ١٣٧ وكتاب الفتوح لابن أعثم ج ١ ص ١٠ والخصال ص ١٧١ والبحار ج ٣٠ ص ١٢٣ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ٣٢٢ و ٣٢٤ والغدير ج ٧ ص ١٧٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٠ ص ٤١٨ و ٤٢٠ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٦١٩.

(٢) راجع: الرياض النضرة ج ١ ص ١٢٩ والمحلى لابن حزم ج ١١ ص ٣٨٠ وتذكرة الفقهاء (ط.ج) ج ٩ ص ٦٩ و (ط.ق) ج ١ ص ٤١٢ و.

وأهله، وقد كان لهم دور بارز في مؤتة.

ولا مانع من صحة ما روي، من أن قاتل زيد بن حارثة كان فيهم أو منهم، وليس للمحارب أن يتوقع من عدوه أن يعلمه بموقعه، وبخططه، أو بما يحمله من سلاح، أو بساعة إغارته عليه.. بل عليه هو أن يكون حذراً، وأن يستعد للمفاجآت، ويحسب لها حسابها.

ولعدوه الحق بأن يموه عليه، وأن يطلب غرته ويغير عليه.. فلا محذور في أن يأمر النبي «صلى الله عليه وآله» أسامة بن زيد بأن يغير على أهل أبنى في أي وقت شاء.

سبب التثاقل والتخلف عن أسامة:

قال العلامة البحاثة السيد عبد الحسين شرف الدين «رحمه الله»، في بيانه لأسباب تثاقلهم ثم تخلفهم عن جيش أسامة:

«لا يفوت البعث بتثاقلهم عن السير، ولا بتخلف من تخلف منهم عن الجيش». أما الخلافة فإنها تنصرف عنهم لا محالة، إذا انصرفوا إلى الغزوة قبل وفاته «صلى الله عليه وآله»..

وكان بأبي هو وأمي - أراد أن تخلو منهم العاصمة، فيصفو الأمر من بعده لأئمة المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام» على سكون وطمأنينة. فإذا رجعوا وقد أبرم أمر الخلافة، وأحكم لعلي «عليه السلام» عقدها، كانوا عن المنازعة والخلاف أبعد..

وإنما أُمّر عليهم أسامة وهو ابن سبع عشرة سنة^(١) لياً لأعنة البعض، وردّاً لجماح أهل الجمّاح منهم، واحتياطاً من الأمن في المستقبل من نزاع أهل التنافس لو أُمّر أحدهم كما لا يخفى.

لكنهم فطنوا إلى ما دبر «صلى الله عليه وآله»، فطعنوا في تأمير أسامة، وتناقلوا عن السير معه، فلم يبرحوا من الجرف حتى لحق النبي «صلى الله عليه وآله» بربه، فهَمّوا حينئذٍ بإلغاء البعث، وحلّ اللواء تارة، وبغزل أسامة أخرى، ثم تخلف من تخلف منهم عن الجيش، وفي أولهم أبو بكر وعمر^(٢).

تناقل أسامة والجيش إلى أي مدى؟!

ويفهم من قول الجوهرى «فتناقل أسامة، وتناقل الجيش بتناقله»: أن السبب في تناقل الجيش هو أسامة بالذات..

(١) راجع: الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ١ ص ٣٤ والإصابة ج ١ ص ٤٦ والوافي بالوفيات ج ٩ ص ٢٦٣ وتاريخ يعقوبي ج ٢ ص ١١٣ والمراجعات للسيد شرف الدين ص ٣٦٩ ومستدرك سفينة البحار ج ٥ ص ٣٧ والنص والإجتهد ص ٣٦ وأسّد الغابة ج ١ ص ٦٤ والفصول المهمة في تأليف الأمة ص ١٠٤ وعن السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٣٤ و (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٢٢٧ وقيل: كان عمره ١٨ سنة، وقيل: ٢٠ سنة.

(٢) النص والإجتهد ص ٣٦ و ٣٧. وراجع: مكاتيب الرسول ج ٣ ص ٦٨١ وفي هامشه عن: أسّد الغابة ج ١ ص ٦٤ والإصابة ج ١ ص ٣١ والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج ١ ص ٥٧ وقاموس الرجال ج ١ ص ٤٦٨ وتنقيح المقال ج ١ ص ١٠٨ والكشي ص ٣٩ / ٨٠ و ٨١ والطبقات الكبرى ج ٤ ق ١ ص ٤٢.

غير أن من الواضح: أن أكثر الجيش، ربما لم يكن مدركاً لما يجري، وكان يتعامل مع الأمور بعفوية، وسلامة طوية وانقياد وطاعة، غير أن المفروض بأعيان القوم، وزعمائهم أن لا يستسلموا للأمور ببساطة، بل لا بد أن يتساءلوا عن مبررات هذا الثاقل، وسيرفضونه إن وجدوا أنه لا يملك مبررات تقنعهم، وسترتفع عقيرتهم بالإعتراض والإدانة..

ولكننا حين نراجع موقفهم هنا نجد: أنهم لم يرتفع لهم صوت، رغم شدة وتواصل حثّ النبي «صلى الله عليه وآله» لهم على المسير، إلى حد لعن المتخلفين، بل كان هؤلاء الأعيان والزعماء يشاركون في هذا الثاقل، ويمعنون فيه.. مما يعني أنه ثاقل قد تفاهموا عليه مع أسامة، إن لم يكونوا هم الذين جروه إليه، أو فرضوه عليه..

ويؤكد هذا الذي نقوله: أن هذا الثاقل، أو فقل: هذا التمرد على أوامر رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد استمر حوالي نصف شهر..

وحتى حينما لم يجد أسامة بداً من المسير، تحت وطأة إصرار رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإنه سار قليلاً، وبمقدار ساعة فقط، ثم حط رحاله في الجرف على بعد فرسخ واحد من المدينة، ربما ليبقى جيشه في أجواء ما يجري في المدينة، وعلى علم بالشائعات عن حياة النبي «صلى الله عليه وآله»، التي ربما كانت فئات في المدينة تغذيها، بالتعاون مع مجموعات في الجيش نفسه.

وكان أسامة يترك الجيش ويدخل المدينة، ويصر على النبي «صلى الله عليه وآله» بالتريث، ويصر عليه النبي «صلى الله عليه وآله» بالإستعجال، حتى لقد رجع في اليوم الأخير مرتين كانت الأخيرة منهما برفقة عمر وأبي

عبدة، فوجده يجود بنفسه.

إعتذارات البشري عن ثاقلهم:

ثم ذكر السيد شرف الدين: أن الشيخ سليم البشري قد اعتذر عنهم بما حاصله:

١ - بالنسبة لثاقلهم، نقول:

إن النبي «صلى الله عليه وآله»، وإن كان قد حثهم على الإسراع، ولكنه تمرض بعد ذلك مباشرة، فثقل حتى خيف عليه، فلم تسمح نفوسهم بفراقه وهو في تلك الحال، فتربصوا ينتظرون في «الجرف» ما تنتهي إليه حاله.

وهذا من وفور إشفاقهم عليه، وولوع قلوبهم به. ومقصدهم في ثاقلهم: إما قرة عيونهم بصحته، وإما التشرف بتجهيزه، وتوطيد الأمر لمن يتولى عليهم من بعده. فهم معذورون في تربصهم.

٢ - واعتذر عن طعنهم في إمارة أسامة: بأن سببها هو حادثة سنه، وهم شيوخ وكهول، ونفوس الشيوخ والكهول تأبى النزول على حكم الشبان^(١).

ونقول:

إننا نضيف إلى ما تقدم ما يلي:

أولاً: إنه «صلى الله عليه وآله» لم يكتف في أمره لهم بالمسير مع أسامة على ما قبل اشتداد مرضه، بل هو قد استمر يأمرهم بذلك مرة بعد أخرى

(١) المراجعات للسيد شرف الدين ص ٣٧٠ والنص والاجتهاد ص ٣٧ - ٣٩ وراجع المصادر المتقدمة في الهوامش السابقة.

حتى بعد اشتداد المرض أيضاً، وقد أكد هذا الإلتزام بلعنه لمن يتخلف.
فليس لأحد أن يعتذر عن معصية الأمر الوجوبي من أجل أمر مستحب فهو
كمن يترك الحج الواجب، والصلاة الواجبة، لأنه أراد أن يزور أحد
المؤمنين، أو لانشغاله بالتسبيح والتهليل.

ثانياً: لقد كان النبي «صلى الله عليه وآله» أعرف بالمصالح والمفاسد
منهم. فمواصلة حثه لهم على الإسراع بالمسير حتى بعد اشتداد مرضه، مع
علمه بأن صحابته قلقون عليه يدل على أن ما يتوخاه من هذا الإسراع
أعظم من مصلحة طمأننتهم على مصيره، أو مشاركتهم في مراسم دفنه، أو
في توطيد الأمر لمن يتولى الأمر بعده.. فإن هذه الأمور لا تخفى على رسول
الله «صلى الله عليه وآله».

فكان يجب أن يمثّلوا أمره، على قاعدة: {وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} (١). ولا
يحق لهم أن يعتبروا رأيهم مقدماً على أوامره، فإن رأيهم ينتهي إلى الحدس
والظن، أما هو فلا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى..

ثالثاً: إن حديث الإشفاق، لا يمكن القبول به، لأن المعيار هو ما يحكم
به العقل، وتقتضيه الحكمة، لا ما تدعو إليه العاطفة، ويسوق إليه الهوى.
ألا ترى أن لو كان لإحدى النساء طفل مريض، وقد وصف له الطبيب
دواءً مراً، أن عقلها يحتم عليها أن تسقيه الدواء، وإن كانت عاطفتها تصدها
عن ذلك، لأنها لا تريد أن تؤذي طفلها بمرارة الدواء..

رابعاً: بالنسبة لنفوس الشيوخ من الإنقياد إلى الشباب، نقول:

(١) الآية ٦٥ من سورة النساء.

إن هذا لو كان عذراً لوجب أن يكون جميع الذين كانوا أكبر سناً من رسول الله «صلى الله عليه وآله» معذروين في اختيارهم الكفر والشرك على الإسلام، لأن نفوسهم تأبى الإنقياد لرسول الله «صلى الله عليه وآله» لأنه كان شاباً بالنسبة إليهم..

ولكان يجب أن لا ينقاد كثير من أهل الممالك لرؤسائهم وملوكهم، حين يكونون أكبر منهم سناً، أو حين يكونون شيوخاً، وملوكهم ورؤسائهم شباناً.

خامساً: حتى لو سلمنا أن الأمر كذلك، فإن ثمة فرقاً ظاهراً بين أوامر الأنبياء وأوصيائهم، وأوامر الرؤساء والملوك، وسائر الناس لبعضهم بعضاً، فإن أوامر الأنبياء والأوصياء تنتهي إلى الله سبحانه، وهي تعبر عن إرادته، وتنتهي بمرضاته، وليست أوامر الرؤساء والملوك والناس مع بعضهم البعض كذلك.

وقد قال تعالى: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً} ^(١).
وقال: {وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِ وَلَا الْمُؤْمِنَةِ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً} ^(٢).

إرتداد العرب متى كان؟! ولماذا؟!

وقد ذكر النص المتقدم: أن العرب ارتدت قبل أن يتحرك أسامة من

(١) الآية ٦٥ من سورة النساء.

(٢) الآية ٣٦ من سورة الأحزاب.

المدينة، وهو كلام غير دقيق، ولا صحيح، فإنهم يصرحون: أنه بمجرد أن تمت البيعة لأبي بكر سيّر أبو بكر جيش أسامة.

ويبدو لنا أن العرب لم يرتدوا، وإنما هم قد امتنعوا من البيعة لأبي بكر، لأنهم كانوا قد حضروا يوم الغدير، وبايعوا علياً «عليه السلام»، فلا معنى لقبولهم بنكث بيعتهم التي أمرهم بها الرسول «صلى الله عليه وآله»، وأشرف عليها بنفسه، لبايعوا أبا بكر الذي أخذ هذا المقام بالقهر والغلبة وبالتهديد، بالاستناد إلى ألوف المقاتلين من بني أسلم وغيرهم كما سيأتي.

والذين ارتدوا حقيقة إنما ارتدوا في زمن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، مثل: مسيلمة، وطليحة، وسجاح، والأسود العنسي..

وأما مالك بن نويرة، وأضرابه، فهؤلاء إنما امتنعوا عن بيعة أبي بكر، ولم يؤدوا الزكاة إليه، وقالوا: إنهم لا يؤدونها إلا إلى أهل بيت نبيهم، أو يقسمونها على فقرائهم، فاستحل أبو بكر دماءهم وقتلهم.. ولهذا البحث مجال آخر..

إشكال مشترك الورود:

وقد يقال: إن إشكال التخلف عن جيش أسامة مشترك الورود، وبيان ذلك كما يلي:

أولاً: إن أبا بكر وعمر، وغيرهما، وإن كانوا قد تخلفوا عن جيش أسامة^(١)، وقد شملهم قول رسول الله «صلى الله عليه وآله»:

(١) الإستغاثة (ط دار الجليل) ج ١ ص ٢١ ومنهاج الكرامة للعلامة الحلي ص ١٠٠ ونهج الحق للعلامة الحلي ص ٢٦٣ عن: الملل والنحل للشهرستاني ج ١ =

«لعن الله من تخلف عن جيش أسامة». ولكن علياً «عليه السلام» قد تخلف أيضاً؛ فلماذا لا يشملته؟!.

ثانياً: لم يرد لعن المتخلف عن جيش أسامة في حديث أصلاً^(١).
ثالثاً: إن أبا بكر قد تخلف لما أمره النبي «صلى الله عليه وآله» بالصلاة بالناس، فليس في تخلفه غضاظة..

ونجيب بما يلي:

إنه لا ريب في أن علياً «عليه السلام» لم يتخلف عن جيش أسامة، فلا يشملته لعن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لمن تخلف، وما ذكروه لا اعتبار به، وذلك للأمور التالية:

أولاً: قولهم لم يرد لعن المتخلف عن جيش أسامة في حديث أصلاً، غير صحيح، فقد أرسل ذلك الشهرستاني في الملل والنحل إرسال المسلمات^(٢)، وذكر ذلك غيره أيضاً^(٣).

= ص ٢٣، والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٠٧، وشرح النهج للمعتزلي ج ١ ص ٥٣ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٢١٥ إضافة على مصادر أخرى تقدمت.

(١) السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٢٢٨.

(٢) راجع: الملل والنحل (ط دار المعرفة) ج ١ ص ٢٣ و (بهامش الفصل لابن حزم) ج ١ ص ٢٠.

(٣) شرح النهج للمعتزلي ج ٦ ص ٥٢ عن كتاب السقيفة لأحمد بن عبد العزيز الجوهري وراجع: المسترشد للطبري ص ١١٢ والبحار ج ٣٠ ص ٤٣١ و ٤٣٢ ونفحات اللاهوت ص ١١٣ وتشيد المطاعن ج ١ ص ٤٧ ومعالم المدرستين ج ٢ ص ٧٧ ووصول الأخيار إلى أصول الأخبار لوالد البهائي العاملي ص ٦٨ =

ثانياً: إنه حتى لو لم يرد لعن صريح لمن تخلف، فإن نفس مخالفة أمر النبي «صلى الله عليه وآله» أمر قبيح، يستحق فاعله العقوبة، فكيف إذا كان «صلى الله عليه وآله» قد أصر على الناس في تنفيذ هذا البعث، وأصروا هم على عصيان أمره، وهو يرى ذلك منهم، ويحاول معالجته مرة بعد أخرى، فلا يستجيبون له، فإن ذلك سيكون من موجبات تأذيه منهم، وغضبه عليهم، وهذا من موجبات طردهم من ساحة رحمة الله تبارك وتعالى..

ثالثاً: إن الحديث عن تخلف أبي بكر بأمر من رسول الله «صلى الله عليه وآله» نفسه، حين أمره بالصلاة بالناس، لا يصح، فقد ذكرنا: أنه «صلى الله عليه وآله» قد بادر إلى عزله عن نفس تلك الصلاة..

كما أن علياً «عليه السلام» كان يقول: إن عائشة هي التي أمرت أباها بأن يصلي بالناس وليس النبي «عليه السلام»^(١).

= وكتاب الأربعين للشيرازي ص ١٤١ و ٥٢٧ وقاموس الرجال ج ١٢ ص ٢١ والسقيفة وفدك للجوهري ص ٧٧ ونهج السعادة للمحمودي ج ٥ ص ٢٥٩ ومستدرك سفينة البحار ج ٥ ص ٢٠٩ والنص والاجتهاد ص ٤٢ والمراجعات للسيد شرف الدين ص ٣٧٤ وإحقاق الحق (الأصل) ص ٢١٨.

(١) شرح نهج للمعتزلي ج ٩ ص ١٩٧ والبحار ج ٢٨ ص ١٥٩ والهداية الكبرى للخصيبي ص ٤١١ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٦٢٠ والإستغاثة للكوفي ج ٢ ص ١٩ ومناقب أهل البيت «عليه السلام» للشيرواني ص ٣٩٩ وتثبيت الإمامة للهادي يحيى بن الحسين ص ٢٣ ونهج السعادة ج ٥ ص ٢٦٨ وراجع: الإرشاد ج ١ ص ١٨٢ والإفصاح للمفيد ص ٢٠٦ والمسترشد للطبري (الشيعة) ص ١٣٢ والإيضاح لابن شاذان ص ٣٤٦ وشرح الأخبار ج ٢ =

وقد ناقشنا هذه القضية في موضع آخر من هذا الجزء فلا نعيد...
ويدل على ذلك: أن أسامة حين وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»
قد ترك المدينة وسكن وادي القرى^(١)، فكتب أبو بكر إليه يستقدمه إلى
المدينة، فأجابه أسامة بكتاب جاء فيه:
«انظر مركزك، ولا تخالف فتعصي الله ورسوله، وتعصي من استخلفه
رسول الله «صلى الله عليه وآله» عليك وعلى صاحبك، ولم يعزلني حتى
قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وإنك وصاحبك رجعتما، وعصيتما،
وأقمتما في المدينة بغير إذن»^(٢).
وفي نص آخر: «فإن رسول الله «صلى الله عليه وآله» استخلفني عليكم،
ولم يعزلني.
وقد علمت كراهة رسول الله «صلى الله عليه وآله» لرجوعكم عني إلى
المدينة.

= ص ٢٤١ والفصول المختارة للشرىف المرتضى ص ١٢٤ والجمل لضان بن
شدم المدني ص ٤٠ وكتاب الأربعين ص ٢٧٨ والصراط المستقيم ج ٣ ص ١٣٥
و ١٣٣ عن الغزالي في الإحياء، وراجع: كتاب الأربعين للشيرازي ص ٢٧٩
وخصائص الأئمة للشرىف الرضى ص ٧٣ وفيه: أنها أمرت عمر.
(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٤ ص ٧٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٨ ص ٤٨ وج ١٠
ص ١٤٠ وج ١٣ ص ٢٦ وج ٧٠ ص ٨ والإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج ١
ص ٢٠٢ وراجع: الأعلام للزركلي ج ١ ص ٢٩١ والمنتخب من ذيل المذيل
للطبري ص ٣٣ و ٥٠.
(٢) الإحتجاج للطبرسي ج ١ ص ١١٤ والبحار ج ٢٩ ص ٩٢.

وقال «صلى الله عليه وآله»: «لا يتخلفن أحد عن جيش أسامة إلا كان عاصياً لله ولرسول الله»^(١).

رابعاً: لا ريب عند أحد من المسلمين في أنه «صلى الله عليه وآله» لم يجعل علياً «عليه السلام» في ذلك الجيش، فضلاً عن أن يتوهم أنه قد تخلف عنه، ويكفي أن نشير هنا إلى ما يلي:

ألف: قال ابن حمزة: «وهل نقل عن أحد من أهل العلم أن علياً «عليه السلام» كان في جيش إلا وهو أميره»^(٢).

وروى الواقدي، قال: سئل الحسن (البصري) عن علي «عليه السلام» - وكان يظن به الانحراف عنه، ولم يكن كما يظن - فقال: ما أقول فيمن جمع الخصال الأربع: ائتمانه على براءة، وما قال له الرسول في غزاة تبوك، فلو كان غير النبوة شيء يفوته لاستثناه، وقول النبي «صلى الله عليه وآله»: «الثقلان كتاب الله وعترتي»، وإنه لم يؤمّر عليه أمير قط، وقد أمّرت الأمراء على غيره^(٣).

والعبارة الشائعة عن هذا الأمر هي قولهم: لم يؤمّر عليه أحداً قط، ولم يكن في سرية قط إلا كان أميرها^(٤).

(١) كتاب الأربعين للماحوزي ص ٢٥٦ وتثبيت الإمامة للهادي يحيى بن الحسين ص ٢٠.

(٢) الشافعي لابن حمزة ج ٤ ص ١٦٤.

(٣) شرح النهج للمعتزلي ج ٤ ص ٩٥ - ٩٦ عن الواقدي، والملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١٤٤ وأبو هريرة للسيد شرف الدين ص ١٢٣ و ١٣٥.

(٤) راجع: الثقات ج ١ ص ٢٤٢ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٨ والوفاء ص ٦٨٩ =

وهذا يدل على أنه «عليه السلام» لم يكن في جيش أسامة، لأنه لو كان فيه لكانت الإمارة له لا لسواه.

ب: إن جعل النبي «صلى الله عليه وآله» علياً «عليه السلام» وصياً بأمر من الله تعالى، والبيعة له في يوم الغدير يمنع من جعله إياه في جيش أسامة، لا سيما وهو «صلى الله عليه وآله» يتوقع أن ينزل به القضاء لحظة بعد أخرى، فقد أخبرهم «صلى الله عليه وآله» بدنو أجله، وأنه يوشك أن يدعى فيجيب.

فلم يكن «صلى الله عليه وآله» ليجعله مولى للناس، وأولى بهم من أنفسهم، ثم يجعل أسامة أميراً عليه، والمتصرف فيه، والأمر والناهي له.

ج: ورد في رسالة كتبها أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى شيعته قوله: «وقد كان نبي الله أمر أسامة بن زيد على جيش، وجعلهما (يعني أبا

= وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ وكتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ص ٤١٨ ودلائل الإمامة للطبري (الشيعة) ص ٢٦١ وشرح الأخبار ج ١ ص ٣٢٠ ونوادر المعجزات للطبري (الشيعة) ص ١٤٤ والمناقب لابن شهر آشوب ج ٣ ص ٣٥١ والطرائف ص ٢٧٧ والبحار ج ٢٠ ص ١٦٥ عن الكازروني وغيره وج ٣٧ ص ٣٣٥ وج ٤٧ ص ١٢٧ وج ٤٩ ص ٢٠٩ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٧ ص ١٢١ والنص والإجتهد للسيد شرف الدين ص ٢٣٧ و ٣٣٨ والغدير ج ١ ص ٢١٢ وأبو هريرة للسيد شرف الدين ص ١٢٣ و ١٣٥ وقاموس الرجال ج ١٢ ص ١٥١ ونهج الإيمان لابن جبر ص ٤٦٧ وراجع: الكامل في التاريخ ج ٢ ص ٧٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٥ وزاد المعاد ج ١ ص ٧١ وحبيب السير ج ١ ص ٣٥٥ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٤ - ٢٦٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦١.

بكر وعمر) في جيشه.

وما زال النبي «صلى الله عليه وآله» إلى أن فاضت نفسه يقول: «انفذوا جيش أسامة».

فمضى جيشه إلى الشام، حتى انتهوا إلى أذرعات الخ..^(١)
فلو كانت حاله «عليه السلام» في التخلف عن جيش أسامة حال غيره لم تصح منه الإشارة إلى تخلفهما، وعصيانهما أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله».

هذا.. ولم يزل الشيعة يستدلون على غيرهم بتخلف أبي بكر وعمر عن جيش أسامة، وقد اقتضت إجابات أتباع أبي بكر وعمر على إنكار تخلف أبي بكر، ولو بالاستناد إلى ما زعموه من أن النبي «صلى الله عليه وآله» أمره بالصلاة.. ولم نجد أحداً منهم نقض على الشيعة بتخلف علي «عليه السلام»..

وذلك يدل على أن من المتسالم عليه أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن قد جعل علياً «عليه السلام» في ذلك الجيش.
وحسبنا ما ذكرناه آنفاً عن علي «عليه السلام»، وعن الحسن البصري، وغير ذلك، مما يدل على هذا الأمر دلالة قاطعة، فليلاحظ ذلك..

(١) الخطبة في البحار ج ٣٠ ص ٧ - ١٢ وكشف المحجّة ص ١٧٦، ومصباح البلاغة (مستدرک نهج البلاغة) للميرجهاني ج ٤ ص ٧٤، ونهج السعادة ج ٥ ص ٢٠٥، والإمامة وأهل البيت لمحمد بيومي مهران ج ١ ص ٧٩.

مغزى تأمير أسامة:

وغني عن البيان: أن تأمير أسامة وهو شاب في مقتبل العمر لم يخض حرباً، ولم يتسلم قبل ذلك قيادة على جيش يضم كبار الصحابة، والزعماء، والقادة، والطامحين لأعظم مقام وأسماء، وهو مقام خلافة النبوة.. سيكون صعباً وثقيلاً على قلوب هؤلاء الناس، ولا سيما قادة طالما تباهوا بأنفسهم، وافتخروا على غيرهم من أمثال خالد، وابن العاص، وغيرهما.. وقد كان هذا الجيش يريد غزو بلاد بعيدة، ترتبط بأعظم أمبراطورية في ذلك الزمان، وهي أمبراطورية الروم.

فإن ذلك يدل على: أنه «صلى الله عليه وآله» يرمي إلى تحقيق أهداف عظيمة، لا بد أن يعيها المسلمون، وأن يتأمل بها المتأملون، وأن يوصلها إلى بر الأمان، ويحقق لها النصر، المؤمنون المخلصون.

ويمكن أن نشير إلى جملة من هذه الأهداف فيما يلي:

أولاً: قال الشيخ محمد رضا المظفر «رحمه الله»:

إنه «صلى الله عليه وآله» أراد أن يهيئ المسلمين لقبول قاعدة «الكفاية» في ولاية أمورهم، من ناحية عملية، فليست الشهرة ولا تقدم العمر هما الأساس لاستحقاق الإمارة والولاية، فلذا قال عن أسامة، مؤكداً جدارته بالقسم ولام التأكيد: «وأيّم الله، إن كان لخليقاً للأمارّة - يعني زيداً - وإن ابنه لخليق للأمارّة»^(١).

ويأتي هذا بمثابة الرد لمقولة عمر، التي أشرنا إليها حين الكلام حول

(١) السقيفة للشيخ المظفر «رحمه الله» (ط مكتبة الزهراء، قم، إيران) ص ٧٧.

حديث الغدير: أن السبب في إبعاد علي «عليه السلام» عن الخلافة هو: أن قومه استصغروه..

ثانياً: إن تأمير أسامة كما يقوله العلامة المظفر «يقيم الحجة لهم وللناس بأن من يكون مأموراً طائعاً لشاب يافع، ولا يصلح لأمرة غزوة مؤقتة، كيف يصلح لذلك الأمر العظيم، وهو ولاية أمور جميع المسلمين العامة، وهي في مقام النبوة؟! وصاحبها {أَوَّلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ}»^(١).

وقال «رحمه الله»: «فهذا البعث الذي كان تدبيراً لإخلاء المدينة لعلي «عليه السلام» وحزبه، كان حجة على المستصغرين لسنه، ودليلاً على عدم صلاح غيره لهذا المنصب العظيم..

فإذا كان الإخلاء، لم يتم لتمايع القوم وعرقلتهم للبعث، فإن الحجة ثابتة مع الدهر..

ولا يصح للباحث أن يدّعي: أن السبب الحقيقي لتخلف القوم هو ما تظاهروا به من عدم الرضى بإمرة قائدهم الصغير، وإن تذرعوا به عذراً لاحقاً، تلك الشنشنة التي عرفها النبي «صلى الله عليه وآله» من أخزم. لا نرى: أن لو كان هذا السبب الحقيقي لما تنفذ البعث، بعد أن تم أمر الخلافة الذي به زال المانع الحقيقي. والمسلمون إلى النبي «صلى الله عليه وآله» أطوع منهم إلى أبي بكر، لو كان يمنعهم صغر القائد. ولم يتأبَّ عمر

(١) الآية ٦ من سورة الأحزاب.

(٢) السقيفة للشيخ المظفر «رحمه الله» (ط مكتبة الزهراء، قم، إيران) ص ٧٨.

نفسه بعد ذلك أن يخاطب أسامة بالأمر طيلة حياته، اعترافاً بأمارته»^(١) بل عرفاناً منه بالجميل له.

وقال «رحمه الله»: «أما الشفقة على النبي «صلى الله عليه وآله» إن لم تكن عذراً آخر تذرعوها به - فلا يصح أن تكون سبباً حقيقياً، إذ ينبغي أن يكونوا عليه أشفق بالتحاقهم بالبعث، وقد غضب أشد الغضب من تأخرهم، على ما فيه من حال ومرض.

ولئن ذهبوا يسألون عنه الركبان، كان أكثر براً بنبيهم «صلى الله عليه وآله» من أن يعصوا أمره، ويغضبوه ذلك الغضب المؤلم له»^(٢).

ثالثاً: إنه لا ريب في أنه لو تم غزو تلك البلاد في هذا الظرف بالذات، وانتظام أمر الخلافة وفق ما رسمه النبي «صلى الله عليه وآله»، فإنه سيكون تأكيداً لهيبة الإسلام، وتحصيناً للدولة الإسلامية من مطامع أهل الزيغ والنفاق في الداخل، والأعداء المتربصين بها شراً في الخارج..

وسيعطي الإنطباع بأن مفاهيم وقيماً جديدة قد وجدت لها مكاناً في ذهنية المجتمع الإسلامي، وفرضت نفسها في مجال العمل والممارسة، وأن نفوس الناس قد روضت لتقبل ما كان يكاد يدخل في عداد المستحيلات في السابق، وهو أن ينقاد شيوخ وزعماء القبائل لشاب هو بمثابة ولد وحفيد، وليس هو من القبائل التي تمسك بأسباب القوة والنفوذ، والتي يُعْتَرَفُ لها بالزعامة والرياسة على نطاق واسع في ذلك المحيط الذي كانت مفاهيم

(١) نفس المصدر ص ٧٨ و ٨٠.

(٢) المصدر السابق.

الزعامة بهذا المعنى هي المهيمنة عليه بجميع فئاته وطبقاته.. وهذا سوف يجعل الكثيرين يفكرون ملياً بما أحدثه هذا الدين من انقلاب عميق، في كل الواقع الإنساني القائم آنذاك..

بعث أسامة مدهش:

ولا شك في أن بعث أسامة يبقى أهم إجراء مثير للدهشة لدى أي باحث منصف، ولا سيما بملاحظة ما يلي:

١ - أن هذا النبي الذي جاء بدين ولقي كل هذه التحديات، وتعرض لمختلف أنواع التآمر والكيد، يواجه حالة نفاق مستشرية في داخل مجتمعه الناشئ. وهي حالة تحدث عنها القرآن بإسهاب، وبأسلوب حازم وقوي، ينبئ عن عظيم خطرهما، وبالغ أثرهما.. حتى لقد قال سبحانه لنبيه: {وَمَنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُّوا عَلَى النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ} (١). وأكد له على أنهم يتربصون الدوائر بالإسلام وبالمسلمين.

٢ - إن هذا النبي «صلى الله عليه وآله» يعلم أن هذا أوان فراقه لهذه الدنيا. وقد أخبر الناس بذلك في حجة الوداع..

٣ - إنه يعلم أيضاً: أن الفتن قد أقبلت على قومه كقطع الليل المظلم..

٤ - إنه يعلم أن هناك من لا يهتم بالإسلام، بل هو يريد أن يتخذ منه وسيلة لأغراضه، وذريعة لتحقيق مآربه في الحكم والحاكمة، والحصول على المناصب، والأموال، والنفوذ، والجاه العريض.

(١) الآية ١٠١ من سورة التوبة.

٥ - إنه يعلم كذلك: أن الرؤساء والزعماء هم الذين يهيمنون على الواقع العام، لو حدث بالنبي «صلى الله عليه وآله» حدث، وهم من يفترض فيهم أن يتدبروا الأمور بحكمة وروية، وأناة، فالإحتفاظ بهم في مواقع الخطر، وحين يحدث الفراغ الكبير، باستشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، يصبح ضرورة لا بد منها، ولا غنى عنها.

٦ - إنه يعلم: أن وجود قوة الردع من شأنه أن يحمي الواقع الداخلي من أطماع الأعداء، ويجعلهم غير ميالين إلى المغامرة، ولا راغبين بالمخاطرة، التي تكلفهم أثمناً ليسوا على استعداد لبذلها.

٧ - إننا مع ذلك كله نرى: أن النبي «صلى الله عليه وآله» يرسل جيشاً للإغارة على موقع تحميه أعظم وأقوى أمبرطورية في الدنيا. وقد استثنى علياً «عليه السلام» من هذا الجيش، ليكون معه، كما أننا لم نسمع أنه ذكر اسم أي من مناصري علي «عليه السلام» في جملة جيش أسامة..

علماً بأن هؤلاء لم يكونوا نكرات، ولا مجاهيل في محيطهم ومجتمعهم، بل كانوا من البارزين والمرموقين، فهم لم يذكروا سلمان الفارسي، ولا المقداد، ولا أبا ذر، ولا أحداً من بني هاشم، ولا أبا الهيثم بن التيهان، ولا.. ولا.. في جملة من فرض عليهم النبي «صلى الله عليه وآله» الخروج في ذلك الجيش، فهل اكتفى «صلى الله عليه وآله» بأوامره العامة الشاملة لهم ولغيرهم؟!

أم أنه استثناهم كما استثنى علياً «عليه السلام»؟!

إن ذلك لم يتمكن من استيضاحه من النصوص المتوفرة لدينا..

٨ - ونحن نعلم أن النبي «صلى الله عليه وآله» أعقل الخلق، وأحكمهم

حكمة، وأفضلهم رأياً، وأحسنهم تدبيراً، وهو مسدد بالوحي، مرعي بالألطف الإلهية. وهذا يجعلنا ندرك أن هناك أهدافاً كبيرة وخطيرة كان يريد «صلى الله عليه وآله» تحقيقها..

وأنها كانت أهدافاً تستحق اقتحام الأخطار، ومواجهة الصعوبات.. ولا نتعقل هذه الأهمية لأي شيء، إلا إذا كان أمراً يتوقف عليه حفظ هذا الدين، وبقاؤه، وصيانتة في حقائقه وشرائعه..

٩- إننا نتوقع أن يكون الباحث الأريب، والمراقب اللبيب قد حدد من خلال كل هذا الذي أشرنا إليه آفاق المرامي والأهداف، وأصبحت معالم الصورة لديه أكثر وضوحاً، وأوفر استجماعاً لملامح الواقع، حيث سيصبح على قناعة تامة: بأن علياً «عليه السلام» ومناصريه، ومحبيه، والمياليين إليه كانوا في توجهاتهم وممارساتهم، ومواقفهم، وطبيعة تفكيرهم وغير ذلك في جانب.. وأن الذين يسعون لاستلاب ما جعله الله تعالى لعلي «عليه السلام» في يوم الغدير وفي غيره من المواقف، ومحبيهم ومناصريهم، والمياليين إليهم في الجانب الآخر المقابل..

وأن سياسة رسول الله «صلى الله عليه وآله» كانت تقضي بإظهار هذا التمايز، فقد آن الآوان لوضع النقاط على الحروف، ليتحمل كل إنسان مسؤولية أعماله، فلا مجال بعد لغض النظر، ولا يجوز إفساح المجال لهم للتستر تحت أي شعار، ولا التخفي وراء أي دثار..

١٠- وقد اضطرتهم سياسة النبي «صلى الله عليه وآله» هذه لفضح أنفسهم، وإسقاط أقتنعهم بأيديهم، ومن خلال ما ظهر من أفعالهم وتصرفاتهم.. فكان من مظاهر هذا التعري، تباطؤهم عن الخروج في ذلك البعث،

وكان إصرار النبي «صلى الله عليه وآله» على شخوص أسامة بجيشه، وتتابع أمره له بالمسير، واضطرارهم إلى رفض ذلك، والتثاقل فيه، والنزول بالجيش في الجرف، والتعلل بالمعاذير الباطلة، مثل صغر سن قائدهم. ومثل إظهار الحرص على الإطمئنان على صحة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وغير ذلك كان يزيد في وضوح أمرهم، وكشف ما كانوا يبيتونه من نوايا وأهداف..

١١ - ولا شك في أن فضيحة هؤلاء الناس، قد فتحت نافذة كبيرة أمام الأجيال الآتية لتعرف الحقيقة، ولا تأخذ بالمظاهر الخادعة، والشعارات اللامعة.. وشكل ذلك امتداداً لما جرى في حجة الوداع، وتأكيداً على أنهم لا يزالون يسرون في نفس الاتجاه، وأن لديهم نفس النوايا.

١٢ - لقد أوضح ما جرى في حجة الوداع، في منى وعرفات، وما جرى في تجهيز جيش أسامة، حيث لم ينفع مع هؤلاء القوم كل هذا التدبير الحازم والقوي والصارم، وكل هذا الإصرار النبوي، الذي بلغ حد المبادرة إلى لعن من يتخلف - قد أوضح -: أن هؤلاء يصرون على نيل مراداتهم، وأن سكوتهم في يوم الغدير ما كان إلا انحناء أمام العاصفة..

وأن أقوال الرسول «صلى الله عليه وآله»، وحتى أفعاله التي بلغت حد أخذ البيعة منهم ومن غيرهم لعل «عليه السلام» بالخلافة من بعده، ثم تجهيزه جيشاً يرغمهم على الكون فيه، هم وأشياعهم، مع استثنائه علماً «عليه السلام» وربما بعض محبيه ومناصريه منه.. قد أوضح: أن ذلك كله لم يفد في إقناعهم بالتراجع عما عقدوا العزم عليه، بل هو قد دفعهم للتمرد والعصيان، وانتهى الأمر بهم إلى اتهام النبي «صلى الله عليه وآله» في عقله،

ثم مواجهة علي والزهراء «عليهما السلام» بالعدوان، بما يصل إلى حد ارتكاب جريمة القتل، بإحراق بيت الزهراء «عليها السلام» بالنيران..

١٣ - إن ذلك كله يشير إلى أن مبادرة النبي «صلى الله عليه وآله» إلى فضح نواياهم، ونزع كل قناع عن وجوههم كان ضرورياً إلى أقصى حد، لأن ذلك أمانة في عنقه، لا بد أن يؤديها للأمة على أتم وجه، مع يقيننا بأنه «صلى الله عليه وآله» كان عارفاً بأصحابه، مقتنعاً بأنهم لن يطيعوا أمره، ولن يخرجوا في جيش أسامة ولن.. ولن..

وقد أخبر علياً «عليه السلام» بحقيقة ما يضمره هؤلاء لعلي «عليه السلام» بعد وفاته كما ألمحت إليه النصوص التي ذكرنا شطراً وافراً منها حين الكلام عما جرى في حجة الوداع، ثم ما جرى يوم الغدير.. وأخبر أيضاً عن أن أصحابه لا يزالون مرتدين على أعقابهم القهقري منذ فارقتهم^(١).

(١) صحيح البخاري ج ٨ ص ١٥٠ و ١٥١ (ط دار المعرفة) ج ٥ ص ١٩٢ و ٢٤٠ وج ٧ ص ١٩٥ و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٨ وج ٨ ص ٨٧ و صحيح مسلم (ط دار المعرفة) ج ١ ص ١٥٠ وج ٧ ص ٦٧ و ٦٨ و ٧١ وج ٨ ص ١٥٧ و سنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٠١٦ و سنن الترمذي ج ٤ ص ٣٨ وج ٥ ص ٤ و سنن النسائي ج ٤ ص ١١٧ والمستدرک للحاکم ج ٣ ص ٥٠١ و مجمع الزوائد ج ٣ ص ٨٥ وج ٩ ص ٣٦٧ وج ١٠ ص ٣٦٥ والمصنف لعبد الرزاق ج ١١ ص ٤٠٦ وعن الجمع بين الصحيحين الحديث (٢٦٧) والسنن الكبرى للنسائي ج ٦ ص ٤٠٩ ومسنند أحمد ج ١ ص ٢٣٥ وج ٣ ص ٢٨١ وج ٥ ص ٤٨ و ٥٠ و ٣٣٩ و ٣٣٨ و ٣٩٣ و ٤٠٠ و ٤١٢ وراجع: الإيضاح لابن شاذان ص ٢٣٣ والأمل للمفيد ص ٣٨ =

= والبحار ج ٢٨ ص ٢٢ و ٢٧ وتفسير مجمع البيان ج ٢ ص ٣٦٠ وتفسير
العياشي ج ٢ ص ٢٩٨ والنص والإجتهاد للسيد شرف الدين ص ٥٢٥
والأحاديث المصروفة بذلك صحيحة ومتواترة. ومصادر كثيرة أخرى، فراجع
شطراً منها من كتابنا: «دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام» البحث الذي
بعنوان «عدالة الصحابة في الكتاب والسنة» ج ٢ ص ٢٥٣ و ٢٧٣.

.....

:

الفصل الثالث:

الكتاب الذي لم يكتب

عمر يمنع النبي ' من كتابة الكتاب:

كان ابن عباس يذكر رزية يوم الخميس، ويبكي حتى يخضب دمه الحصباء، ويقول: «يوم الخميس، وما يوم الخميس!! الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله «صلى الله عليه وآله» وبين كتابه». أو «إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب، من اختلافهم ولغظهم». أو «الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب نبينا»^(١).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٧ وراجع: نفحات اللاهوت ص ١١٧ ومكاتيب الرسول ج ١ ص ٦٠٨ وج ٣ ص ٦٩٣ و ٦٩٥ و ٦٩٩ ومسند أحمد ج ١ ص ٣٢٥ و ٣٣٦ وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج ٥ ص ١٣٨ وج ٧ ص ٩ وج ٨ ص ١٦١ و (ط دار ابن كثير) ج ١ ص ٥٤ وج ٤ ص ١٦١٢ وج ٥ ص ٢١٤٦ وج ٦ ص ٢٦٨٠ وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج ٥ ص ٧٦ و (ط دار إحياء التراث) ج ٣ ص ٢٢٥٩ وشرح مسلم للنووي ج ١١ ص ٨٩ وعمدة القاري ج ٢ ص ١٧٠ وج ١٨ ص ٦٢ و ٦٣ وج ٢١ ص ٢٢٥ وج ٢٥ ص ٧٦ وفتح الباري ج ٨ ص ١٣٢ والملل والنحل للشهرستاني (ط دار المعرفة) ج ١ ص ٢٢ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٤٣٩ والسنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٤٣٣ وج ٤ ص ٣٦٠ وصحيح ابن حبان ج ١٤ ص ٥٦٢ والجمع بين =

= الصحيحين ج ٢ ص ٩ ومسند أبي عوانة ج ٣ ص ٤٧٦ والدرر لابن عبد البر
ص ٢٧٠ وشرح النهج للمعتزلي ج ٢ ص ٥٥ وج ٦ ص ٥١ والطبقات الكبرى
لابن سعد ج ٢ ص ٢٤٤ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٤٨ و ٢٧١ والعبر وديوان
المبتدأ والخبر ج ٣ ص ١٧١ والمنتقى من منهاج الاعتدال للذهبي ج ١ ص ٣٤٧ و
٣٤٩ ومنهاج السنة النبوية لابن تيمية ج ٦ ص ١٩ و ٢٥ و ٣١٦ و ٥٧٢ ودلائل
النبوة للبيهقي ج ٧ ص ١٨٤ وسلوة الكئيب بوفاة الحبيب لابن ناصر الدين
الدمشقي ج ١ ص ١٠٧ والبدء والتاريخ للمطهر بن طاهر المقدسي ج ٥ ص ٥٩
وسمط النجوم العوالي لعبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي العاصمي
المكي ج ٣ ص ٣٥٦ والأنس الجليل لمجير الدين الحنبلي العليمي ج ١ ص ٢١٦
وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٤٦ و ٤٤٧ و ٤٤٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤
ص ٤٥١ و ٤٩٨ ومجمع النورين ص ٢٠٣ وموسوعة الإمام علي «عليها السلام»
في الكتاب والسنة والتاريخ ج ٢ ص ٣٨٧ و ٣٨٨ و ٤٠٧ ومنهاج الكرامة
ص ١٠٣ ونهج الحق ص ٣٣٣ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٢٩٤ و ٤٢٤ و ٤٢٦
والدرجات الرفيعة ص ١٠٣ ومعجم رجال الحديث للسيد الخوئي ج ١٤
ص ٣٧ ومعجم الرجال والحديث لمحمد حياة الأنصاري ج ١ ص ١٢٧ وج ٢
ص ٣ و ٩٧ و ١١١ و ٢٢٩ والمسترشد للطبري (الشيعة) ص ٦٨١ وتشديد
المطاعن ج ١ ص ٣٥٥ - ٤٣١ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٠٣ وأمالي المفيد
ص ٣٧ والطرائف ص ٤٣٣ واليقين ص ٥٢١ وسعد السعود ص ٢٩٧ وكشف
المحجة لثمرة المهجة ص ٦٥ والصراط المستقيم ج ٣ ص ٦ و ١٠٠ ووصول
الأخيار إلى كتاب الأخبار ص ٧٣ والصوارم المهرقة ص ١٩٢ وكتاب الأربعين
للشيرازي ص ٥٣٤ والبحار ج ٢٢ ص ٤٧٣ و ٤٧٤ وج ٣٠ ص ٥٣١ و ٥٣٢ و
٥٣٤ و ٥٣٦ و ٥٥٢ ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازي ص ٣٨٤
و ٣٨٨ والمراجعات ص ٣٥٣ والنص والإجتهد ص ١٤٩ والغدير ج ٣ =

وذلك أنه لما اشتد برسول الله «صلى الله عليه وآله» وجعه قال: «إيتوني بكتاب (أو بكتف ودواة) أكتب لكم كتاباً لا (أو لن) تضلوا بعده» أو «لا يظلمون ولا يُظلمون»، وكان في البيت لغط، فنكل عمر، فرفضها رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال عمر: إن النبي غلبه الوجع. (أو مدّ عليه الوجع)، (أو إن النبي يهجر^(١)) وعندنا كتاب الله، (أو وعندكم القرآن، حسبنا) كتاب الله. فاختلف أهل البيت واختصموا، واختلفوا، أو كثر اللغط، بين من يقول: قربوا يكتب لكم، وبين من يقول: القول ما قال عمر.. فقال «صلى الله عليه وآله»: قوموا عني، ولا ينبغي عندي. (أو عند نبي تنازع^(٢)).

-
- = ص ٢١٥ ومستدرک سفينة البحار ج ٧ ص ٤٢٥ وإحقاق الحق (الأصل) ص ٢٨٠ وغاية المرام ج ٦ ص ٩٥ والفصول المهمة في تأليف الأمة ص ١٠٥.
- (١) صرح بأن عمر قال: «إن النبي يهجر» في شرح الشفاء للخفاجي ج ٤ ص ٢٧٨ والبحار ج ٢٢ ص ٤٦٨ ولا بأس بمراجع جميع الهوامش في مكاتيب الرسول ج ٣ ص ٦٩٣-٧٠٢.
- (٢) راجع فيما تقدم: سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٨ عن أبي يعلى بسند صحيح عن جابر وعن ابن عباس كذلك، وراجع: الطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج ٢ ق ٢ ص ٣٧ ومسند أحمد ص ٣٢٤ و ٣٢٦ وراجع: مكاتيب الرسول ج ٣ ص ٦٩٣ و ٦٩٤ و ٦٩٦ في هامشه عن: البخاري ج ١ ص ٣٩ وج ٦ ص ١١ وج ٧ ص ١٥٦ وج ٩ ص ١٣٧ وفتح الباري ج ١ ص ١٨٥ وج ٨ ص ١٠٠ و ١٠١ وج ١٣ ص ٢٨٩ وعمدة القاري ج ٢ ص ١٧٠ وج ٢٥ ص ٧٦ والطبقات =

= الكبرى ج ٢ ق ٢ ص ٣٧ وابن سبأ ص ٧٩ ومسلم ج ٣ ص ١٢٥٩ والمناقب لابن شهر آشوب (ط قم) ج ١ ص ٢٣٥ عن ابن بطّة، والطبري، ومسلم، والبخاري، قال: واللفظ للبخاري ولم يسم الراوي عن ابن عباس. والبحار ج ٢٢ ص ٤٦٨ عن إعلام الوري، والإرشاد للمفيد، وص ٤٧٢ عن المناقب لابن شهر آشوب، وج ٣٦ ص ٢٧٧ عن الغيبة للنعماني ص ٣٨ و ٣٩ عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أبان بن أبي عياش، عن سليم، عن علي «عليه السلام» والبحار (ط حجري) ج ٨ ص ٢٦١ وما بعدها و (ط جديد) ج ٣٠ ص ٥٣١ و ٥٣٣ و ٥٣٥ وعبد الرزاق ج ٥ ص ٤٣٨ وتأريخ ابن خلدون ج ٢ ص ٨٤٩ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٨٢ والإرشاد للمفيد ص ٨٧ ومسند أحمد ج ١ ص ٣٢٤ و ٣٣٦ والشفاء للقاضي عياض ج ٢ ص ٤٣١ والدرر لابن عبد البر ص ١٢٥ و ٢٠٤ وكشف المحجّة ص ٦٤ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٢٧ و ٢٥١ والفائق للزحشري ج ٤ ص ٩٣ والتراتيب الإدارية ج ٢ ص ٢٤١ و ٢٤٣ والأدب المفرد ص ٤٧ وشرح الخفاجي للشفاء ج ٤ ص ٢٧٧ وشرح القاري بهامشه ص ٢٧٧ والطرائف ص ٤٣٢ عن الجمع بين الصحيحين وغيره، وغاية المرام ص ٥٩٦ وشرح النهج لابن أبي الحديد ج ٢ ص ٥٤ عن الشيخين، وكذا ص ٥٥ وج ٦ ص ٥١ عن الجوهرى.

«لن تضلوا» كما في البخاري ج ٩ ص ١٣٧ والطبقات ج ٢ ق ٢ ص ٣٧ ومسند أحمد ج ١ ص ٣٢٤ و ٣٣٦ والطرائف.

في البخاري ج ٧ ص ١٥٦ فقال عمر: «إن النبي «صلى الله عليه وآله»..» وكذا ج ٩ ص ١٣٧.

والطبقات، ومسلم، وابن شهر آشوب، وعبد الرزاق ج ٥ ص ٤٣٨ ومسند أحمد ج ١ ص ٣٢٤ والشفاء ج ٢ ص ٤٣١: «إن النبي قد اشتد به الوجع».

والطرائف ص ٤٣١ و ٤٣٢ وفي شرح الخفاجي ج ٤ ص ٢٧٨: «وفي بعض طرقه، =

زاد في نص آخر: منهم من يقول: القول ما قاله عمر، فتنازعوا، ولا ينبغي عند النبي التنازع، فقالوا: ما شأنه أهجر؟! استفهموه.
فذهبوا يعيدون عليه، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: قوموا - لما أكثروا اللغو والاختلاف عنده - دعوني، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه الخ..^(١).

= فقال عمر: إن النبي «صلى الله عليه وآله» يهجر». وفي البحار ج ٢٢ ص ٤٦٨: فقام بعض من حضر يلتمس دواة وكتفًا، فقال عمر: «ارجع، فإنه يهجر» و ص ٤٩٨ عن سليم: «فقال رجل منهم: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يهجر» كما في الإرشاد أيضاً.
وفي شرح ابن أبي الحديد ج ٦ ص ٥١: «فقال عمر كلمة معناها: إن الوجع قد غلب على رسول الله «صلى الله عليه وآله»..»
وفي تاريخ ابن خلدون: «وقال بعضهم: إنه يهجر، وقال بعضهم: «أهجر»؟ مستفهماً.
وقال الحلبي: فقال بعضهم أي: وهو سيدنا عمر: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد غلبه الوجع».
وفي البحار ج ٣٦ ص ٢٧٧ عن علي «عليه السلام»: أنه قال لطلحة: «أليس قد شهدت رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين دعا بالكنف ليكتب فيها ما لا تفضل الأمة بعده ولا تختلف، فقال صاحبك ما قال: «إن رسول الله يهجر»، فغضب رسول الله «صلى الله عليه وآله» وتركها؟
وفي الطرائف: وفي رواية ابن عمر من غير كتاب الحميدي قال عمر: «إن الرجل ليهجر».

وفي كتاب الحميدي قالوا: «ما شأنه هجر»؟
(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٧ عن البخاري ومسلم، والبداية والنهاية =

وعن ابن عباس قال: دعا رسول الله «صلى الله عليه وآله» بكتف، فقال: ائتوني بكتف أكتب لكم كتاباً لا تختلفون بعدي. فأخذ من عنده من الناس في لغط، فقالت امرأة ممن حضر: ويحكم، عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» إليكم. فقال بعض القوم: اسكتي، فإنه لا عقل لك. فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: أنتم لا أحلام لكم^(١). فخرج ابن عباس وهو يقول: «الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين كتابه»^(٢) لا اختلافهم ولغظهم.

= ج ٥ ص ٢٧١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٩٩ الإيضاح لابن شاذان الأزدي ص ٣٥٩ واليقين لابن طاووس ص ٥٢١ والبحار ج ٣٠ ص ٥٣١ و ٥٣٤ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠٢ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٣ ص ٣١ والإكمال في أسماء الرجال ص ٢٠٢ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٣٦ والكمال في التاريخ لابن الأثير ج ٢ ص ٣٢٠ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ق ٢ ص ٦٢ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٤٧ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٧ ومجمع النورين للمرندي ص ٢٠٢ وسفينة النجاة للسرابي التنكابني ص ٢٠٥.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٨ عن الطبراني، ومكاتب الرسول ج ٣ ص ٦٩٨ عن غاية المرام ص ٥٩٨ ومجمع الزوائد ج ٤ ص ٢١٥ والمعجم الكبير ج ١١ ص ٣٠.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٧ ومكاتب الرسول ج ٣ ص ٦٩٥ وفي هامشه عن: تشييد المطاعن (ط الهند) ج ١ ص ٣٦٦ عن البخاري في باب العلم و ص ٣٦٧ عن عبيد الله عنه في كتاب الجهاد، وكتاب الخمس عن سعيد، وباب مرض النبي «صلى الله عليه وآله» كتاب المرضى باب قول المريض: قوموا عني =

غلبه الوجد، أم هجر؟!

وقد وردت كلمة غلبه الوجد، أو نحوها في العديد من النصوص،
وورد أنه قال: «إن النبي يهجر»، أو نحوها، كما في نصوص أخرى.

وقد فسروا كلمة: أهجر؟!

فقالوا: قولهم: «أهجر»؟ بإثبات همز الإستفهام وفتح الهاء والجيم،
قالوا: ول بعضهم هُجراً بضم الهاء وسكون الجيم والتنوين. أي قال هُجراً،
والهُجْر بضم الهاء وسكون الجيم، وهو الهذيان الذي يقع من كلام المريض،
الذي لا ينتظم ولا يعتد به لعدم فائدته، ووقوع ذلك من النبي «صلى الله
عليه وآله» في حقه مستحيل.

وإنما هذا على طريق الإستفهام، الذي معناه: الإنكار والإبطال، أي أنه
«صلى الله عليه وآله» لا يهجر. أي: لم يختلفوا في الأخذ عنه، ولم ينكروا عليه
الكتاب، وهو لا يهجر أصلاً^(١).

ولكن في نص آخر يحاول أيضاً التخفيف من وقع الكلمة فيقول:
«فقال عمر كلمة معناها: أن الوجد قد غلب على رسول الله...».

وثمة نص ثالث حاول التنصل من هذا الموضوع من أصله، فكانت

= عن عبيد الله و ص ٣٦٨ عن كتاب الإعتصام، وعن مسلم بطرق كثيرة عن
سعيد و ص ٣٦٩ عن سعيد أيضاً، وعن المشكاة عن عبيد الله عن ابن عباس
و ص ٣٨٠ عن الملل والنحل، والبحار ج ٣٠ ص ٥٣٢ بالإضافة إلى نصوص
أخرى تقدمت.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٩.

محاولة فاشلة، يقول ذلك النص: «ما له؟ أهجر؟ استفهموه». أو نحو ذلك. وإنما قلنا: إنها محاولات فاشلة، لأن معنى: غلبه الوجد لا يختلف عن معنى: إنه يهجر، إلا أن العبارة الأولى أخف وقعاً على السمع.. والسبب الذي ألجأهم إلى تبديل هذه بتلك، هو التخفيف من حدة النقد الموجه لقائل هذه الكلمة.. باعتبار أن الهجر ينافي العصمة^(١). ويلاحظ هنا: أنهم حين يصرحون بأن عمر هو قائل هذه الكلمة يبدلون الصيغة، من صيغة خبرية إلى صيغة إنشاء واستفهام، أو يقولون: غلبه الوجد. أو نحو ذلك. وإذا صرخوا بكلمة الهجر، فإنهم يبهمون اسم القائل. لكن عدداً من أهل السنة ومنهم الخفاجي^(٢) قد صرخوا: بأن عمر هو الذي قال: إن الرجل ليهجر. ثم إن تحريف هذه الكلمة لتصبح بمثابة سؤال عن الحال، إن كان الأمر قد بلغ بالنبي «صلى الله عليه وآله» إلى حد الهجر.. لا ينفعهم شيئاً، فإن السؤال عن ذلك يساوق احتمال حصوله له. ولا يصح احتمال ذلك في حق الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، لأنه من موجبات الطعن في عصمتهم، وفي نبوتهم، وهو من مظاهر تكذيب النص القرآني الذي يقول عن النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»:

(١) مكاتيب الرسول ج ٣ ص ٧٢٣ عن فتح الباري ج ٨ ص ١٠١ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٦٢ وملك النجاة في الإمامة والصلاة لعلي محمد فتح الدين الحنفي ص ١٤٧.

(٢) شرح الشفاء ج ٤ ص ٢٧٨.

{وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} (١).

ويقول: {إِنْ أَتَّبَعُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ} (٢).

وقد حاول المعتزلي أن يلفظ الأجواء بنحو آخر، اعتمد فيه أسلوب إظهار حسن الظن بقائل تلك الكلمة الخطيرة.

فقال: «وكان في أخلاق عمر وألفاظه جفاء وعنجهية ظاهرة، يحسبه السامع لها أنه أراد بها ما لم يكن قد أراد، ويتوهم من تحكى له أنه قصد بها ظاهراً ما لم يقصده، فمنها الكلمة التي قالها في مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ومعاذ الله أن يقصد بها ظاهرها! ولكنه أرسلها على مقتضى خشونة غريزته، ولم يتحفظ منها. وكان الأحسن أن يقول: «مغمور» أو «مغلوب بالمرض»، وحاشاه أن يعني بها غير ذلك» (٣).

ونقول:

إن هذا كلام خطابي، لا قيمة له، لأن الأحسن عند ابن أبي الحديد لا يختلف عن ذلك الأسوأ الذي أراد أن يهرب منه، ويرى عمر من تبعاته.. وهو أيضاً ينافي عصمة النبي «صلى الله عليه وآله». ويمثل أذى وجرأة عليه «صلى الله عليه وآله»، واتهاماً له بما صرح القرآن بنفيه عنه.

(١) الآيتان ٣ و ٤ من سورة النجم.

(٢) الآية ٥٠ من سورة الأنعام.

(٣) شرح النهج للمعتزلي ج ١ ص ١٨٣ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٥٥٠ ومكاتيب الرسول ج ٣ ص ٧٢٣.

وأما حسن ظن ابن أبي الحديد بعمر، والحكم بعدم قصد مضمونه، واعتباره ذلك من الخشونة الغريزية، فتبقى عهده على مدعيه، وهو رجم بالغيب، ولا يصح الإحتجاج به على أحد، ولا ترتيب الأثر عليه. والخشونة الغريزية، لا تبرر عصيان النبي «صلى الله عليه وآله»، ولا إغضابه، ولا الجرأة عليه، ولا سيما بعد أن تبناها قسم من الصحابة، وقالوا: القول ما قاله عمر. وتنازعوا، ورفعوا أصواتهم، ولغطوا إلى آخر ما تقدم.. فهل كان الجميع يعانون من الخشونة الغريزية؟! أم أن الأمر يتعدى ذلك إلى ما هو أسوأ وأخطر؟!

إساءات لمقام النبوة:

ومع غض النظر عن نسبة الهجر والهذيان إلى النبي المعصوم، فإننا نلاحظ: أن الأمر لم يقتصر على ذلك، لأنهم قد ارتكبوا العديد من الإساءات الأخرى أيضاً، مثل:

١ - مخالفتهم لأمر الرسول «صلى الله عليه وآله»، وامتناعهم عن تلبية طلبه، ومنعهم سائر من حضر من ذلك أيضاً..

٢ - إنهم قد رفعوا أصواتهم، وضجوا، ولغطوا في محضر رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وقد أمرهم الله بأن لا يرفعوا أصواتهم فوق صوت النبي «صلى الله عليه وآله»، وأن يخفضوا أصواتهم عنده.

٣ - إنهم قد تنازعوا في محضره «صلى الله عليه وآله»، ولم يردوا الأمر إلى النبي، حتى طردهم «صلى الله عليه وآله» من محضره. وقد نهاهم الله تعالى عن التنازع، وأمرهم برد ما يتنازعون فيه إلى الله وإلى الرسول.

٤ - إنهم أغضبوا رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وفعلوا في حضرته ما لا ينبغي كما صرحت به بعض النصوص أيضاً، ومن ذلك قولهم لتلك المرأة: إنها لا عقل لها، وغير ذلك.

٥ - إنهم قالوا: حسبنا كتاب الله، وهذا قرار منهم باستبعاد السنة النبوية الشريفة عن التداول. مع أن الله تعالى يقول لهم: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} ^(١). وثبت عندهم: حديث الثقلين بصيغة «كتاب الله وسنتي» ^(٢).

حسبنا كتاب الله في الميزان:

واللافت هنا:

أولاً: أنهم قد تخلوا حتى عن العمل بالقرآن الكريم في نفس هذا المورد فضلاً عن غيره، فإن القرآن هو الذي يأمرهم بطاعة الرسول «صلى الله عليه

(١) الآية ٧ من سورة الحشر.

(٢) راجع: المستدرك للحاكم ج ١ ص ٩٣ والعلل لأحمد بن حنبل ج ١ ص ٩ وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج ٢ ص ١٨٠ والجامع الصغير ج ١ ص ٥٠٥ و ٦٠٥ والسنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ١١٤ وسنن الدارقطني ج ٤ ص ١٦٠ وكنز العمال ج ١ ص ١٧٣ و ١٨٧ ومسنند زيد بن علي ص ٤٠٤ والإستذكار لابن عبد البر ج ٨ ص ٢٦٥ والتمهيد لابن عبد البر ج ٢٤ ص ٣٣١ وتفسير الرازي ج ٢ ص ٤ وأضواء البيان للشنقيطي ج ٧ ص ٢٥٩ وج ٨ ص ٢٤٧ والأحكام لابن حزم ج ٦ ص ٨١٠ والأحكام للآمدي ج ١ ص ٢٤٨ وضعفاء العقيلي ج ٢ ص ٢٥١ والكامل لابن عدي ج ٤ ص ٦٩ وميزان الاعتدال للذهبي ج ٢ ص ٣٠٢ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ١ ص ٥٤٣.

وآله»، فيقول: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ} ^(١) ويأمرهم بأخذ ما آتاهم إياه فيقول أيضاً: {مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} ^(٢).. ونهاهم عن أذى النبي «صلى الله عليه وآله»، وعن إغضابه، وعن رفع الصوت في محضره، وعدم التنازع. وألزمهم بالرجوع إليه فيما يتنازعون فيه..

وقد صرحت الآيات بذلك كله، ولم تُبق عذراً لمعتذر، أو حيلة لمتطلب حيلة، وهم لم يعملوا بالقرآن حتى في هذا المورد!!
ثانياً: إن القرآن فيه بيان كل شيء بلا ريب، لكن إنما يعرف القرآن من خوطب به، وكل شيء أصله في الكتاب، ولكن لا تدركه عقول الرجال من سائر الناس، بل لا بد من أن يرجعوا إلى من يفسره لهم، وهم خصوص النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» ثم الأئمة الطاهرون «عليهم السلام» من بعده، العارفون بتنزيله وتأويله، ومحكمه ومتشابهه، وناسخه ومنسوخه، فلا أحد يستطيع استخراج حقائقه سواهم «عليهم السلام».
وكيف يمكن لعمر، أو لغير عمر أن يعرف عدد ركعات الصلاة اليومية، وشرائط الإعتكاف في المساجد، وسائر الأحكام الفرعية من القرآن الكريم إلا بدلالة من عنده علم الكتاب «عليه الصلاة والسلام» وعلى آله الطاهرين؟!..
على أن الوقائع قد بينت عدم معرفتهم لمعنى الأب، وعدم معرفتهم

(١) الآية ٥٩ من سورة النساء.

(٢) الآية ٧ من سورة الحشر.

.....
: ..
بالكلالة، وبأمور كثيرة أخرى نطق بها القرآن..
ثم إنهم قد منعوا الناس من السؤال عن معاني آيات القرآن، وضربوهم،
واضطهدوهم كما تقدم في الجزء الأول من هذا الكتاب..
فهل معنى قولهم: حسبنا كتاب الله، هو أن يكون القرآن للقراءة على
القبور، وفي المحافل الرسمية، وأن يكون من جملة التهائم التي تعلق على
المرضى.

لماذا يريد النبي ' الكتابة؟!:

وقد يسأل سائل عن السبب في لجوء النبي «صلى الله عليه وآله» إلى
كتابة الكتاب؟! ألم يكن يكفيه ما جرى في يوم الغدير من البيعة والتهنئة
لعلي «عليه السلام» بمقام الولاية؟!
ونجيب:

أولاً: إن نفس ما جرى في مرض موته «صلى الله عليه وآله» من جرأة
وإباء وإصرار على عدم تمكينه من كتابة الكتاب يدل على ضرورة كتابة هذا
الكتاب..

ثانياً: لعل هؤلاء الناس كانوا يخططون إلى إنكار دلالة ما جرى،
والإعتماد على إرهاب الحدث بالتأويلات والتمحلات الباطلة لتعمية الأمور
على العوام.

أو لعلهم يزعمون للناس أن أموراً قد استجدت، وتقلبات حدثت،
دعت النبي «صلى الله عليه وآله» إلى العدول عن ذلك الأمر، حيث رأى أن
صرف النظر عنه أصلح.

لماذا لا يصبر النبي ' على الكتابة؟!:

ونجيب عن سؤال: إذا كانت كتابة الكتاب ضرورية، وإذا كان هو الذي يحفظ الأمة من الضلال، فلماذا صرف النظر عن كتابته؟! ولماذا يستسلم «صلى الله عليه وآله» لما أرادته عمر وغيره، ألم يكن الإصرار على كتابته هو المتعين؟! ما دام أن نفع الكتاب الذي سوف يكتبه لا يقتصر على أهل ذلك الزمان، بل سيكون شاملاً للأمة بأسرها إلى يوم القيامة؟!.. ونجيب: بما قاله العلامة السيد عبد الحسين شرف الدين «قدس سره»:

«وإنما عدل عن ذلك، لأن كلمتهم تلك التي فاجؤوه بها اضطرتهم إلى العدول، إذ لم يبق بعدها أثر لكتابة الكتاب سوى الفتنة، والاختلاف من بعده في أنه هل هجر فيما كتبه - والعياذ بالله -، أو لم يهجر؟ كما اختلفوا في ذلك، وأكثروا اللغو واللغو نصب عينيه، فلم يتسنَّ له يومئذٍ أكثر من قوله لهم: «قوموا عني» كما سمعت. ولو أصر فكتب الكتاب للجوا في قولهم: هجر، ولأوغل أشياعهم في إثبات هجره - والعياذ بالله - فسطروا به أساطيرهم، وملاؤا طواميرهم، رداً على ذلك الكتاب، وعلى من يحتج به. لهذا اقتضت حكمته البالغة أن يضرب «صلى الله عليه وآله»، عن ذلك الكتاب صفحاً، لئلا يفتح هؤلاء المعارضون وأولياؤهم باباً إلى الطعن في النبوة - نعوذ بالله، وبه نستجير. وقد رأى «صلى الله عليه وآله»، أن علياً وأولياءه خاضعون لمضمون

ذلك الكتاب، سواء عليهم أكتب أم لم يكتب، وغيرهم لا يعمل به ولا يعتبره لو كتب.

فالحكمة - والحال هذه - توجب تركه، إذ لا أثر له بعد تلك المعارضة سوى الفتنة كما لا يخفى^(١).

فائدة ما جرى:

وكان هذا الإجراء النبوي في غاية الدقة، وكان جليل الأثر عظيم الفائدة في أكثر من اتجاه، فهو قد فضح مرة أخرى أولئك الذين يتظاهرون بالخضوع والطاعة لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وعرف الناس أن باطنهم لا يلائم ظاهرهم..

كما أنهم لم يعد بإمكانهم أن يدّعوا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد بدل رأيه، أو أنه أسرّ لهم بشيء كتمه عن الناس، يضاف إلى ذلك: أنه اضطرهم إلى الإعلان بأن في نيتهم تجاهل سنة النبي «صلى الله عليه وآله»، وإبطالها، وأفقدتهم القدرة على ادّعاء أن هذا اجتهاد منهم يعذرون فيه.. فقد ظهر أنه اجتهاد جاء على خلاف النص الصريح، وقد كان ثمنه إغضاب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، والجرأة عليه، وانتهاك حرمة، والطعن في عصمته، ومخالفة النصوص القرآنية الواضحة، والصريحة..

وأظهر أيضاً: أنهم لا يصدقون رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيما يخبرهم به من أن الكتاب الذي يريد أن يكتبه سوف يحصن الأمة من

(١) المراجعات ص ٢٨٤ و ٢٨٥ والنص والاجتهاد ص ١٧٠ و ١٧١ والفصول المهمة ص ٩١ فما بعدها.

الضلال إلى يوم القيامة.

كما أنه قد دل على أنهم لا يهتمون بمصلحة الأمة، ولا يفكرون في هدايتها وصيانتها من الضلال والغواية..

وسأتي: أنهم قد أتوا ما أتوه في الوقت الذي قدم لهم النبي «صلى الله عليه وآله» المعجزة الظاهرة من خلال انطباق إخباره الغيبي على ما جرى وصدر منهم، وذلك حين أخبرهم بالذي سيقول: حسبنا كتاب الله.. إلى غير ذلك من أمور يمكن استخلاصها مما حدث..

لو لبس المسلمون السواد، وأقاموا المآتم:

وتأتي كلمة السيد ابن طاووس «رحمه الله» لتصدق ابن عباس في تعبيره عما جرى برزية يوم الخميس، ولتكون أصدق وأوفى تعبير عن حجم الكارثة التي حلت بالمسلمين نتيجة لما فعله هؤلاء القوم، فهو يقول: «والله، لو لبس المسلمون السواد، وأقاموا المآتم، وبلغوا غاية الأحزان، كان ذلك يسيراً لما أدخل عمر عليهم من المصيبات، وأوقعهم فيه من الهلاك والضلال والشبهات»^(١).

وذلك لما ترتب على هذا الأمر من اختلاف في الأمة، وسفك للدماء، واختلال في أمور الدين، وهلاك اثنتين وسبعين فرقة بسبب الشبهات والضلالات التي ظهرت، والتي هي السبب في خلود من يخلد في النار منهم^(٢).

(١) الطرائف ص ٤٣٣.

(٢) راجع: الطرائف ص ٤٣١.

النبى ' يخبر عما يجري:

وقد ورد عن النبى «صلى الله عليه وآله» أنه قال: «يوشك رجل منكم متكئاً على أريكة يحدث بحديث عني، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمانه، ألا وإن ما حرم رسول الله «صلى الله عليه وآله» مثل الذي حرم الله»^(١). وفي نص آخر قال: «لا ألفين أحدكم على أريكته يأتيه الأمر من أمري، مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله

(١) راجع: مكاتيب الرسول ج ١ ص ٥٠٩ وفي هامشه عن: جامع بيان العلم ج ٢ ص ٢٣٢ واللفظ له، وراجع: أدب الإملاء والإستملاء ص ٣ و ٤ وابن ماجه ج ١ ص ٦ و ٧ ومسند أحمد ج ٤ ص ١٣١ و ١٣٢ وسنن أبي داود ج ٤ ص ٢٠٠ وسنن الدارمي ج ١ ص ١٤٤ والترمذي ج ٥ ص ٣٨ وراجع: الكفاية ص ٨ - ١٠ وكنز العمال ج ١ ص ١٥٥ (عن أحمد، وأبي داود) وص ١٥٦ (عن أحمد، وابن ماجه) وأضواء على السنة المحمدية ص ٥٢ والمعجم الكبير ج ٤ ص ١٣٠ (عن المقدام، عن خالد بن الوليد) والسنن الكبرى للبيهقي ج ١ ص ١٠٩ وموارد الظمآن ص ٥٥ ودلائل النبوة للبيهقي ج ١ ص ٢٤ والتمهيد لابن عبد البر ج ١ ص ١٥٠ بسندين، وتدوين السنة ص ٣٥٢ عن جمع ممن تقدم، وعن دلائل النبوة ج ٦ ص ٥٤٩ والفقيه والمتفقه ج ١ ص ٨٨ والإعتبار للحازمي ص ٧ والصحيح لابن حبان ج ١ ص ١٤٧ وراجع: الحديث والمحدثون لأبي زهرة ص ١١ و ٢٤ وراجع: تفسير القرطبي ج ١ ص ٣٧ والسنة قبل التدوين ص ٧٨ و ٧٩ وسؤالات حمزة للدارقطني ص ٥ وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج ٢ ص ١٩٠ و تاريخ ابن معين ج ١ ص ٦ عن أبي داود.

اتبعناه»^(١).

أو ما هو قريب من هذا، مصرحاً بأن هذا القائل يأكل من بيت المال أيضاً^(٢).

(١) راجع: مكاتيب ج ١ ص ٥٠٩ وفي هامشه عن: أدب الإملاء والإستملاء ص ٣ وجامع بيان العلم ج ٢ ص ٢٣٢ و (ط دار الكتب العلمية) ج ٢ ص ١٨٩ والكفاية للخطيب ص ١١ و ١٢ ومسند أحمد ج ٦ ص ٨ وسنن أبي داود ج ٤ ص ٢٠٠ و (ط دار الفكر) ج ٢ ص ٣٩٢ والترمذي ج ٥ ص ٣٧ وابن ماجه ج ١ ص ٦ والمعجم الكبير ج ١ ص ٢٩٥ بسندين وص ٣٠٧ و (ط دار إحياء التراث العربي) ج ١ ص ٣١٦ والشفاء للقاضي عياض ج ٢ ص ٣٨ وموارد الظمآن لزوائد ابن حبان ص ٥٥ والتمهيد لابن عبد البر ج ١ ص ١٥١ وراجع: لسان العرب والنهاية في «أرك» و «لفى» وكنز العمال ج ١ ص ١٥٥ عن أحمد، وأبي داود، والترمذي، وابن ماجه، والمستدرک، وراجع: المستدرک ج ١ ص ١٠٨ و ١٠٩ بأسانيد متعددة. ولا يخفى أن ألفاظ الحديث حيث نقل بالمعنى مختلفة والمعنى واحد، ورواه في الكفاية هكذا: «لا أعرفن الرجل يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: ما أدري ما هذا، عندنا كتاب الله، ليس هذا فيه» - واللفظ لأبي الفضل - ورواه في معاني الأخبار ص ٣٩٠ عن أبي إبراهيم «عليه السلام»، وراجع: الرسالة للشافعي ص ٨٩ و ٢٦٦ و ٤٠٣ والكفاية في علم الرواية ص ٢٥ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٧٦ وكتاب الأم للشافعي ج ٧ ص ١٦ وج ٧ ص ٣٠٣ وشرح معاني الآثار ج ٤ ص ٢٠٩ ومسند الحميدي ج ١ ص ٢٥٢ وكتاب المسند للشافعي ص ١٥١ و ٢٣٤.

(٢) راجع: كنز العمال ج ١ ص ١٥٥ و ١٧٤ عن أحمد، وعن الإبانة لأبي نصر وأبي داود، والبيهقي، وسنن أبي داود ج ٤ ص ٢٠٠ وج ٣ ص ١٧٠ وسنن ابن ماجه =

ربما ليشير إلى أن الأحرى والأجدر بمن يأكل من بيت المال، أن يحفظ
شريعة سيد المرسلين، وأن يصون دين المسلمين من أي خطر يمكن أن
يتعرض له.

وقوع ما أخبر به النبي :

وعلى كل حال، فإن هذا من الإخبارات الغيبية لرسول الله «صلى الله
عليه وآله»، التي ظهر مصداقها قبل وفاته «صلى الله عليه وآله»، وذلك
حين طلب كتفاً ودواة ليكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده، فقال عمر: إن النبي
ليهجر، حسبنا كتاب الله، أو نحو ذلك..

وعلى كل حال.. فإن مصداق كلام رسول الله «صلى الله عليه وآله» في
حال حياته، في قول عمر: حسبنا كتاب الله^(١). ظهر أيضاً في وفاته في قول أبي

= ج ١ ص ٩ و ١٠ وكشف الأستار ج ١ ص ٨٠ ومسند أحمد ج ٤ ص ١٣١ وج ٢
ص ٣٦٧ والكفاية للخطيب ص ١٢ و ١٠ و ١١ و ١٣ و جامع بيان العلم ج ٢
ص ٢٣١ و ٢٣٢ والتمهيد لابن عبد البر ج ١ ص ١٥٢ والسنن الكبرى للبيهقي
ج ٩ ص ٢٠٤ والسنة قبل التدوين، عن ابن ماجه، والبيهقي، والدارمي،
والجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٣٧.

(١) راجع: مكاتيب الرسول ج ١ ص ٥٠٩ و ٥١٣ عن منهج النقد ص ٢٤ وعن
البخاري ج ٢ ص ٧٧ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ١٣٨ وج ٧ ص ٩ وتدوين السنة
ص ٣٦١ وراجع: صحيح مسلم ج ٥ ص ٧٦ والسقيفة وفدك للجوهري ص ٧٦
وسنن الدارمي ج ١ ص ١٤٤ والكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي
ص ٢٤ وسنن ابن ماجه ج ١ ص ٦ ومسند أحمد ج ٤ ص ١٣٢ و (ط دار صادر)
ج ١ ص ٣٢٥ و ٣٢٦ و جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج ٢ ص ١٩٠ =

بكر: فلا تحدثوا عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» شيئاً، فمن سألكم
فقولوا: «بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما
وجدنا فيه من حرام حرمناه». أو نحو ذلك^(١).
وقالت عائشة بنت أبي بكر أيضاً: حسبكم القرآن^(٢).

= وأدب الإملاء والإستملاء للسمعاني ص ١٠ وشرح النهج للمعتزلي ج ٢
ص ٥٥ وج ٦ ص ٥١ وج ١١ ص ٤٩ وج ١٢ ص ٨٧ والمواقف للإيجي ج ٣
ص ٦٥٠ وشرح مسلم للنووي ج ١١ ص ٩٠ و ٩٣ وفتح الباري ج ١ ص ١٨٦
وج ٨ ص ١٠٢ وعمدة القاري ج ٢ ص ١٧٢ وج ١٨ ص ٦٣ وج ٢١ ص ٢٢٤
والسنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٤٣٣ وج ٤ ص ٣٦٠ وصحيح ابن حبان ج ١٤
ص ٥٦٢ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٤٣٨ والديباج على مسلم ج ٤ ص ٢٣٢
وكنز العمال ج ١ ص ١٧٥ والتعديل والتجريح للباجي ج ١ ص ٢٠ إضافة إلى
مصادر قصيرة أخرى.

(١) راجع: تذكرة الحفاظ للذهبي ج ١ ص ٢ و ٣ وراجع: تدوين السنة ص ٢٦٥ و
٣٥٧ و ٤٢٣ عن التذكرة، والأنوار الكاشفة ص ٥٣ والسنة قبل التدوين
ص ١١٣ إضافة إلى مصادر أخرى تقدمت في الهوامش السابقة.

(٢) راجع: وكتاب المسند ص ١٨٢ ومعرفة السنن والآثار ج ٣ ص ٢٠١ والقول
الصراح في البخاري وصحيحه الجامع ص ١٧٣ ووضوء النبي ج ١ ص ٨
وعمدة القاري ج ٨ ص ٧٧ وتحفة الأحوذى ج ٤ ص ٧٤ وأضواء على السنة
المحمدية ص ٧٤ وراجع: صحيح البخاري (ط سنة ١٠٣٩ هـ) ج ١ ص ١٤٦ و
(ط دار الفكر) ج ٢ ص ٨١ وصحيح مسلم ج ٣ ص ٤٣ ومستدرك الحاكم ج ٣
ص ٣٨١ وإختلاف الحديث للشافعي (بهامش الأم) ج ٧ ص ٢٦٦ و (ط
أخرى) ص ٥٣٧ وجامع بيان العلم ج ٢ ص ١٠٥ ومنحة المعبود ج ١ ص ١٥٨ =

ثم إنهم تابعوا سياساتهم هذه، فمنعوا من رواية الحديث ومن كتابته بعده «صلى الله عليه وآله»، وجمعوا ما كتبه الصحابة من ذلك وأحرقوه.. وجرت سيرتهم على ذلك برهة من الزمن، تطبيقاً لمقولة عمر الأنفة الذكر.

شكليات وظواهر:

وحتى هذا المقدار من الرجوع إلى القرآن، فإنهم لم يلتزموا به أيضاً إلا على مستوى الشكل، والظاهر، ولكنهم خالفوه ونبذوه وراء ظهورهم، فيما عدا ذلك. ولا سيما فيما يرتبط بالآيات التي تتحدث عن الموقف من الظالمين، والآيات التي ذكرت مقامات وفضائل وكرامات أهل البيت «عليهم السلام» وأكدت على إمامتهم، ومسائل كثيرة فيما يرتبط بصفات الله، وبغيرها من الأمور الاعتقادية والسلوكية، وحتى آية الوضوء فإنهم لم يعملوا بها، فضلاً عن غيرها.. ولهذا البحث مجال آخر.

= وكشاف القناع للبهوتي ج ٢ ص ١٩٠ والشرح الكبير لابن قدامة ج ٢ ص ٤٣١ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٣٤٦ ومختصر المزني (بهامش الأم) ج ١ ص ١٨٧ و (ط دار المعرفة) ص ٣٩ والغدير ج ٦ ص ١٦٣ عمّن تقدم، وعن صحيح مسلم ج ١ ص ٣٤٢ و ٣٤٤ و ٣٤٣ ومسنّد أحمد ج ١ ص ٤١ وسنن النسائي ج ٤ ص ١٧ و ١٨ والسنن الكبرى البيهقي ج ٤ ص ٧٣ و ٧٢ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٥٩ وكتاب المسند للشافعي ص ١٨٢ وموطأ مالك ج ١ ص ٩٦ والمغني لابن قدامة ج ٢ ص ٤١٢ والمجموع للنووي ج ٥ ص ٣٠٨.

حتى سيرة النبي ' يحرم تعلمها:

والحقيقة هي: أن سياسة المنع من الحديث إنما كانت تستهدف بالدرجة الأولى سيرة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإنها كانت تتضمن السياسات، والإعتقادات والأحكام، والأخلاق، وتتضمن أيضاً فضائل وكرامات، ومثالب ومخزيات لأناس من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ويلاحظ: أنه قد كان هناك اتجاهان يرتبطان بالسيرة النبوية وروايتها، أحدهما يوجب تعلمها، والآخر يحرم ذلك، فالإتجاه الذي يمنع ويحرم هو ما عبر عنه أبو هريرة حين قال:

لما ولي عمر قال: أقلوا الرواية عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلا فيما يعمل به^(١).

قال ابن عبد البر: إن عمر نهى عن الحديث عما لا يكون حكماً، ولا يكون سنة.

وقد فسر الدارمي قوله هذا، فقال: «معناه عندي: الحديث عن أيام رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ليس السنن والفرائض»^(٢).

(١) المصنف للصنعاني ج ١١ ص ٢٦٢ والبداية والنهاية ج ٨ ص ١٠٧ و (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٨ ص ١١٥ وجامع بيان العلم ج ٢ ص ١٤٨ والغدير ج ٦ ص ٢٩٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٧ ص ٣٤٤ وشيخ المضيرة أبو هريرة لأبي رية ص ١٠٥.

(٢) سنن الدارمي ج ١ ص ٨٥ وتدوين السنة ص ٤١٤ و ٤٧٧ والجامع لأخلاق الراوي للخطيب ج ٢ ص ١٦٤٩/٢٨٨ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٢٤٢ عن الدارمي، وسبل الهدى والرشاد ج ٤ ص ٢٠.

.....
..
:
أي أن الخليفة كان ينهى عن الحديث عن سيرة الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» بما فيها من كرامات باهرة، ومعجزات ظاهرة لأناس بأعيانهم، كما أنهم لا يريدون أن يظهر ما جرى في الغزوات والسرايا، ولا ذكر من فرّ في المواطن الكثيرة، ومن ظهر نفاقه أو تجلبت بعد قتل عمرو بن عبد ود فضائله وكراماته، مثل قلع باب خيبر، وهزيمة جيش الأحزاب، ورد جيوش الشرك، بالخبية والخسران، في بدر، وأحد، وحنين، وقريظة، والنضير، وذات السلاسل. وسائر ما تضمن فضائل لأشخاص، ومثالب لآخرين.

وكذلك المواقف التي أكدت على ولاية أهل البيت «عليهم السلام»، ونصب علي «عليه السلام» إماماً وخليفة من بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كما جرى في يوم الدار، وفي عرفات، والغدير، والمباهلة، ونزول سورة هل أتى، وما إلى ذلك.

وقد أوضح هذا الأمر أحد علماء السنة المعاصرين، حيث علق على ما رواه ابن أبي مليكة، من أن أبا بكر منع الناس من الحديث بعد وفاة النبي «صلى الله عليه وآله» بما يلي:

«إن كان لمرسل ابن أبي مليكة أصل، فكونه عقب الوفاة النبوية يشعر بأنه يتعلق بأمر الخلافة، كأن الناس عقب البيعة بقوا يختلفون، يقول أحدهم: أبو بكر أهلها، لأن النبي «صلى الله عليه وآله» قال كيت وكيت، فيقول آخر: وفلان قد قال له النبي «صلى الله عليه وآله» كيت وكيت،

فأحب أبو بكر صرفهم عن الخوض في ذلك وتوجيههم إلى القرآن^(١).
وأما الاتجاه الذي يحتم تعلم السيرة وروايتها، فهو اتجاه أهل البيت «عليهم السلام»، فقد روي عن الإمام السجاد «عليه السلام» أنه قال: «كنا نعلم مغازي النبي «صلى الله عليه وآله» وسراياه كما نعلم السورة من القرآن»^(٢).
قال الأحمدي: «لما في ذلك من معرفة الله ورسوله، وآياته، ومعرفة أوليائه وأعدائه، وأعداء أهل البيت «عليهم السلام»، الذين حاربوا رسول الله وقاتلوه، والذين لا يريدون ذلك، ولما يرون فيه من فضيحة قريش، وسوء حالهم، ومعرفة من جاهد وقاتل، ممن تجنب القتال وفر»^(٣).

هل أراد 'كتابة ولاية علي' × :

لعل هناك من يريد أن يدعي: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يصرح بما يريد أن يكتبه في مرض موته. فمن يستطيع أن يجزم بأنه «صلى الله عليه وآله» أراد أن يكتب ولاية علي «عليه السلام»؟!^(٤) فلعله أراد أن يكتب شيئاً

(١) الأنوار الكاشفة ص ٥٤ وعنه في تدوين السنة ص ٤١٨.

(٢) راجع: البداية والنهاية ج ٣ ص ٢٩٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ٣٥٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٤ ص ١٠.

(٣) مكاتيب الرسول ج ١ هامش ص ٦٤٤.

(٤) راجع: مكاتيب الرسول ج ١ ص ٦٠٩ عن عن الدهلوي، والخفاجي، والكرماني، وقال في هامشه: راجع تشييد المطاعن (ط هند) ج ١ ص ٤٢٦ وشرح الشفاء للخفاجي ج ٤ ص ٣٢٥ وفتح الباري ج ١ ص ١٨٦ وج ٨ ص ١٠١ و ١٠٢ وعمدة القاري ج ٢ ص ١٧١ وهامش صحيح مسلم ج ٣ ص ١٢٥٧.

من الأحكام أو الوصايا الأخرى، مثل: أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب، أو نحو ذلك!!

والجواب: أن علينا أن نطرح سؤالين:

أحدهما: إنه لا شك في أن ما أراد أن يكتبه «صلى الله عليه وآله» يرتبط بالضلال والهدى للأمة كما صرح به هو نفسه «صلى الله عليه وآله»..

ومما لا شك فيه أيضاً: أن عمر بن الخطاب كان مصرّاً على منع النبي «صلى الله عليه وآله» من كتابة الكتاب. وأن إصراره على هذا المنع كان بالغاً إلى حد أنه بادر إلى اتهام النبي «صلى الله عليه وآله» بأنه يتكلم بالهجر..

فلماذا يغضب عمر إلى هذا الحد، من أمر يقول النبي «صلى الله عليه وآله» عنه: إنه يؤدي إلى حفظ الأمة من الضلال إلى يوم القيامة؟!

السؤال الثاني: ما هي طبيعة ذلك الشيء الذي يستطيع أن يحقق هذا الإنجاز العظيم الهائل، وهو صيانة الأمة من الضلال إلى الأبد؟!

لا شك في أن هذا الشيء ليس من الأحكام الفرعية، «بل هو قطب رحي الإسلام، ومفتاح كل خير، ومغلاق كل شر» على حد تعبير العلامة الأحمدي «رحمه الله»^(١).

ولكي نجيب على هذين السؤالين بدقة وأمانة، علينا أن نرجع إلى النصوص، وإلى ما يقوله حتى محبوب عمر بن الخطاب، الراغبون في الدفاع عنه، أو في التخفيف من حدة النقد الموجه إليه، لجرأته البالغة على مقام النبوة الأقدس، فلاحظ الأمور التالية:

(١) مكاتيب الرسول ج ٣ ص ٧٠٣.

١ - قال الخفاجي والكرماني والدهلوي: إنه «صلى الله عليه وآله» أراد أن يكتب ولاية علي «عليه السلام»^(١).

٢ - وقال عمر لابن عباس عن علي «عليه السلام»: «أراد أن يذكّره للأمر في مرضه، فصددته عنه، خوفاً من الفتنة، وانتشار أمر الإسلام. فعلم رسول الله ما في نفسي، وأمسك، وأبى الله إلا إمضاء ما حتم»^(٢).

٣ - عن ابن عباس: أن عمر سأله عن علي «عليه السلام»: «هل بقي في نفسه شيء من أمر الخلافة؟

قلت: نعم.

قال: أيزعم أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» نص عليه؟

قلت: نعم.

وأزيدك: سألت أبي عما يدّعيه، فقال: صدق.

فقال عمر: لقد كان من رسول الله «صلى الله عليه وآله» في أمره ذرو من قول لا يثبت حجة، ولا يقطع عذراً. ولقد كان يربع في أمره وقتاً ما. ولقد أراد في مرضه أن يصرح باسمه فمنعت من ذلك، إشفافاً وحيطة على

(١) راجع: شرح الشفاء للخفاجي ج ٤ ص ٣٢٥ وتشديد المطاعن ج ١ ص ٤٢٦ عن

شرح المشكاة للدهلوي، وعن الخفاجي، والكرماني في شرح البخاري، وعن فتح الباري ج ١ ص ١٨٦ وج ٨ ص ١٠١ و ١٠٢ وعمدة القاري ج ٢ ص ١٧١.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ١٢ ص ٧٩ وراجع: غاية المرام (المقصد الثاني) فصل

الفضائل، باب ٧٣ ص ٥٩٦ والبحار ج ٣٠ ص ٥٥٥ ومكاتب الرسول ج ٣ ص ٧٠٦.

الإسلام. لا ورب هذه البنية لا تجتمع عليه قریش أبداً^(١).

٤ - وحين قال له ابن عباس: إن النبي «صلى الله عليه وآله» أراد الأمر لعلي «عليه السلام». أجابه عمر: يا ابن عباس، وأراد رسول الله «صلى الله عليه وآله» الأمر له، فكان ماذا إذا لم يرد الله تعالى ذلك؟! إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أراد أمراً، وأراد الله غيره، فنفذ مراد الله تعالى، ولم ينفذ مراد رسوله، أو كلما أراد رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان؟!^(٢).

٥ - إنه «صلى الله عليه وآله» قد أشار في بياناته الأخرى إلى ذلك الشيء

(١) شرح النهج ج ١٢ ص ٢٠ و ٢١ عن كتاب تاريخ بغداد لأحمد بن أبي طاهر، وراجع ج ١٢ ص ٧٩ و ٨٥ و ٨٦ و ٨٤ و ٨٠ و ٨٢ وقاموس الرجال ج ٦ ص ٣٩٨ وج ٧ ص ١٨٨ وبهج الصباغة ج ٦ ص ٢٤٤ وج ٤ ص ٣٨١ وعن ناسخ التواريخ (الجزء المتعلق بالخلفاء) ص ٧٢ و ٨٠. وراجع: البحار ج ٣٠ ص ٢٤٤ و ٥٥٦ وج ٣١ ص ٧٥ وج ٣٨ ص ١٥٧ ونفحات اللاهوت ص ٨١ و ١١٨ و ١٢١ والصراط المستقيم ج ٣ ص ٥ وغاية المرام (ط حجرية) ص ٥٩٥ ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازي ص ٤٥٠ ومكاتيب الرسول ج ٣ ص ٧٠٧ والدرجات الرفيعة ص ١٠٦ وكشف الغمة ج ٢ ص ٤٧ وكشف اليقين ص ٤٧٢ وموسوعة الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» في الكتاب والسنة والتاريخ ج ٢ ص ٩١ و ٣٩١ والتحفة العسجدية ليحيى بن الحسين بن القاسم ص ١٤٤ وسفينة النجاة للسراي التنكابني ص ٢٢٦

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ١٢ ص ٧٨ و ٧٩ وغاية المرام (المقصد الثاني) ص ٥٩٦ والبحار ج ٣٠ ص ٥٥٤. وراجع: مكاتيب الرسول ج ١ ص ٦١٠ وج ٣ ص ٧٠٧ والتحفة العسجدية ليحيى بن الحسين بن القاسم ص ١٤٧.

الذي تحفظ به الأمة من الضلال، فقد قال: «يا أيها الناس، إني تركت فيكم ما إن أخذتم لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي»^(١).

لعله أراد إستخلاف أبي بكر:

وقد ادّعت عائشة: أن غرض النبي «صلى الله عليه وآله» من كتب الكتاب هو: الوصية لأبي بكر، لا لعلي «عليه السلام»، وأنه «صلى الله عليه وآله» قال لعائشة: ادعي لي أباك وأخاك، حتى أكتب لأبي بكر كتاباً، فإني أخاف أن يقول قائل، ويتمنى متمن، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر»^(٢).

(١) راجع: حديث الثقلين للوشنوي تجد شرطاً وافياً من مصادر حديث الثقلين، وراجع: المراجعات ص ٤٩ و ٥٠.

(٢) راجع: تاريخ الإسلام للذهبي ج ١ ص ٣٨٠ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٣٣ والسنن الكبرى للنسائي ج ٤ ص ٢٥٣ وكتاب الوفاة للنسائي ص ٢٦ والمعجم الأوسط ج ٦ ص ٣٤٠. ومكاتب الرسول ج ٣ ص ٧١٠ وفي هامشه عن: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ق ٢ ص ٢٤ وج ٣ ق ١ ص ١٢٧ و ١٢٨ و (ط دار صادر) ج ٣ ص ١٨٠ والبخاري ج ٩ ص ١٠٠ باب الإستخلاف، وفتح الباري ج ١ ص ١٨٦ وج ١٣ ص ١٧٧ وعمدة القاري ج ٢ ص ١٧١ وج ٢٤ ص ٢٧٨ وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص ٥٤١ والدرر لابن عبد البر ص ١٢٥ و ٢٠٤ والمتنظم لابن الجوزي ج ٤ ص ٣٢ ومسلم ج ٤ ص ١٨٥٧ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٨١ وكنز العمال ج ١١ ص ١٦٢ وج ١٢ ص ١٦٢ وج ١٤ ص ١٥٢ ومسند أحمد ج ٦ ص ٤٧ و ١٠٦ و ١٤٤ و ١٤٦ والكامل لابن عدي ج ٦ ص ٢١٤٠ وج ٢ ص ٧٠٥ ومنحة المعبود ج ٢ ص ١٦٩ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٢٨ وج ٦ ص ١٩٨ ومجمع الزوائد ج ٣ ص ٦٣ وج ٥ ص ١٨١ =

ورواه البخاري بلفظ: لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه، فأعهد، أن يقول قائلون، أو يتمني المؤمنون، ثم قلت: يابى الله ويدفع المؤمنون، أو يدفع الله ويأبى المؤمنون.

ورواه مسلم بلفظ: قال لي رسول الله «صلى الله عليه وآله» في مرضه: ادع لي أبا بكر أباك وأخاك حتى أكتب كتاباً، فإني أخاف أن يتمني متمن، أو يقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر.

وقد ورد: أنه أراد أن يكتب كتاباً، ولم يذكر أبا بكر^(١).

وعن عائشة: لما ثقل رسول الله «صلى الله عليه وآله» دعا عبد الرحمن بن أبي بكر فقال: ائتني بكتف حتى أكتب لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه.

فذهب عبد الرحمن ليقوم. فقال: اجلس، أبى الله والمؤمنون أن يختلف على أبي بكر^(٢).

= وبلوغ الأمان ج ١ ص ٢٣٥ والصراط المستقيم ج ٣ ص ٤. وراجع البحار ج ٢٨ ص ٣٥١ وتشيد المطاعن (ط هند) ج ١ ص ٤١١ و ٤٣١ والوثائق السياسية المقدمة الثالثة ص ١٨ وابن أبي الحديد ج ٦ ص ١٣ عن البخاري، ومسلم، وأنكره وج ١١ ص ٤٩ وقال: فإنهم وضعوه في مقابلة الحديث المروي عنه في مرضه «ائتوني بدواة وبياض اكتب لكم ما لا تضلوا بعده أبداً فاختلفوا عنده وقال قوم منهم قد غلبه الوجع حسبنا كتاب الله» وفي تشيد المطاعن ج ١ ص ٤٣١ نقل الإنكار عنه وعن جامع الأصول.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٧.

(٢) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٧ والأربعين البلدانية ص ١٢٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٠ ص ٢٦٩ و ٢٧٠ ومكاتيب الرسول ج ٣ ص ٧١١ وفي =

ونقول:

أولاً: إنه لا معنى للحديث عن الكتابة لأبي بكر، بعد أن صرح عمر بأنه عرف أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يريد أن يصرح باسم علي «عليه السلام» فمنعه..

ثانياً: إن عمر كان من أشد المتحمسين لولاية أبي بكر، والواضعين لأركانها، والمشيدين لبنائها، ولو أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يريد

= هامشه عن المصادر التالية: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ق ٢ ص ٢٤ وج ٣ ق ١ ص ١٢٧ و ١٢٨ و (ط دار صادر) ج ٣ ص ١٨٠ والبخاري ج ٩ ص ١٠٠ باب الإستخلاف، وفتح الباري ج ١ ص ١٨٦ وج ١٣ ص ١٧٧ وعمدة القاري ج ٢ ص ١٧١ وج ٢٤ ص ٢٧٨ وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص ٥٤١ والدرر لابن عبد البر ص ١٢٥ و ٢٠٤ والمنتظم لابن الجوزي ج ٤ ص ٣٢ ومسلم ج ٤ ص ٨٥٧ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٨١ وكنز العمال ج ١١ ص ١٦٢ وج ١٢ ص ١٦٢ وج ١٤ ص ١٥٢ ومسند أحمد ج ٦ ص ٤٧ و ١٠٦ و ١٤٤ و ١٤٦ والكامل لابن عدي ج ٦ ص ٢١٤٠ وج ٢ ص ٧٠٥ ومنحة المعبود ج ٢ ص ١٦٩ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٢٨ وج ٦ ص ١٩٨ ومجمع الزوائد ج ٣ ص ٦٣ وج ٥ ص ١٨١ وبلوغ الأمان ج ١ ص ٢٣٥ والصراط المستقيم ج ٣ ص ٤. وراجع البحار ج ٢٨ ص ٣٥١ وتشديد المطاعن (ط هند) ج ١ ص ٤١١ و ٤٣١ والوثائق السياسية المقدمة الثالثة ص ١٨ وابن أبي الحديد ج ٦ ص ١٣ عن البخاري، ومسلم وأنكره وج ١١ ص ٤٩ وقال: فإنهم وضعوه في مقابلة الحديث المروي عنه في مرضه «أتتوني بدواة وبياض أكتب لكم ما لا تضلوا بعده أبداً، فاختلفوا عنده، وقال قوم منهم قد غلبه الوجع حسبنا كتاب الله» وفي تشديد المطاعن ج ١ ص ٤٣١ نقل الأنكار عنه وعن جامع الأصول.

ذلك لجَهْدَ عمر بن الخطاب في تلبية طلبه، وإنفاذ أمره، ولم يرمه بما رماه به من أنه قد غلب عليه الوجع، يدلنا على ذلك قول علي «عليه السلام» له: إحلب حلباً لك شطره^(١).

قال شارح المقاصد تعليقاً على كونبيعة أبي بكر فلتة: «كيف يتصور من عمر القدح في إمامة أبي بكر، مع ما علم من مبالغته في تعظيمه، وانعقاد البيعة له؟ ومن صيرورته خليفة باستخلافه؟!»^(٢).

وروي: أنه لما كتب أبو بكر وصيته في عمر، وأرسلها بيد رجلين ليقرأها على الناس، قالوا للناس: هذا ما كتبه أبو بكر، فإن قبلتموه نقرؤه، وإلا نرده، فقال طلحة: اقرأه وإن كان فيه عمر.

(١) الإحتجاج ج ١ ص ٩٦ والصراط المستقيم ج ٢ ص ٢٢٥ و ٣٠٢ وج ٣ ص ١١ و ١١١ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ١٥٣ و ١٧٣ والبحار ج ٢٨ ص ١٨٥ و ٣٤٨ و ٣٨٨ وج ٢٩ ص ٥٢٢ و ٦٢٦ ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازي ص ٤٠٠ والسقيفة للمظفر ص ٨٩ والغدير ج ٥ ص ٣٧١ وج ٧ ص ٨٠ ومكاتيب الرسول ج ٣ ص ٧٠٨ ونهج السعادة ج ١ ص ٤٥ وشرح النهج للمعتزلي ج ٦ ص ١١ والوضاعون وأحاديثهم ص ٤٩٣ والإمامة والسياسة (بتحقيق الزيني) ج ١ ص ١٨ و (بتحقيق الشيري) ج ١ ص ٢٩ والشافي للمرتضى ج ٣ ص ٢٤٠ وسفينة النجاة للسراي التنكابني ص ٣٤٧ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٢ ص ٣٥١.

(٢) البحار ج ٣٠ ص ٥٥٨ وشرح المقاصد في علم الكلام للتفتازاني ج ٥ ص ٢٨١ و ط دار المعارف النعمانية) ج ٢ ص ٢٩٣ وإحقاق الحق (الأصل) ص ٢٣٨ ومكاتيب الرسول ج ٣ ص ٧١١.

فقال له عمر: من أين عرفت ذكرى فيه؟

فقال طلحة: وليته بالأمس وولاك اليوم^(١).

قال المعتزلي: «وعمر هو الذي شيد بيعة أبي بكر، ورغم المخالفين فيها، فكسر سيف الزبير لما جرده، ودفع في صدر المقداد، ووطأ في السقيفة سعد بن عباد، وقال: اقتلوا سعداً قتل الله سعداً، وحطم أنف الحباب بن المنذر الذي قال يوم السقيفة: انا جديها المحلك، وتوعد من لجأ إلى دار فاطمة من الهاشميين، وأخرجهم منها. ولولاه لم يثبت لأبي بكر أمر، ولا قامت له قائمة»^(٢).

ثالثاً: لو كان المقصود هو كتابة اسم أبي بكر، فلماذا يبكي ابن عباس حتى يبيل الحصى لرزية يوم الخميس؟! فإن المفروض أن تكون الأمور قد جرت وفق ما يريده رسول الله «صلى الله عليه وآله»، بتولي أبي بكر!!
رابعاً: إن ألفاظ هذا الحديث مختلفة، فهل قال «صلى الله عليه وآله» لعائشة: ادعي لي أباك؟!!

أو قال: لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبيك، أو أنه دعا عبد الرحمن بن أبي بكر.

فقال: ائتني بكتف ودواة؟!!

وهل قال: أبى الله إلا أبا بكر، أم قال: أبى الله والمؤمنون أن يختلف على

(١) البحار ج ٣٠ ص ٥٥٨ ومكاتب الرسول ج ٣ ص ٧١٢ وإحقاق الحق (الأصل) ص ٢٣٧.

(٢) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١ ص ١٧٤ وج ٢ ص ٢٧.

أبي بكر.

أو قال: يأبى الله ويدفع المؤمنون.. أو العكس.

خامساً: لماذا أرسل أولاً إلى عبد الرحمن وأمره أن يأتيه بكتف ودواة.. ثم عدل عن ذلك، وأمره بالجلوس، وقال: أبى الله والمؤمنون أن يختلف على أبي بكر، فما هذا التقلب بالرأي، والتردد في التصرفات؟!.

وهل يصح ذلك من نبي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى؟!.

سادساً: ما معنى قوله «صلى الله عليه وآله»: إجلس، أبى الله والمؤمنون أن يختلف على أبي بكر، فهل كان يريد أن يكتب في كتابه ما يخالف هذا الأمر، فأبى الله ذلك، ومنعه منه؟!.

سابعاً: لا معنى لأن يقال: يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر، فإن علياً والزهراء «عليهما السلام» كانا من المؤمنين، وكذلك بنو هاشم، وكثير من صحابة النبي «صلى الله عليه وآله».. وقد أبوا خلافة أبي بكر، وامتنعوا من البيعة له حتى استشهد بعضهم، كالزهراء «عليها السلام»، وبايع آخرون قهراً.. وجميعهم كانوا من المؤمنين.

كما أنهم يعتبرون سعد بن عبادة من أهل الإيمان أيضاً، وقد قتل ولم يبايع أبا بكر..

ثامناً: بالنسبة للنص الذي يقول: أبى الله والمؤمنون أن يختلف على أبي بكر.. لم يطابق الواقع، فإن الاختلاف على أبي بكر ما زال قائماً منذ اللحظة الأولى، وإلى يومنا هذا..

تاسعاً: قال المعتزلي عن هذا الحديث: إنه مصنوع مع ما فيه من

المخالفة والمباينة^(١).

عاشراً: قال العلامة المجلسي «قدس الله نفسه الزكية»: إنه حتى لو كان يريد أن يكتب اسم أبي بكر، فإن «ظن الصواب في خلاف ما قضى به في معنى الشرك بالله، ولو كان في استخلاف أبي بكر أو عمر»^(٢).

والإيراد الحادي عشر والأخير: أنه لم يترتب على ولاية أبي بكر صيانة للأمة من الضلال إلى يوم القيامة، بل تمزقت بذلك أوصالها، وظهرت الفتن فيها، وسفكت الدماء، وفشت الضلالات، والشبهات، وتحكم فيها فجارها، وقهر بل قتل خيارها، وأبرارها، وعلى رأسهم علي والحسنان، وأبنائهم الطاهرون «عليهم السلام»..

مفارقة.. لا مجال لتبريرها:

والشيء الذي لا يمكن تبريره، ولا الاعتذار عنه هو: أن عمر بن الخطاب، قد واجه النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» بذلك الموقف الجريء والقوي والحاسم، في أمر لم يصرح النبي «صلى الله عليه وآله» لأحد بكنهه، ولكن عمر بن الخطاب قد علم به وتيقنه، فبادر إلى منعه منه.

وقد صرح بذلك لابن عباس، فقال: «ولقد أراد أن يصرح باسمه (يعني باسم علي «عليه السلام») فمنعت من ذلك»^(٣).

(١) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج ٦ ص ١٣ وج ١١ ص ٤٩.

(٢) البحار ج ٣٠ ص ٥٥٨.

(٣) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج ١٢ ص ٢١ و ٧٩ ومواقف الشيعة ج ١ ص ١٥٠ ومكاتيب الرسول ج ١ ص ٦٠٩ وج ٣ ص ٧٠٦ و ٧٠٧ والمراجعات ص ٣٩٥ =

ولكنه منعه بصورة مؤذية، ومهينة، وغير متوقعة. حيث وصفه بأنه غلبه
الوجع، أو إنه ليهجر.. رغم أن هذا الكتاب كان سيحفظ الأمة من الضلال
إلى يوم القيامة، كما صرح به رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالذات.

يقابل ذلك: أن أبا بكر حين مرض مرض الوفاة استدعى عثمان بن
عفان، وكتب كتاباً يعين فيه الخليفة من بعده، فلما بلغ إلى ذكر اسم الخليفة
أغمي عليه، فكتب عثمان اسم عمر في حال إغماء أبي بكر، فلما أفاق سأل
عثمان، فأخبره أنه كتب اسم عمر، فأمضاه، وقال له أيضاً: لو كتبت نفسك
لكنت لذلك أهلاً^(١).

فلماذا لم يحكم عمر على أبي بكر بأنه قد كتب ذلك الكتاب وهو يهجر،
أو غلبه الوجع؟! والحال أنه لا شك في أن الوجع قد غلب أبا بكر حتى
أغمي عليه فعلاً!! ومع أن أبا بكر لم يكن مسدداً بالوحي ولا بغيره، ولم
يخبرهم بأن كتابه سوف يعصم الأمة من الضلال إلى يوم القيامة.
وحتى لو أخبرهم بذلك، فإن أبا بكر يخطئ ويصيب، ولم يكن
معصوماً، ولا حجية لقوله، ولا كان من الأنبياء ولا الأوصياء!!..

= والبحار ج ٣٠ ص ٢٤٤ و ٥٥٥ و ٥٥٦ وج ٣١ ص ٧٥ وج ٣٨ ص ١٥٧
وج ١٠٩ ص ٢٣ وحلية الأبرار ج ٢ ص ٣٢١. وراجع: غاية المرام (المقصد
الثاني) فصل الفضائل، باب ٧٣ ص ٥٩٦.

(١) راجع: تاريخ المدينة لابن شبة ج ٢ ص ٦٦٧ وتمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل
للباقلاني ص ٤٩٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٩ ص ١٨٥ و ١٨٦ و ١٨٧ وج ٤٤
ص ٢٤٨ و ٢٥٢ وكنز العمال ج ٥ ص ٦٧٨ و ٦٨٠ وإفحام الأعداء والخصوم
ص ١٠١.

حسبنا كتاب الله دليل آخر:

ومما يشير إلى أن عمر قد فهم أن المراد هو كتابة أمر الإمامة والعترة، والإلزام بها قولاً وعملاً: أن عمر قال: حسبنا كتاب الله، أي أنه يريد أن يدفع الثقل الآخر المعادل لكتاب الله، حسبما قرره حديث الثقلين، اللذين لن يضل من تمسك بهما، وقد صرح رسول الله «صلى الله عليه وآله» هنا أيضاً بما يشير إلى ذلك بقوله: لن تضلوا بعده..

ولنفترض أن عمر قد فهم أن أمر النبي «صلى الله عليه وآله» لهم بالإتيان بالدواة، والكشف كان استجابياً، فلماذا يبادر إلى اتهام النبي «صلى الله عليه وآله» في عقله، ويوجه إليه الكلمات القارصة ككونه يهجر، أو غلب عليه الوجع، أو نحو ذلك..

لا دليل على إرادة الوصية لعلي ×!؟:

وقد يقال: يدّعي الشيعة: أن النبي «صلى الله عليه وآله»، أراد في مرض موته أن يصرح بالوصية للإمام علي «عليه السلام»، وأن يكتب ذلك في كتاب، لكن عمر منعه من ذلك، وقال: إن النبي ليهجر، أو غلبه الوجع، أو ما يقرب من ذلك..

مع أنه ليس في الحديث أن النبي «صلى الله عليه وآله»، قد أراد أن يكتب خلافة أحد، ولا يعدو كونه مجرد تخرص ورجم بالغيب منهم، رغبة في التنويه بأمر الإمامة، من غير دليل..

أضف إلى ذلك: أن النبي «صلى الله عليه وآله»، قد ترك سنة غير مكتوبة، فلا حاجة إلى كتابة هذا الكتاب؟!..

والجواب:

أولاً: إن هناك تصريحات من قبل الخليفة الثاني، بأنه كان يعلم بأن النبي «صلى الله عليه وآله»، أراد في مرض موته أن يصرح باسم الإمام علي «عليه السلام» فمنعه..

وقد روى ذلك أهل السنة أنفسهم^(١).. وقد تقدمت طائفة من هذه النصوص، فلا حاجة للإعادة..

ثانياً: لنفترض أن النبي «صلى الله عليه وآله»، لم يرد أن يكتب في الكتاب إمامة الإمام علي «عليه السلام»، ولكن لا شك في أن قول عمر: إن النبي «صلى الله عليه وآله» ليهجر، أو غلبه الوجع.. أو أنه قال كلمة معناها غلبه الوجع، يعتبر جرأة عظيمة وخطرة جداً على مقام النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله».. وهو يظهر بصورة لا تقبل التردد والشك، عدم صلاحية عمر بن الخطاب لمقام الخلافة، وهذا كاف فيما يرمي إليه الشيعة من إثبات بطلان خلافة عمر بن الخطاب..

وليس ثمة ما يثبت أنه قد أصبح أهلاً لهذا المقام، لا سيما وأنه لم ينقل عنه توبة عما صدر منه في حق رسول الله «صلى الله عليه وآله».. بل الثابت أنه قد واصل جرأته على الرسول «صلى الله عليه وآله»، حين هاجم بيت السيدة الزهراء «عليها السلام»، التي قال فيها الرسول الكريم، «صلى الله عليه وآله»: من أغضبها أغضبني، أو نحو ذلك..

(١) راجع: شرح النهج للمعتزلي ج ١٢ ص ٢١ وقاموس الرجال ج ٦ ترجمة عبد الله بن عباس..

ثالثاً: إن النبي «صلى الله عليه وآله»، قد ترك سنة مكتوبة، وأمر عبد الله بن عمرو بن العاص، بأن يكتب كل ما يخرج من بين شفتيه، قائلاً:
أكتب فوالله، لا يخرج من بين هاتين إلا حق. أو نحو ذلك..
وقال: أكتبوا لأبي شاه.

وقال للناس: قيدوا العلم بالكتاب..

وكتب عنه أمير المؤمنين «عليه السلام»، الجفر والجامعة، وكتب أيضاً الكتاب الذي كان في ذؤابة سيفه، وفيه أمور من السنة.. وغير ذلك كثير.. ذكرنا شطراً وافياً منه، في الجزء الأول هذا الكتاب.

فما معنى قولهم: إن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يترك سنة مكتوبة؟! ..
 رابعاً: لنفترض أن النبي «صلى الله عليه وآله»، قد أمضى حياته دون أن
 يكتب أي شيء، وأراد في آخر لحظة أن يكتب أمراً بعينه، فما هو المانع من
 ذلك؟

وهل يصح قياس هذه الفترة على الفترات السابقة، بحيث لا بد أن تأخذ حكمها؟!..

خامساً: لنفترض جدلاً أنه كان يحق لعمر بن الخطاب، أن يمنع النبي «صلى الله عليه وآله»، من كتابة الكتاب، فهل يحق له أن يعلل ذلك بأنه «صلى الله عليه وآله» يهجر، أو غلبه الوجد.. أو أن يقول كلمة هذا معناها؟!..

سادساً: إن النبي «صلى الله عليه وآله»، يقول للناس: إنه إذا كتب الكتاب، فلن يضلوا بعده..

فكيف يقول له عمر: حسبنا كتاب الله؟!..

فهل هو أعرف من النبي «صلى الله عليه وآله» فيما يكون به الهداية والضلال؟!..

ألا يدل قول النبي «صلى الله عليه وآله»: لن تضلوا بعدي.. على أن القرآن لا يغني عن كتابة الكتاب، باعتبار أن الكتاب هو تدبير نبوي، تنفيذي وإجرائي، من شأنه أن يمنع من ادعاء الناس أموراً تخالف الواقع.. أما القرآن فإنما يتحدث عن الأصول، والمباني، والقواعد والضوابط!!
سابعاً: وأخيراً، نقول لأجل التذكير فقط: إن من يتجرأ على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ألا يتجرأ على السيدة الزهراء «عليها السلام»، وعلى الإمام علي «عليه السلام»، فضلاً عما سواهما؟! وهل يمكن جعل دماء الناس وأعراضهم، وأموالهم تحت سلطته؟!!

إستدلال عمر بالجبر الإلهي:

وعن قول عمر المتقدم لابن عباس: إن الله تعالى أراد أمراً، وأراد الله غيره، فنفذ مراد الله، ولم ينفذ مراد رسوله الخ..
وعن قوله عن هذا الموضوع أيضاً: «وأبى الله إلا إمضاء ما حتم»
نقول:

١ - إن الذي أراده الله ورسوله هو الخير والهدى، وصيانة الأمة من الضلال، إلى يوم القيامة، وأراد أن يكون ذلك بواسطة الولاية لعلي «عليه السلام» وأن يكف المناوؤون لعلي «عليه السلام» والأئمة الاثني عشر الهداة المهديين الطاهرين عن مناوئته من بعده.. ولكن الذين أرادوا الأمر لأنفسهم، لم يمتثلوا أمر الله ورسوله فيه وعدوا عليه وعلى زوجته، وأوردوا

عليهما من الظلم والحييف ما هو معروف..

٢- يضاف إلى ذلك: أن في النص المشار إليه عن عمر بن الخطاب نوعاً من الإستهتار والإستخفاف برسول الله «صلى الله عليه وآله»، خصوصاً قوله: «فكان ماذا»؟!

وقوله: «أوكلما أراد رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان»؟!

٣- لو صح ما قاله عمر، لكان معناه: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد خالف إرادة الله تعالى، وأن عمر هو الذي وافقها، ومعه قريش أيضاً. وقد ادّعى أيضاً: أنه إنما منع النبي «صلى الله عليه وآله» من الكتابة، إشفاقاً منه على الأمة من الفتنة، وحيطة على الإسلام، فهل كان عمر أشفق على الأمة، وأكثر حيطة على الإسلام من رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! أم أنه كان أعرف من رسول الله «صلى الله عليه وآله» بموجبات الفتنة، وبما يحفظ الدين، مع أن الله تعالى يقول في حق نبيه العظيم: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} (١).

أبو جعفر النقيب يقول:

قال أبو جعفر النقيب عن اختلاف المسلمين في محضر رسول الله «صلى الله عليه وآله»:

«فرَّجَ قومٌ هذا، وقومٌ هذا، أفليس ذلك دالاً على أن القوم سووا بينه وبين عمر؟! وجعلوا القولين مسألة خلاف، ذهب كل فريق إلى نصرة

(١) الآيتان ٣ و ٤ من سورة النجم.

.....
: ..
واحد منهما، كما يختلف اثنان من عُرض المسلمين في بعض الأحكام، فينصر قوم هذا وينصر ذاك آخرون؟! فمن بلغت قوته وهمته إلى هذا كيف ينكر منه أنه يبايع أبا بكر لمصلحة رآها، ويعدل عن النص؟!^(١). انتهى.

وأبو جعفر النقيب هو: يحيى بن محمد بن أبي زيد. قال عنه ابن أبي الحديد: «ولم يكن إمامي المذهب، ولا كان يبرأ من السلف، ولا يرتضي قول المسرفين من الشيعة. ولكنه كلام أجراه على لسانه البحث والجدل بيني وبينه»^(٢).

-
- (١) شرح النهج للمعتزلي ج ١٢ ص ٨٧ وغاية المرام ج ٦ ص ٩٤ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٢٥٣ ومكاتيب الرسول ج ١ ص ٦١١ وج ٣ ص ٧٢٥.
- (٢) شرح النهج للمعتزلي ج ١٢ ص ٩٠.

الفصل الرابع:

تمحلات بالية وأعذار واهية

تصويب عمر وتخطئة النبي '!!:

قال البيهقي والذهبي: وإنما أراد عمر التخفيف عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين رآه شديد الوجع، لعلمه أن الله تبارك وتعالى قد أكمل ديننا، ولو كان ذلك الكتاب وحياً لكتبه النبي «صلى الله عليه وآله»، ولما أخل به لاختلافهم ولغطهم، لقول الله تعالى: {بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ} ^(١).

كما لم يترك تبليغ غيره لمخالفة من خالفه، ومعاداة من عاداه، وإنما أراد ما حكى سفيان بن عيينة عن أهل العلم قبله، أن يكتب استخلاف أبي بكر، ثم ترك كتابته اعتماداً على ما علم من تقدير الله تعالى، كما همَّ به في ابتداء مرضه حين قال: «وارأساه».

ثم بداله أن لا يكتب، ثم قال: «يأبي الله والمؤمنون إلا أبا بكر». ثم نبه أمته على خلافته باستخلافه إياه في الصلاة حين عجز عن حضورها. ويتابع البيهقي، فيقول:

«وإن كان المراد به رفع الخلاف في الدين، فإن عمر بن الخطاب علم أن

(١) الآية ٦٧ سورة المائدة.

الله تعالى قد أكمل دينه بقوله: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} ^(١)، وعلم أنه لا تحدث واقعة إلى يوم القيامة، إلا في كتاب الله تعالى وسنة رسوله «صلى الله عليه وآله» بيانها، نصاً أو دلالة.

وفي نص رسول الله «صلى الله عليه وآله» على جميع ذلك في مرض موته، مع شدة وعكه، ما يشق عليه، فرأى عمر بن الخطاب الإقتصار على ما سبق بيانه نصاً، أو دلالة، تخفيفاً على رسول الله «صلى الله عليه وآله». ولكي لا تزول فضيلة أهل العلم بالاجتهاد في الاستنباط، وإلحاق الفروع بالأصول، بما دل الكتاب والسنة عليه.

وفيما سبق من قوله «صلى الله عليه وآله»: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب، فله أجران. وإذا اجتهد فأخطأ، فله أجر واحد» دليل على أنه وكل بيان بعض الأحكام إلى اجتهاد العلماء، وأنه أحرز من أصاب منهم الأجرين الموعودين، أحدهما: بالاجتهاد، والآخر: بإصابة العين المطلوبة بما عليها من الدلالة في الكتاب أو السنة.

وأنه أحرز من اجتهد فأخطأ أجراً واحداً باجتهاده، ورفع إثم الخطأ عنه، وذلك في أحكام الشريعة التي لم يأت بيانها نصاً، وإنما ورد خفياً. فأما مسائل الأصول، فقد ورد بيانها جلياً، فلا عذر لمن خالف بيانه لما فيه من فضيلة العلماء بالاجتهاد، وإلحاق الفروع بالأصول، بالدلالة، مع طلب التخفيف على صاحب الشريعة، وفي ترك رسول الله «صلى الله عليه وآله» الإنكار عليه فيما قال ووضح على استصوابه رأيه، وبالله التوفيق».

(١) الآية ٣ من سورة المائدة.

وقال المازري: إنما جاز للصحابة الاختلاف في هذا الكتاب مع صريح أمره بذلك، لأن الأوامر قد يقارنها ما ينقلها من الوجوب، فكأنه ظهرت منه قرينة دلت على أن الأمر ليس على التحتم بل على الاختيار، فاختلف اجتهادهم، وصمم عمر على الإمتناع لما قام عنده من القرائن بأنه «صلى الله عليه وآله» قال ذلك عن غير قصد جازم.

[وعزمه «صلى الله عليه وآله» كان إما بالوحي وإما بالاجتهاد، وكذلك تركه إن كان بالوحي فبالوحي، وإلا فبالاجتهاد أيضاً].

وقال النووي: اتفق العلماء على أن قول عمر «حسبنا كتاب الله» من قوة فقهه، ودقيق نظره، لأنه خشي أن يكتب أموراً ربما عجزوا عنها، فيستحقوا العقوبة لكونها منصوصة.

وأراد أن لا يسد باب الاجتهاد من العلماء.

وفي تركه «صلى الله عليه وآله» الإنكار على عمر الإشارة إلى تصويبه. وأشار بقوله: «حسبنا كتاب الله» إلى قوله تعالى: {مَا قَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ} ^(١).

ولا يعارض ذلك قول ابن عباس: إن الرزية الخ.. لأن عمر كان أفقه منه قطعاً.

ولا يقال: إن ابن عباس لم يكتف بالقرآن مع أنه حبر القرآن، وأعلم الناس بتفسيره، ولكنه أسف على ما فاته من البيان، وبالتنصيص عليه

(١) الآية ٣٨ من سورة الأنعام.

لكونه أولى من الإستنباط^(١).

ونقول:

إن ما ذكر آنفاً لا يحتاج إلى بذل أي جهد لإظهار بطلانه وفساده، حيث إن سقوطه وخطئه ظاهر للعيان، ولا يحتاج إلى بيان، ولا إلى إقامة برهان.. ولكننا نكرر على مسامع القارئ الكريم بعض اللمحات والإشارات إلى بعض الشبهات والمغالطات والأباطيل من دون تطويل لثقتنا بحسن تقديره، وبسلامة وصحة تفكيره، فنقول:

ألف: عمر أراد التخفيف عن رسول الله :

إن ما زعموه: من أن عمر أراد التخفيف عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين رآه شديد الوجع.. يضحك الشكلى، فهل التخفيف على النبي «صلى الله عليه وآله» يستدعي اتهامه بالهذيان؟!

وهل التخفيف يكون بإيذائه بقوارع القول، وقوادع الكلم؟! وهل التخفيف عنه بعصيان أوامره، أم بطاعته «صلى الله عليه وآله»، والمبادرة إلى فعل ما يرضيه، ويطمئنه؟!

ألا يدل قوله «صلى الله عليه وآله»: «أكتب كتاباً لكم لن تضلوا بعده»، أو نحو ذلك على أنه «صلى الله عليه وآله» كان يخشى عليهم من الضلال عن الصراط المستقيم، والوقوع في الفتن والمهالك، والإبتلاء بالضلالات؟! وهل مجرد كمال الدين يمنع من الضلال؟! ويحصن من الاختلاف؟!

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٨ و ٢٤٩ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠٢.

ومن الذي قال: إنه «صلى الله عليه وآله» يريد أن يأتي بتشريع جديد يضيفه إلى الدين، فلعله أراد إلزامهم بالعمل ببعض ما بلغهم إياه، وهو الوفاء ببيعتهم يوم الغدير، وتوثيق ذلك بالكتاب حتى لا يدعي مدع: أن ولاية علي لم تكن بوحي من الله، بل هي اجتهاد من الرسول، وقد غير النبي «صلى الله عليه وآله» رأيه واجتهاده؟!

ب: آية بلغ.. وآية إكمال الدين:

ومما يضحك الثكلى أيضاً الإستدلال بآية: {بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ} وآية إكمال الدين، على صحة فعل عمر.. فقد تقدم حين البحث في قضية الغدير، أنهم يقولون: إن هناك أحكاماً قد بلغها النبي «صلى الله عليه وآله» بعد نزول هذه الآية، مثل آية الكلاله، وآيات الربا، وأمره بإخراج المشركين من جزيرة العرب.. بالإضافة إلى أمور أخرى ذكروها..

ج: لو كان وحياً لأصر على تبليغه:

وبالنسبة لقولهم: لو كان الكتاب وحياً من الله لكتبه النبي «صلى الله عليه وآله»، ولم يحفل بلغتهم.. نقول: إن عدم كتابته للكتاب بعد اتهامه بالجنون والهذيان لا يدل على أن الله لم يأمره بكتابته..

أولاً: لأن الله تعالى يقول: {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ}، وهو أمر مطلق، ولم يقل: أطيعوه في بعض أوامره، واعصوه في بعضها الآخر.. ثانياً: إن كل ما يأمرهم به رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو بوحي

من الله، لقوله تعالى: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} (١).

ثالثاً: إنه قد يكون الأمر بالكتابة مشروطاً بعدم صدور اتهام من أحد للنبي «صلى الله عليه وآله» بالهذيان، أو ما بمعناه، لأن ذلك يبطل مفعول الكتاب، ويقلب الأمور رأساً على عقب.. إذ لو كتب الكتاب مع وجود هذه التهمة، لأوجبت كتابته الخلاف والفتنة، بدل أن يكون سبباً للمصونية من الضلال..

وقد ظهرت هذه الأحوال في نفس ذلك المجلس، حيث اختلف الحاضرون وتنازعوا، فمنهم يقول: قدموا لرسول الله «صلى الله عليه وآله» ما طلب ليكتب لكم.. ومنهم من يقول: القول ما قال عمر..

فهل إذا ارتحل النبي «صلى الله عليه وآله» إلى الرفيق الأعلى، سوف يتفق المسلمون، أم سوف يبقى هناك من يقول: القول ما قال عمر؟!

بل من الذي يضمن لنا تسيلم عمر نفسه بمضمون ذلك الكتاب؟!

وإذا كانوا يعصون رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويخالفون أمر الله له بأن لا يرفعوا أصواتهم فوق صوته «صلى الله عليه وآله»، وبأن لا يتنازعوا عنده، بل يردون الأمر الذي يتنازعون فيه إليه «صلى الله عليه وآله» لكي يبينه لهم إذا كانوا يفعلون ذلك كله تحت سمع رسول الله «صلى الله عليه وآله» وبصره، فهل سيكون موته سبباً لاتفاقهم، وحل نزاعاتهم؟!

في حين أن الله تعالى يقول: {أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ} (٢).

(١) الآيتان ٣ و ٤ من سورة النجم.

(٢) الآية ١٤٤ من سورة آل عمران.

.....
: إن وجود النبي «صلى الله عليه وآله» بينهم كان رحمة لهم، فهل أصبح وجوده نقمة، وموته رحمة لهم، ومن موجبات دفع تنازعهم وانتظام أمورهم؟! إن من يذهب إلى هذه المقالة، لا يمكن أن يكون من أهل الإيمان، ولا من الموصوفين بالإسلام..

رابعاً: لنفترض جدلاً: أن كتابة الكتاب كانت اجتهاداً من رسول الله «صلى الله عليه وآله».. فلماذا يصر هؤلاء على تخطئة النبي «صلى الله عليه وآله» في اجتهاده، وتصويب اجتهاد عمر بن الخطاب؟! مع أنهم يصرحون في سائر الموارد: بأن اجتهاد النبي «صلى الله عليه وآله» صواب، وكل اجتهاد يخالفه فهو خطأ..

ولو كان الأمر كما يحلو لهم، فلماذا لم يرسل الله عمر نبياً لهذه الأمة؟! وهل يمكن أن يكون الله قد آثر الأخذ بمقالة المعتزلة، فقدم المفضل وهو رسول الله «صلى الله عليه وآله» على عمر الذي كان هو الأفضل؟! ألا يعد ذلك من سفه القول، ومن سوء التفكير، ومن الوسوسات الشيطانية الخبيثة؟!

د: أراد أن يكتب خلافة أبي بكر:

ولا يكاد ينقضي تعجب من يملك أدنى ذرة من العقل والإنصاف، من القول المنسوب إلى أهل العلم (!!) عند هؤلاء: أنه «صلى الله عليه وآله» أراد أن يكتب استخلاف أبي بكر. اعتماداً على ما علم من تقدير الله الخ.. فقد تقدم: أنه كلام باطل من أساسه.. إذ لم يكن ما فعله «صلى الله عليه وآله» في يوم الغدير - والعياذ بالله - سفهاً، ولا كانت أقواله التي تؤكد على

إمامة علي «عليه السلام» بلا معنى، ولم يكن قول عمر: إن النبي ليهجر صحيحاً، ولا كان «صلى الله عليه وآله» يهذي منذ بعثه الله رسولاً، ومن يوم إنذاره لعشيرته الأقربين، حيث جعل علياً «عليه السلام» أخاه، ووصيه، وخليفته من بعده منذئذ..

كما أن الله سبحانه لم يكن قد غلبه الوجد حين أنزل: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ} ^(١). ولا كان كذلك حين أنزل آية: {بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ} ^(٢). وآية: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} ^(٣).

وأي نبي هذا الذي يتردد في أعماله؟! ويتراجع عن أقواله.. فيريد أن يكتب كتاباً يوقع به التنازع بين أصحابه، ثم يظهر له أن الأصوب هو أن يترك ذلك، لأن الله والمؤمنين يأبون إلا أبا بكر؟! ألم يكن يعرف ذلك من أول الأمر؟!!

إن نسبة ذلك إلى الله وإلى رسوله خروج عن الدين، بلا ريب.. ولا نريد أن نقول أكثر من ذلك.

هـ: لا سنة عند عمر:

وأما ما زعمه البيهقي: من أن الله تعالى قد أكمل دينه، وأنه لا تحدث واقعة إلى يوم القيامة، إلا وفي كتاب الله تعالى وسنة رسوله بيانها نصاً أو

(١) الآية ٥٥ من سورة المائدة.

(٢) الآية ٦٧ سورة المائدة.

(٣) الآية ٣ من سورة المائدة.

.....
: دلالة.. فيكذبه قول عمر نفسه: «حسبنا كتاب الله»، حيث إنه استبعد بنفسه هذه الكلمة سنة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأسقطها عن أي اعتبار.

و: لا يريد ' كتابة الفقه:

إن قول عمر: «حسبنا كتاب الله» يدل على أنه قد عرف: أن ما يريد أن يقوله النبي «صلى الله عليه وآله» يهدف إلى الحفظ من الضلال في تعاليم شريعة أكملها الله تعالى.. ولا يريد أن يضيف حكماً جديداً إليها لكي يقال: إن الأحكام موجودة في الكتاب والسنة، أو في الكتاب فقط ويمكن استفادتها نصاً أو دلالة.. فإن الحافظ للشيء لا يجب أن يكون جزءاً منه، بل قد يكون خارجاً عنه حافظاً له..

ولم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» بصدد كتابة السنة نفسها ولا شيئاً يوجب الإرهاق والمشقة على النبي «صلى الله عليه وآله»، لكي يقول هؤلاء: «وفي نص رسول الله «صلى الله عليه وآله» على جميع ذلك في مرض موته، مع شدة وعكه، مما يشق عليه، فرأى عمر بن الخطاب الإقتصار على ما سبق بيانه، نصاً، أو دلالة تخفيفاً على رسول الله».

فإن قولهم هذا يدل على أنهم يريدون الإيحاء لنا: بأن النبي «صلى الله عليه وآله» أراد أن يكتب الفقه كله أو جله في ذلك الكتاب. وهو على تلك الحال من المرض الشديد..

مع أن الأمر ليس كذلك، بل هو يريد أن ينص على الحافظ للكتاب والسنة، والمانع من الضلال، ولعل ذلك لا يتجاوز الثلاث كلمات، فيكتب مثلاً: «علي إمامكم (أو وليكم) بعدي»..

وبذلك يظهر عدم صحة قولهم: إن عمر أراد حفظ فضيلة العلم،
والإجتهاد في الاستنباط، وإلحاق الفروع بالأصول.

يضاف إلى ذلك: أن اجتهاد المجتهدين، الذين قد يخطئون، وقد
يصيبون، ليس من غايات الشريعة المقدسة، ولا هو مما يهتم له النبي الأكرم
«صلى الله عليه وآله»، غاية النبي «صلى الله عليه وآله» وكل همه هو إيصال
الأحكام الشرعية، وحقائق الدين بعيداً عن الإجمال والإبهام. وأن تكون في
منتهى الوضوح، بلا حاجة إلى اجتهاد، ولا إلى مجتهدين.

وإنما احتاج الناس إلى هذا الأمر، حين تمردوا على الله ورسوله، ومنعوا
الإمام الحافظ للدين، والمبين لأحكامه من أداء المهمات التي أوكلها الله إليه،
بعد أن نكثوا بيعتهم له، ومنعوا النبي «صلى الله عليه وآله» من معاودة
التأكيد عليهم في شأنه.. ثم إنهم أقصوه، ونابدوه وحاربوه، واضطهدوه،
هو وكل من يتشيع له، أو يدين بإمامته التي جعلها الله ورسوله له..

ز: قرينة الترخيص عند المازري:

أما ما ادّعاه المازري: من أن أمر النبي «صلى الله عليه وآله» للصحابة
بإحضار الكتف قد قارنه ما نقله عن الوجوب إلى غيره.

فنقول فيه:

أولاً: لنفترض صحة ما ذكره المازري، لكن القرينة على عدم الوجوب،
لا تنفي ثبوت رجحان تنفيذ مراد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ثانياً: إن القرينة على عدم الوجوب لا تعني أن يُعْضِبُوا رسول الله «صلى
الله عليه وآله»، ولا أن يتهموه بالهذيان، ولو على مستوى التعريض والإشارة.

.....
:
ثالثاً: لو كانت هناك قرينة على الترخيص، لكان المفروض أن لا يحصل تنازع بين الحاضرين، فيقول فريق: قربوا للنبي ما طلب، ويقول فريق آخر: القول ما قال عمر، ولكان ينبغي أن يفهم الجميع هذه القرينة، أو أن يحتج بها عمر ومناصروه لإسكات الآخرين..

رابعاً: لو كانت هناك قرينة، فلا معنى لغضب النبي «صلى الله عليه وآله» منهم، حتى قال لهم: «أنتم لا أحلام لكم». ولا معنى لأن يقول لهم: «قوموا عني»، ولا أن يغضب منهم كما صرح به عدد من النصوص..
خامساً: إنه لا مجال للترديد في عزم النبي «صلى الله عليه وآله» بأنه إما أن يكون بالوحي أو بالإجتihad، وكذلك تركه.. فإن النبي «صلى الله عليه وآله» {مَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} (١)..
ولو سلم فإن الله قد أمر بطاعته {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ} (٢) ولم يستثن من وجوب الطاعة ما إذا كان أمره عن اجتihad.

ح: قد يكتب ' ما يعجزون عنه:

وأما ما ادّعاء النووي: من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد يكتب ما يعجزون عنه، فيستحقون العقوبة فممنع عمر له من ذلك كان من قوة فقهه، ودقيق نظره.. فهو أوضح فساداً، وأقبح استناداً، وذلك لما يلي:
أولاً: إن هذا الكلام يدل على أن عمر بن الخطاب كان أصوب رأياً، وأصح نظراً للأمور من رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وأن عمر قد

(١) الآيتان ٣ و ٤ من سورة النجم.

(٢) الآية ٥٩ من سورة النساء.

أدرك بثاقب فكره، ودقيق نظره ما لم يدركه رسول الله «صلى الله عليه وآله».. فكيف جاز صرف النبوة عن صائب الرأي، قوي الفقه، دقيق النظر، إلى من يفقد هذه الصفات، أو يضعف عنه فيها؟!

ثانياً: هل يظن برسول الله الذي وصفه الله بأنه {عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ} ^(١) بأنه يمكن أن يكتب أموراً يعجز المسلمون والمؤمنون عنها؟!

بل هل يظن بعقل أن يكلف أحداً بما يعجز عنه؟!

وهل تقبل العقول بالتكليف بغير المقدور؟!

ثالثاً: لو سلمنا بأنه «صلى الله عليه وآله» قد كلفهم بما يعجزون عنه، فهل يجوز على الله أن يعاقبهم على أمر منعهم العجز عن القيام به؟! وهل العاجز يستحق العقاب؟!

ط: النبي ' يصبو عمر فيما قال:

والأكثر مرارة هنا قولهم: إن ترك النبي «صلى الله عليه وآله» الإنكار على عمر يتضمن الإشارة إلى تصويبه.. فهل يريد هؤلاء من النبي «صلى الله عليه وآله» أن يقابل الشتيمة بالشتيمة؟! وماذا يمكن أن يقول النبي «صلى الله عليه وآله» لمن يقول له: إنك مجنون؟!

وقد قالت قريش عنه: إنه كاهن، وساحر، ومجنون، و.. و.. ولم يجبههم

(١) الآية ١٢٨ من سورة التوبة.

.....
: «صلى الله عليه وآله»، فهل كان سكوته عنهم تصويماً لهم؟! أو إشارة إلى ذلك؟!!

ألم يقل النبي «صلى الله عليه وآله» لهم: أنتم لا أحلام لكم؟!
ألم يطردهم من محضره؟!
ألم يغضب من قولهم؟!
أليس هذا كله من تخطئة النبي «صلى الله عليه وآله» لهم؟!!

محاولات البشري باءت بالفشل:

وبعد أن كتبت ما تقدم وجدت العلامة آية الله السيد عبد الحسين شرف الدين «رحمه الله» قد أورد نصاً عن الشيخ سليم البشري، شيخ الأزهر في زمانه، يحاول فيه أن يجد مخرجاً لما صدر من عمر بن الخطاب في حق رسول الله «صلى الله عليه وآله».. مستفيداً من تلك التمحلات نفسها، التي ذكرناها عنهم، وناقشناها فيما سبق، فلما وجد نفسه في مأزق لا يستطيع الخروج منه بادر إلى الإعتراف بالعجز تبرئة ساحة المتجربين. ثم إن السيد شرف الدين قد علق على هذه التمحلات بما لاح له من وجوه الضعف فيها.

فرأيت من المناسب نقل كلام هذين العلمين بعينه، وفقاً لما جاء في كتاب النص والإجتهد، فأقول:

قال الشيخ البشري حسبما أورده عنه السيد شرف الدين في النص والإجتهد ما يلي:

لعل النبي «عليه السلام» حين أمرهم بإحضار الدواة والبياض لم يكن

قاصداً لكتابة شيء من الأشياء، وإنما أراد بكلامه مجرد اختبارهم لا غير، فهدى الله عمر الفاروق لذلك دون غيره من الصحابة، فمنعهم من إحضارهما، فيجب - على هذا - عد تلك الممانعة في جملة موافقاته لربه تعالى، وتكون من كراماته رضي الله عنه.

قال «رحمه الله»: هكذا أجاب بعض الأعلام (ثم قال): لكن الإنصاف أن قوله «عليه السلام»: لا تضلوا بعده يأبى ذلك، لأنه جواب ثان للأمر، فمعناه: أنكم إن أتيتم بالدواة والبياض، وكتبت لكم ذلك الكتاب لا تضلوا بعده، ولا يخفى أن الإخبار بمثل هذا الخبر لمجرد الإختبار إنما هو من نوع الكذب الواضح، الذي يجب تنزيه كلام الأنبياء عنه، ولا سيما في موضع يكون ترك إحضار الدواة والبياض أولى من إحضارهما. (قال): على أن في هذا الجواب نظراً من جهات أخرى، فلا بد هنا من اعتذار آخر.

قال: وحاصل ما يمكن أن يقال: أن الأمر لم يكن أمر عزيمة وإيجاب، حتى لا تجوز مراجعته، ويصير المراجع عاصياً، بل كان أمر مشورة، وكانوا يراجعونه «عليه السلام» في بعض تلك الأوامر، ولا سيما عمر، فإنه كان يعلم من نفسه أنه موفق للصواب في إدراك المصالح، وكان صاحب إلهام من الله تعالى.

وقد أراد التخفيف عن النبي «صلى الله عليه وآله» إشفافاً عليه من التعب الذي يلحقه بسبب إملاء الكتاب في حال المرض والوجع، وقد رأى رضي الله عنه أن ترك إحضار الدواة والبياض أولى. وربما خشي أن يكتب النبي «عليه السلام» أموراً يعجز عنها الناس،

فيستحقون العقوبة بسبب ذلك، لأنها تكون منصوبة لا سبيل إلى الإجتهد فيها. ولعله خاف من المنافقين أن يقدحوا في صحة ذلك الكتاب. لكونه في حال المرض، فيصير سبباً للفتنة، فقال: حسبنا كتاب الله لقوله تعالى: {مَا قَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} (١). وقوله: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} (٢)، وكأنه رضي الله عنه أمن من ضلال الأمة، حيث أكمل الله لها الدين، وأتم عليها النعمة.

قال «رحمه الله»: هذا جوابهم وهو كما ترى، لأن قوله «عليه السلام»: لا تضلوا، يفيد: أن الأمر أمر عزيمة وإيجاب، لأن السعي فيما يوجب الأمن من الضلال واجب مع القدرة بلا ارتياب، واستياؤه «صلى الله عليه وآله» منهم.

وقوله لهم: قوموا حين لم يمثلوا أمره، دليل آخر على أن الأمر إنما كان للإيجاب لا للمشورة.

قال: [فإن قلت: لو كان واجباً ما تركه النبي «عليه السلام» بمجرد مخالفتهم، كما أنه لم يترك التبليغ بسبب مخالفة الكافرين.

فالجواب: أن هذا الكلام لو تم فإنما يفيد كون كتابة ذلك الكتاب لم تكن واجبة على النبي بعد معارضتهم له «عليه السلام»، وهذا لا ينافي وجوب الإتيان بالدواة والبياض عليهم حين أمرهم النبي به، وبين لهم أن فائدته الأمن من الضلال، إذ الأصل في الأمر إنما هو الوجوب على المأمور

(١) الآية ٣٨ من سورة الأنعام.

(٢) الآية ٣ من سورة المائدة.

لا على الأمر، ولا سيما إذا كانت فائدته عائدة إلى المأمور خاصة، والوجوب عليهم هو محل الكلام، لا الوجوب عليه.

قال: على أنه يمكن أن يكون واجباً عليه أيضاً، ثم سقط الوجوب عنه بعدم امتثالهم، وبقولهم: «هجر»، حيث لم يبق لذلك الكتاب أثر سوى الفتنة كما قلت حرسك الله.

قال «رحمه الله»: وربما اعتذر بعضهم: بأن عمر رضي الله عنه ومن قالوا يومئذ بقوله لم يفهموا من الحديث أن ذلك الكتاب سيكون سبباً لحفظ كل فرد من أفراد الأمة من الضلال على سبيل الإستقصاء، بحيث لا يضل بعده منهم أحد أصلاً، وإنما فهموا من قوله: لا تضلوا، أنكم لا تجتمعون على الضلال بقضكم وقضيضكم، ولا تتسرى الضلالة بعد كتابة الكتاب إلى كل فرد من أفرادكم.

وكانوا رضي الله عنهم يعلمون أن اجتماعهم بأسرهم على الضلال مما لا يكون أبداً وبسبب ذلك لم يجدوا أثراً لكتابته، وظنوا أن مراد النبي ليس إلا زيادة الإحتياط في الأمر لما جبل عليه من وفور الرحمة، فعارضوه تلك المعارضة، بناء منهم أن الأمر ليس للإيجاب، وأنه إنما هو أمر عطف ومرحمة ليس إلا، فأرادوا التخفيف عن النبي بتركه. إشفافاً منهم عليه «صلى الله عليه وآله».

قال: هذا كل ما قيل في الاعتذار عن هذه البادرة، لكن من أمعن النظر فيه جزم ببعده عن الصواب، لأن قوله «عليه السلام»: لا تضلوا، يفيد: أن الأمر للإيجاب كما ذكرنا، واستياؤه منهم دليل على أنهم تركوا أمراً من الواجبات عليهم، وأمره إياهم بالقيام مع سعة ذرعه وعظيم تحمله، دليل

.....
: على أنهم إنما تركوا من الواجبات ما هو أوجبها وأشدّها نفعاً، كما هو معلوم من خلقه العظيم.

قال: فالأولى أن يقال في الجواب: هذه قضية في واقعة كانت منهم على خلاف سيرتهم كفرطة سبقت، وفلتة ندرت، لا نعرف وجه الصحة فيها على سبيل التفصيل، والله الهادي إلى سواء السبيل.

ثم عقب آية الله السيد شرف الدين «رحمه الله» عليه بما يلي:
«قالوا في الجواب الأول: لعله «صلى الله عليه وآله» حين أمرهم بإحضار الدواة لم يكن قاصداً لكتابة شيء من الأشياء، وإنما أراد مجرد اختبارهم لا غير.

فنقول - مضافاً إلى ما أفدتم -: إن هذه الواقعة إنما كانت حال احتضاره - بأبي وأمي - كما هو صريح الحديث، فالوقت لم يكن وقت اختبار، وإنما كان وقت إعدار وإنذار، ونصح تام للأمة، والمحتضر بعيد عن الهزل والمفاكهة، مشغول بنفسه ومهمات ومهمات ذويه، ولا سيما إذا كان نبياً.
وإذا كانت صحته مدة حياته كلها لم تسع اختبارهم، فكيف يسعها وقت احتضاره؟

على أن قوله «صلى الله عليه وآله» - حين أكثروا اللغو واللغط والاختلاف عنده -: «قوموا» ظاهر في استيائه منهم، ولو كان الممانعون مصيبين لاستحسن ممانعتهم، وأظهر الإرتياح إليها.

ومن ألمّ بأطراف هذا الحديث، ولا سيما قولهم: «هجر رسول الله» يقطع بأنهم كانوا عالمين أنه إنما يريد أمراً يكرهونه، ولذا فاجؤوه بتلك الكلمة، وأكثروا عنده اللغو واللغط، والإختلاف، كما لا يخفى.

وبكاء ابن عباس بعد ذلك لهذه الحادثة وعدّها رزية، دليل على بطلان هذا الجواب.

قال المعتزرون: إن عمر كان موفقاً للصواب في إدراك المصالح، وكان صاحب إلهام من الله تعالى. وهذا مما لا يصغى إليه في مقامنا هذا، لأنه يرمي إلى أن الصواب في هذه الواقعة إنما كان في جانبه، لا في جانب النبي، وأن إلهامه يومئذ كان أصدق من الوحي الذي نطق عنه الصادق الأمين «صلى الله عليه وآله».

وقالوا: بأنه أراد التخفيف عنه «صلى الله عليه وآله» إشفاقاً عليه من التعب الذي يلحقه بسبب إملاء الكتاب في حال المرض، وأنت تعلم: أن في كتابة ذلك الكتاب راحة قلب النبي، وبرد فؤاده، وقرة عينه، وأمنه على أمته «صلى الله عليه وآله» من الضلال.

على أن الأمر المطاع، والإرادة المقدسة مع وجوده الشريف إنما هما له، وقد أراد - بأبي وأمي - إحضار الدواة والبياض، وأمر به، فليس لأحد أن يرد أمره، أو يخالف إرادته {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا} ^(١).

على أن مخالفتهم لأمره في تلك المهمة العظيمة، ولغوهم ولغطهم واختلافهم عنده كان أثقل عليه وأشق من إملاء ذلك الكتاب الذي يحفظ أمته من الضلال، وإذا كان خائفاً من المنافقين أن يقدحوا في صحة ذلك

(١) الآية ٣ من سورة المائدة.

الكتاب، فلماذا بذر لهم بذرة القدح، حيث عارض ومانع وقال: «هجر»؟! وأما قولهم في تفسير قوله: «حسبنا كتاب الله»: إنه تعالى قال: {مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} (١)، وقال عز من قائل: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} (٢) فغير صحيح، لأن الآيتين لا تفيدان الأمن من الضلال، ولا تضمنان الهداية للناس، فكيف يجوز ترك السعي في ذلك الكتاب اعتماداً عليهما؟ ولو كان وجود القرآن العزيز موجباً للأمن من الضلال، لما وقع في هذه الأمة من الضلال والتفرق ما لا يرجى زواله (٣).

وقالوا في الجواب الأخير:

إن عمر لم يفهم من الحديث أن ذلك الكتاب سيكون سبباً لحفظ كل

(١) الآية ٣٨ من سورة الأنعام.

(٢) الآية ٣ من سورة المائدة.

(٣) وأنت تعلم أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يقل: أن مرادي أن أكتب الأحكام، حتى يقال في جوابه: حسبنا في فهمها كتاب الله تعالى.

ولو فرض أن مراده كان كتابة الأحكام، فلعل النص عليها منه كان سبباً للأمن من الضلال، فلا وجه لترك السعي في ذلك النص اكتفاء بالقرآن.

بل لو لم يكن لذلك الكتاب إلا الأمن من الضلال بمجرده، لما صح تركه والإعراض عنه، اعتماداً على أن كتاب الله جامع لكل شيء.

وأنت تعلم اضطراب الأمة إلى السنة المقدسة وعدم استغنائها عنها بكتاب الله، وإن كان جامعاً مانعاً، لأن الإستهانة منه غير مقدور لكل أحد، ولو كان الكتاب مغنياً عن بيان الرسول «صلى الله عليه وآله» لما أمر الله تعالى ببيانه للناس، إذ قال عز من قائل: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (منه قدس).

فرد من أمته من الضلال، وإنما فهم أنه سيكون سبباً لعدم اجتماعهم - بعد كتابته - على الضلال.

(قالوا): وقد علم رضي الله عنه أن اجتماعهم على الضلال مما لا يكون أبداً، كتب ذلك الكتاب أو لم يكتب، ولهذا عارض يومئذ تلك المعارضة. وفيه مضافاً إلى ما أشرتم إليه: أن عمر لم يكن بهذا المقدار من البعد عن الفهم، وما كان ليخفى عليه من هذا الحديث ما ظهر لجميع الناس، لأن القروي والبدوي إنما فهما منه أن ذلك الكتاب لو كتب، لكان علة تامة في حفظ كل فرد من الضلال، وهذا المعنى هو المتبادر من الحديث إلى أفهام الناس.

وعمر كان يعلم أن الرسول «صلى الله عليه وآله» لم يكن خائفاً على أمته أن تجتمع على الضلال، إذ كان يسمع قوله «صلى الله عليه وآله»: لا تجتمع أمتي على الضلال، ولا تجتمع على الخطأ، وقوله: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق.

وقوله تعالى: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا} (١) إلى كثير من نصوص الكتاب والسنة الصريحة بأن الأمة لا تجتمع بأسرها على الضلال، فلا يعقل مع هذا أن يسنح في خاطر عمر أو غيره أن النبي «صلى الله عليه وآله» حين طلب الدواة والبياض كان خائفاً من

(١) الآية ٥٥ من سورة النور.

اجتماع أمتة على الضلال.

والذي يليق بعمر: أن يفهم من الحديث ما يتبادر منه الأذهان، لا ما تنفيه صحاح السنة، ومحكمات القرآن.

على أن استياء النبي «صلى الله عليه وآله» منهم المستفاد من قوله: «قوموا» دليل على أن الذي تركوه كان من الواجب عليهم.

ولو كانت معارضة عمر عن اشتباه منه في فهم الحديث كما زعموا، لأزال النبي «صلى الله عليه وآله» شبهته. وأبان لهم مراده منه.

بل لو كان في وسع النبي أن يقنعهم بما أمرهم به لما آثر إخراجهم عنه.

وبكاء ابن عباس وجزعه من أكبر الأدلة على ما نقول.

والإنصاف: أن هذه الرزية لما يضيق عنها نطاق العذر، ولو كانت - كما

ذكرتم - قضية في واقعة، كفلته سبقت، وفرطة ندرت، لهان الأمر، وإن كانت بمجرد بائقة الدهر، وفاقرة الظهر.

والحق أن المعارضين إنما كانوا ممن يرون جواز الإجتهد في مقابل النص،

فهم في هذه المعارضة وأمثالها إذا مجتهدون، فلهم رأيهم، والله تعالى رأيهم؟^(١).

(١) النص والإجتهد للسيد شرف الدين ص ١٥٦ - ١٦٣.

..... :

الفصل الخامس:

عزل أبي بكر عن الصلاة

صلاة أبي بكر في الروايات:

هناك روايات عديدة، متناقضة جداً تتحدث عن صلاة أبي بكر بالناس، ونحن نورد هنا عمدتها مما روي في كتب الصحاح وغيرها.. ونذكر منها ما يلي:

عن أنس: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يخرج ثلاثاً وأبو بكر يصلي بالناس، وأن الناس بينما هم في صلاة الفجر من يوم الإثنين وأبو بكر يصلي لهم، لم يفجأهم إلا رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد كشف ستر حجرة عائشة، فنظر إليهم وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف، فما رأيت رسول الله «صلى الله عليه وآله» أحسن هيئة منه في تلك الساعة، وكانت آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهم صفوف في الصلاة، ثم تبسم يضحك.

فنكص أبو بكر على عقبه ليصل الصف، فظن أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يريد أن يخرج إلى الصلاة.

قال أنس: وهم المسلمون أن يفتتنوا في صلاتهم فرحاً برسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأشار إليهم أن أتموا صلاتكم، فقال:

«أيها الناس، إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة، يراها

المسلم أو ترى له، ألا وإني نهيت أن أقرأ راکعاً أو ساجداً، فأما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فَقَمِنُ أَنْ يستجاب لكم».

ثم دخل الحجرة، وأرخى الستر، فتوفي من يومه ذلك^(١).
وفي نص آخر عنه: وتوفي من آخر ذلك اليوم^(٢).
ونقول:

قد ذكرنا هذه الرواية في فاتحة الكلام عن صلاة أبي بكر، لأنها تضمنت صورة مخففة عن موضوع الصلاة، وأشارت إلى أمور عديدة كلها موضع

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٠٥ عن البخاري، ومسلم، والبيهقي، والبلاذري، وابن حجر، وابن سعد. وراجع: المحلى لابن حزم ج ٤ ص ٢٣٩ والبحار ج ٢٨ ص ١٤٤ وصحيح البخاري ج ٢ ص ٦٠ وصحيح البخاري ج ٥ ص ١٤١ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠٩ وعمدة القاري ج ٧ ص ٢٨٠ وج ١٨ ص ٦٩ وصحيح ابن خزيمة ج ٣ ص ٧٥ وصحيح ابن حبان ج ١٤ ص ٥٨٧ و ٥٨٨ والتمهيد لابن عبد البر ج ٢٤ ص ٣٩٤ وشرح مسند أبي حنيفة ص ٥٨ والثقات لابن حبان ج ٢ ص ١٣٠.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٦ و ٣٠٥ عن البخاري، ومسلم، والبيهقي، والبلاذري، وابن حجر، وابن سعد. وراجع: صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج ١ ص ١٨٣ وسنن النسائي ج ٤ ص ٧ والبحار ج ٢٨ ص ١٤٤ وفتح الباري ج ٨ ص ١١٠ وعمدة القاري ج ٦ ص ٣ والسنن الكبرى ج ١ ص ٦٠٢ وج ٤ ص ٢٦١ وكتاب الوفاة للنسائي ص ٥٦ ومسند أبي يعلى ج ٦ ص ٢٨٥ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢١٦ وسير أعلام النبلاء ج ١٠ ص ٦٢٠ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٧٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٥٠٦.

شك وريب، مثل: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان صباح يوم الإثنين في حجرة عائشة.

كما أنها لم تشر إلى عزل النبي «صلى الله عليه وآله» لأبي بكر عن هذه الصلاة بالذات، كما سيأتي في الروايات الصحيحة إن شاء الله تعالى. وتضمنت أيضاً: أن النبي «صلى الله عليه وآله» نظر إلى المصلين وهو قائم، مع أنه سيأتي أن رجلين قد حملاه إلى المصلى، ورجلاه تخطان في الأرض.

كما أن هذه الرواية لم تذكر إن كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو الذي أمر أبا بكر بالصلاة، أم أن الذي أمره بها شخص آخر، ولكنها تدل على رضا رسول الله «صلى الله عليه وآله» بصلاة أبي بكر.. وأن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يشارك في الصلاة، وأن هذا الذي جرى قد كان يوم الإثنين، وهو يوم وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

وزعمت: أن أبا بكر قد صلى بالناس ثلاثة أيام.

وقد يستشعر من هذه الرواية أيضاً أن أبا بكر قد صلى ثلاثة أيام من دون علم رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ولكن سيأتي أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عزل أبا بكر عن هذه الصلاة بالذات، فإن كان أبو بكر قد صلى بالناس ثلاثة أيام، فلعله لعدم علم النبي «صلى الله عليه وآله» بالأمر.

وسيأتي المزيد من المناقشات لمضامين هذه الرواية وأمثالها، فانتظر..

نصوص نذكرها ثم نناقشها:

- ١ - عن عائشة: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أمر أبا بكر أن يصلي بالناس قائماً، والناس خلفه^(١).
- ٢ - وعن ابن عباس قال: ابعثوا إلى علي، فادعوه.
فقال عائشة: لو بعثت إلى أبي بكر.
وقالت حفصة: لو بعثت إلى عمر.
فاجتمعوا عنده جميعاً، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: انصرفوا فإن تك لي حاجة أبعث إليكم، فانصرفوا.
وقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: آن الصلاة؟!
قيل: نعم.
قال: فأمر أبا بكر ليصلي بالناس.
فقال عائشة: إنه رجل رقيق فمر عمر.
فقال: مروا عمر.
فقال عمر: ما كنت لأتقدم وأبو بكر شاهد.
فتقدم أبو بكر، ووجد رسول الله «صلى الله عليه وآله» خفة، فخرج

(١) مسند أحمد ج ٦ ص ٢٤٩ وآفة أصحاب الحديث ص ٨٥. والرسالة الشافعي ص ٢٥٣ وفتح العزيز للرافعي ج ٤ ص ٣٢٠ والإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع للشربيني ج ١ ص ١٥٣ وكشاف القناع للبهوتي ج ١ ص ٥٨٠ وكنز العمال ج ١٥ ص ٧٤٧ وشرح مسلم للنووي ج ٤ ص ١٣٣ وعون المعبود ج ٢ ص ٢١٩ والإستذكار لابن عبد البر ج ٢ ص ١٧٣ والتمهيد لابن عبد البر ج ٦ ص ١٤٠ ونصب الراية للزيلعي ج ٢ ص ٥٨ والجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢١٨.

فلما سمع أبو بكر حركته تأخر الخ..^(١).

٣ - عن إبراهيم بن الأسود عن عائشة قالت: لما ثقل رسول الله «صلى الله عليه وآله» جاء بلال يؤذنه بالصلاة، فقال: مروا أبا بكر فليصل بالناس. قالت: فقلت: يا رسول الله، إن أبا بكر رجل أسيف، وإنه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس (من البكاء)، فلو أمرت عمر. فقال: مروا أبا بكر فليصل بالناس.

قالت: فقلت لحفصة: قولي له.

فقلت له حفصة: يا رسول الله، إن أبا بكر رجل أسيف، وإنه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس (من البكاء) فلو أمرت عمر.

فقال: إنكن لأنتن صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصل بالناس.

قالت: فأمرنا أبا بكر يصلي بالناس، فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله «صلى الله عليه وآله» من نفسه خفة، فقام يهادي بين رجلين، ورجلاه تخطان في الأرض حتى دخل المسجد.

فلما سمع أبو بكر حسه ذهب ليتأخر، فأومأ إليه رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن قم كما أنت.

فجاء رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى جلس عن يسار أبي بكر، وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يصلي بالناس قاعداً، وأبو بكر قائماً،

(١) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٣٩ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٣ ص ٣٣ و ٣٥ ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازي ص ٣٩٧ وسفينة النجاة للسراي التنكابني ص ١٤٩.

يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، والناس يقتدون
بصلاة أبي بكر.. وقريب منه عن عائشة^(١).

زاد في نص آخر مروي عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة
قوله: فدخلت على ابن عباس، فعرضت حديثها عليه، فما أنكر منه شيئاً،
غير أنه قال: أَسَمَّتَ لك الرجل الذي كان مع العباس؟!
قال: لا.

قال: هو علي بن أبي طالب^(٢).

(١) مسند أحمد ج ٦ ص ٢٢٤ وعن صحيح البخاري ج ١ ص ١٨٢ و ١٨٣ و (ط دار
الفكر) ج ١ ص ١٦٢ و ١٧٥ وصحيح مسلم ج ٢ ص ٢٣ كتاب الصلاة، باب
استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، وآفة أصحاب الحديث ص ٥٧ و ٥٨ و ٥٩
وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٤ و ٢٤٥ والمجموع للنووي ج ٤ ص ٢٤١
والمبسوط للسرخسي ج ١ ص ٢١٤ وبدائع الصنائع ج ١ ص ١٤٢ والبحار ج ٢٨
ص ١٣٧ عن جامع الأصول، وص ١٣٨ عن البخاري، ومسند أحمد ج ٦
ص ٢١٠ و ٢٢٤ وسنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٨٩ وسنن النسائي ج ٢ ص ١٠٠
والسنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ٣٠٤ وج ٣ ص ٨١ و ٩٤ وعمدة القاري ج ٥
ص ١٨٦ و ٢٤٨ و ٢٥٠ ومسند ابن راهويه ج ٣ ص ٨٣١ والسنن الكبرى
للنسائي ج ١ ص ٢٩٣ وصحيح ابن خزيمة ج ٣ ص ٥٣ وشرح معاني الآثار ج ١
ص ٤٠٦ وصحيح ابن حبان ج ٥ ص ٤٨٥ و ٤٨٩ و ٤٩٥ وج ١٥ ص ٢٩٢
وكنز العمال ج ٥ ص ٦٣٤.

(٢) آفة أصحاب الحديث ص ٥٨ و ٥٩ و ٨٥ والبخاري ج ١ ص ١٧٥ و (ط دار
الفكر) ج ١ ص ١٦٩ وصحيح مسلم ج ٢ ص ٢١ وسنن النسائي ج ٢ ص ١٠٢
والسنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ٨١ وج ٨ ص ١٥١ ومعرفة السنن والآثار =

٤ - وفي لفظ عن عائشة: علمت أنه لن يقوم مقامه أحد إلا تشاءم الناس به، فأحبت أن يعدل ذلك رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن أبي بكر إلى غيره، فأرسل رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى أبي بكر بأن يصلي بالناس.

وكان أبو بكر رجلاً رقيقاً، إذا قرأ القرآن لا يملك دمه من البكاء.

فقال: يا عمر صل بالناس.

قال: أنت أحق بذلك.

فصلى بهم تلك الأيام.

ثم إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» وجد خفة، فخرج يهادي بين رجلين، أحدهما العباس لصلاة الظهر، كأني أنظر إلى رجله يخطن الأرض من الوجع.

فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر، فأوماً إليه أن لا يتأخر، وأمرهما فأجلساه إلى جنب أبي بكر عن يساره، فأخذ النبي «صلى الله عليه وآله» من حيث الآية التي انتهى أبو بكر إليها فقرأ، فجعل أبو بكر يصلي قائماً ورسول الله «صلى الله عليه وآله» يصلي قاعداً^(١).

= ج ٢ ص ٣٥٩ ونصب الراية للزيلعي ج ٢ ص ٥٢ وإمتاع الأسعاع ج ١٤ ص ٤٥٥ ومسند ابن راهويه ج ٢ ص ٥٠٥ والبحار ج ٢٨ ص ١٤٢ عن جامع الأصول ج ١١ ص ٣٨٢ - ٣٨٣ وسنن الدارمي ج ١ ص ٢٨٨ وسفينة النجاة للسرابي التنكابني ص ١٤٨ و ١٤٩.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٥ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٥٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٦٢ ونيل الأوطار ج ١ ص ٣٠٦ والطرائف في =

وفي رواية: فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله، والناس يصلون
بصلاة أبي بكر^(١).

= معرفة مذاهب الطوائف للسيد ابن طاووس ص ٢٢٨ والبحار ج ٢٨
ص ١٤١ ومسند أحمد ج ٢ ص ٥٢ وج ٦ ص ٢٥١ وسنن الدارمي ج ١ ص ٢٨٧
وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج ١ ص ١٦٨ وصحيح مسلم ج ٢ ص ٢١
وسنن النسائي ج ٢ ص ١٠١ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ٨٠ وج ٨
ص ١٥١ وعمدة القاري ج ٥ ص ٢١٥ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٢٢٩
وج ٨ ص ٥٦٩ ومسند ابن راهويه ج ٢ ص ٥٠٤ والسنن الكبرى للنسائي ج ١
ص ٢٩٣ وج ٤ ص ٢٥٥ وكتاب الوفاة للنسائي ص ٢٩ وصحيح ابن حبان ج ٥
ص ٤٨١ ومعرفة السنن والآثار ج ٢ ص ٣٥٨ ونصب الراية ج ٢ ص ٥٢ وكنز
العمال ج ٧ ص ٢٦٧ وشرح مسند أبي حنيفة ص ١٠١ والطبقات الكبرى لابن
سعد ج ٢ ص ٢١٨ والثقات لابن حبان ج ٢ ص ١٣٢ والبداية والنهاية لابن
كثير ج ٥ ص ٢٥٤ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٥٤ و ٤٦٣ والسيرة النبوية لابن
كثير ج ٤ ص ٤٦٢.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٥ والمجموع للنووي ج ٤ ص ٢٦٦ والشرح
الكبير لابن قدامة ج ٢ ص ٤٦ وبدائع الصنائع لأبي بكر الكاشاني ج ١ ص ١٤٢
والمغني لابن قدامة ج ٢ ص ٤٨ ونيل الأوطار ج ١ ص ٣٠٦ وج ٣ ص ١٨٤
والإفصاح للشيخ المفيد ص ٢٠٥ والطرائف لابن طاووس ص ٢٢٨ والبحار
ج ٢٨ ص ١٣٦ و ١٣٧ و ١٤١ و ١٦٥ و ٣٦٢ و مسند أحمد ج ٦ ص ٢٥١
وسنن الدارمي ج ١ ص ٢٨٨ وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج ١ ص ١٦٢ و
١٦٧ وصحيح مسلم ج ٢ ص ٢١ و ٢٤ وسنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٩٠ وسنن
النسائي ج ٢ ص ١٠٢ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ٨٠ و ٨٢ وفتح الباري
ج ٢ ص ١٣٠ و ١٧١ وعمدة القاري ج ٥ ص ١٨٧ و ٢٠٧ وتحفة الأحوذى =

٥ - وعن عبيد بن عمير: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لما فرغ من الصلاة يوم صلى قاعداً عن يمين أبي بكر قال: وأقبل عليهم فكلّمهم رافعاً صوته حتى خرج صوته من باب المسجد: يا أيها الناس سعرت النار الخ.. إلى أن قال: قال أبو بكر: يا رسول الله، إني أراك قد أصبحت بنعمة من الله وفضل كما تحب، واليوم يوم بنت خارجة فاتّها؟! قال: نعم.

ثم دخل رسول الله «صلى الله عليه وآله» وخرج أبو بكر إلى أهله بالسنح^(١).

= ج ٢ ص ٢٩٦ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٢٢٩ وج ٨ ص ٥٦٩ و مسند ابن راهويه ج ٢ ص ١١٠ و ٥٠٤ و السنن الكبرى للنسائي ج ١ ص ٢٩٣ و مسند أبي يعلى ج ٣ ص ٤٣٨ و صحيح ابن حبان ج ٥ ص ٤٨١ و التمهيد لابن عبد البر ج ٦ ص ١٤٥ وج ٢٢ ص ٣١٧ و ٣٢١ و المواقف للإيجي ج ٣ ص ٦١٠ و صحيح ابن حبان ج ٥ ص ٤٨٦ وج ١٤ ص ٥٦٧ و ٥٦٨ و نصب الراية ج ٢ ص ٥٢ و ٥٣ و ٥٦ و موارد الظمآن ج ٢ ص ٦١ و كنز العمال ج ٧ ص ٢٦٨ و شرح مسند أبي حنيفة ص ١٠١ و العلل ج ٣ ص ٣١١ و الثقات ج ٢ ص ١٣٢ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢١٨ و معرفة السنن والآثار ج ٢ ص ٣٥٩ و الإستذكار لابن عبد البر ج ٢ ص ١٧٣ و تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ج ٣ ص ٤٤٣ وج ٩ ص ١٨٧ و تاريخ مدينة دمشق ج ٢٠ ص ١٦٦ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ٣٢٢ و البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٥٣ و ٢٥٤ و إمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٦٣ و الإستغاثة لأبي القاسم الكوفي ج ٢ ص ١٥ وج ٤ ص ٤٦٠ و ٤٦٣ و السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٤٦٥.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٥ عن ابن إسحاق، وابن سعد، والبلاذري، =

٦ - وعن عائشة قالت: صلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» خلف أبي بكر قاعداً في مرضه الذي مات فيه^(١).

٧ - ونص آخر عن ابن عباس:

لما مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله» مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة، فقال: ادعوا لي علياً.

قالت عائشة: ندعو لك أبا بكر.

قال: ادعوه.

قالت حفصة: يا رسول الله، ندعو لك عمر.

قال: ادعوه.

= وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٤٠ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٤٦٧ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ق ٢ ص ٦٢ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٦٨ وراجع: إمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٧٥.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٨ ص ١٩٤ وج ١٢ ص ٢٤٥ عن أحمد، والنسائي، والبيهقي، والترمذي وصححه، والمغني لابن قدامة ج ٢ ص ٤٩ وتنوير الحوالك ص ٥٩ والشرح الكبير لابن قدامة ج ٢ ص ٤٩ ونيل الأوطار ج ٣ ص ٢٠٧ والبحار ج ٢٨ ص ١٤٢ وحاشية السندي على النسائي ج ٢ ص ١٠٠ وعمدة القاري ج ٥ ص ١٨٧ ومسند أحمد ج ٣ ص ٢٤٣ وج ٦ ص ١٥٩ وسنن الترمذي ج ١ ص ٢٢٦ وتحفة الأحوذى ج ٢ ص ٢٩٦ ونصب الراية ج ٢ ص ٥٦ والإحكام لابن حزم ج ٤ ص ٤٨٤ وتاريخ بغداد ج ٢ ص ٣٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٦٤ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٥٤ والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٤٦٥.

.....
: قالت أم الفضل: يا رسول الله، ندعو لك العباس.

قال: ادعوه.

فلما اجتمعوا رفع رأسه فلم ير علياً، فسكت.

فقال عمر: قوموا عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»^(١).

فجاء بلال يؤذنه بالصلاة، فقال: مروا أبا بكر يصلي بالناس.

فقال عائشة: إن أبا بكر رجل حصر، ومتى ما لا يراك الناس يكون،

فلو أمرت عمر يصلي بالناس.

فخرج أبو بكر فصلى بالناس. ووجد النبي «صلى الله عليه وآله» من

نفسه خفة، فخرج يهادي بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض، فلما رآه

الناس سبحو أبا بكر، فذهب يتأخر، فأومأ إليه. أي مكانك.

فجاء النبي «صلى الله عليه وآله» حتى جلس.

قال: وقام أبو بكر عن يمينه. وكان أبو بكر يأتى بالنبي «صلى الله عليه

وآله»، وكان الناس يأتون بأبي بكر^(٢).

قال ابن عباس: وأخذ النبي «صلى الله عليه وآله» من القراءة من حيث

بلغ أبو بكر^(٣).

(١) المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٢٠٣ والبحار ج ٢٢ ص ٥٢١ عنه.

(٢) مسند أحمد ج ١ ص ٣٥٦ وآفة أصحاب الحديث ص ٦٠ ولكنه اختصره، وسنن

ابن ماجه ج ١ ص ٣٩١ وتاريخ مدينة دمشق ج ٨ ص ١٨ وراجع: شرح معاني

الآثار ج ١ ص ٤٠٥.

(٣) مسند أحمد ج ١ ص ٣٥٥ و ٣٥٦ وفتح الباري ج ٢ ص ١٤٥ والمصنف لابن أبي

شيبه ج ٢ ص ٩٩ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٢٣٢ وسنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٩١ =

ونقول:

إن لنا مع النصوص المتقدمة، وقفات عديدة، سنكتفي منها بالأمور التالية:

في بيت عائشة:

ذكرت الرواية، المتقدمة: أن النبي «صلى الله عليه وآله» مرض في بيت عائشة. ونحن لا نمانع في أن يكون مرضه قد ابتدأ في حجرة عائشة، ولكن لا ريب في أنه «صلى الله عليه وآله» قد انتقل منها إلى بيت فاطمة «عليها السلام»، ووافته المنية هناك وفيه دفن، لا في بيت عائشة، وستأتي الأدلة على أن هذا هو الصحيح، وأنه لا صحة لما يزعمونه: من أنه «صلى الله عليه وآله» قد مات ودفن في بيت عائشة..

أبو بكر أسيف لا يسمع الناس:

ثم إننا لا ندري متى كان من شرط الجماعة أن يسمع الإمام الناس.. ولذلك لم نستطع أن نفهم مراد عائشة من اعتراضها على رسول الله «صلى الله عليه وآله»: بأن أبا بكر رجل أسيف، لا يسمع الناس..

إمامان لجماعة واحدة:

لقد اختلفت كلمة فقهاء العامة حول إمامة القائم بالقاعد والصحيح بالمرضى اختلافاً كبيراً، وتفاوتت النقول عن كل فريق منهم بين مؤيد

= وعمدة القاري ج ٤ ص ١٠٧ ونصب الراية ج ٢ ص ٥٩ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ١٨٣.

ومفند، ولا نريد الدخول في تفاصيل ذلك، بل نكتفي ببعض منه، فقد قال ابن الجوزي كما أحمد بن حنبل، وكذلك الأحناف والمالكية: إن النبي «صلى الله عليه وآله» كان إماماً لأبي بكر، وأبو بكر كان الإمام للمسلمين، ولعله لأجل ذلك جلس النبي «صلى الله عليه وآله» على يسار أبي بكر. فحصلت الصلاة بإمامين كما جاء في رواية ابن عباس.

أما الشافعي والشافعية، فقالوا: كان الإمام واحداً، وهو رسول الله «صلى الله عليه وآله» دون سواه، أما أبو بكر فكان مأموماً، ولم يكن إماماً لأحد^(١).

قال ابن عبد البر: «وهذه المسألة فيها للعلماء أقوال.

أحدها: قول أحمد بن حنبل ومن تابعه، تجوز صلاة الصحيح جالساً خلف الإمام المريض جالساً، لقوله «عليه السلام»: وإذا صلى جالساً، فصلوا جلوساً.

والثاني: قول الشافعي، وأبي حنيفة، وأبي يوسف، وزفر، والأوزاعي، وأبي ثور وداود: جائز أن يقتدي القائم بالقاعد في الفريضة وغيرها، لأن على كل واحد أن يصلي كما يقدر عليه، ولا يسقط فرض القيام عن المأموم الصحيح لعجز إمامه عنه.

وقد روى الوليد بن مسلم عن مالك مثل ذلك.

والثالث: قول مالك في المشهور عنه وعن أصحابه: أنه ليس لأحد أن يؤم جالساً وهو مريض بقوم أصحاب قيام ولا قعود، وهو مذهب محمد بن

(١) آفة أصحاب الحديث ص ٦٢ - ٦٤.

الحسن، صاحب أبي حنيفة، فإن صلوا قياماً خلف إمام مريض جالس فعليهم عند مالك الإعادة.

قيل عنه: في الوقت.

وقيل: أبداً.

قال سحنون: اختلف قول مالك في ذلك، ومن أصحاب مالك من قال: يعيد الإمام المريض معهم، وأكثرهم على أنهم يعيدون دونه.

وقال مالك والحسن بن حي، والثوري، ومحمد بن الحسن في قائم اقتدى بجالس، أو جماعة صلوا قياماً خلف إمام جالس مريض إنها تجزيه ولا تجزيهم^(١).

ولو صح ما يذكرونه عن صلاة أبي بكر والنبي «صلى الله عليه وآله» لما اختلفت أقوالهم في هذه المسألة.

فإن قيل: للنبي «صلى الله عليه وآله» خصوصية في هذا الأمر.

فالجواب: أنه قد كان يجب بيان هذه الخصوصية من قبل النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه حتى لا يقع الناس في الوهم والاختلاف في مسألة فقهية يبتلى بها الناس بعده.

أيهما الإمام؟!:

وقد ذكرت بعض روايات صلاة أبي بكر بالناس: أن أبا بكر قد صلى بصلاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» وصلى الناس بصلاة أبي بكر..

(١) الإستذكار لابن عبد البر ج ٢ ص ١٧٦.

وحيث إنه لم يظهر لنا وجه مقنع لهذا التصوير. فإننا نذكر القارئ الكريم بما يلي:

ألف: إن هذا مجرد اجتهاد من الراوي لم يرد عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» ما يؤيده، ولا بين وجهه لنا أحد من علماء الصحابة. ولا أقره أحد من أهل بيت النبوة «صلوات الله وسلامه عليهم» الذين هم أحد الثقلين اللذين لا يضل من تمسك بهما، ولا حجية للاجتهاد في مثل هذه الأمور، التي هي من موارد التعبد بالنص، والإنتهاء إليه.

ب: إن كان أبو بكر هو الإمام، وكان النبي «صلى الله عليه وآله» مأموماً، فمعنى ذلك أن أبا بكر لم يصلّ بصلاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، بل كان الأمر على عكس ذلك.. وهذا يتناقض مع الروايات التي صرحت بذلك..

وإن كان الإمام هو النبي «صلى الله عليه وآله»، فمعنى ذلك أن الناس لم يكونوا قد صلوا بصلاة أبي بكر، بل صلوا بصلاة النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه.

وحاول بعضهم أن يدّعي أن الناس قد اقتدوا بأبي بكر، بمعنى أنهم تحركوا بحركته، لأنهم كانوا لا يرون حركة رسول الله «صلى الله عليه وآله» في ركوعه وسجوده، وسائر أفعاله، لأنه كان يصلي جالساً بسبب مرضه. وهي دعوى غير مقبولة، فإن المفروض هو أن المشاركين في الجماعة كانوا قلة قليلة جداً، لأن معظم الناس القادرين على حمل السلاح كانوا في جيش أسامة، ومن الواضح: أن الصف الأمامي، وبعض من في الصف الذي بعده كان يرى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويتحرك بحركته،

فلماذا خص الرواة أبا بكر بكونه وحده كان يرى حركة رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! وجعلوه هو المحور لحركة غيره دون سواه!! مع أن الأمر لا يحتاج إلى ذلك من الأساس.. فقد كان باستطاعة كل المشاركين بالصلاة أن يتحركوا بحركة الصف الأول كله.

تناقض روايات صلاة أبي بكر:

وقد ادّعى نعيم بن أبي هند: أن الأخبار التي وردت في هذه القصة كلها صحيحة، وليس فيها تعارض^(١).
ونقول:

بل الأمر على عكس ذلك تماماً، فإن روايات صلاة أبي بكر قد جاءت كثيرة التناقض، وقد ذكر العلامة المظفر طائفة من تناقضاتها، ونحن نقتصر على ما ذكره «رحمه الله» وإن كان لنا تحفظ على موارد يسيرة جداً منه، والموارد التي ذكرها هي التالية:

١ - (في علاقة عمر بالصلاة)، يذكر بعضها أن النبي قال: «مروا عمر» بعد مراجعة عائشة عن أبيها، فأبى عمر وتقدم أبو بكر^(٢).
وبعضها ذكر: أنه «صلى الله عليه وآله» ابتداءً أمر عمر، فقال عمر لبلال: قل له إن أبا بكر على الباب. وحينئذ أمر أبا بكر^(٣).
وبعضها ذكر: أن أول من صلى عمر بغير إذن النبي، فلما سمع «صلى

(١) راجع: عمدة القاري ج ٥ ص ١٩١.

(٢) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٣٩ وراجع المصادر المتقدمة.

(٣) السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٤٦٢.

الله عليه وآله» صوته قال: «يأبى الله ذلك والمؤمنون»^(١).

وفي بعضها: أنه أمر أبا بكر أن يصلي نفس الصلاة التي صلاها عمر بالناس^(٢).

وفي بعضها: صلى عمر، وكان أبو بكر غائباً^(٣).

وفي بعضها: أن النبي أمر أبا بكر، وأبو بكر قال لعمر: صلّ بالناس، فامتنع^(٤).

٢ - (في من أمره النبي ليأمر أبا بكر)، فبعضها تذكر عائشة^(٥).

وبعضها: بلالاً^(٦).

وبعضها: عبد الله بن زمعة^(٧).

٣ - (فيمن راجعه في أمر أبي بكر)، فبعضها تذكر أن عائشة وحدها راجعته ثلاث مرات أو أكثر^(٨).

وبعضها تذكر: أن عائشة راجعته، ثم قالت لحفصة فراجعته مرة أو

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ١٧٥.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٦٦.

(٣) مسند أحمد ج ٤ ص ٣٢٢.

(٤) فتح الباري ج ١١ ص ٥١.

(٥) كنز العمال ج ٧ ص ٢٦٦.

(٦) سنن أبي داود ج ١ ص ٢١٤.

(٧) المواقف للإيجي ج ٣ ص ٦٣١.

(٨) بدائع الصنائع ج ١ ص ١٤٢ ومسند أحمد ج ٦ ص ٣٤.

مرتين، فلما زجرها النبي قالت لعائشة: « ما كنت لأصيب منك خيراً »^(١).

٤ - (في الصلاة المأمور بها)، فبعضها يخصها بصلاة العصر^(٢).

وبعضها: بصلاة العشاء^(٣).

والثالث: بصلاة الصبح^(٤).

٥ - (في خروج النبي)، فبعضها تذكر: أنه « صلى الله عليه وآله » خرج وصلى^(٥).

وأخرى تقول: أخرج رأسه من الستار والناس خلف أبي بكر، ثم ألقى الستار ولم يصل معهم^(٦).

٦ - (في كيفية صلاة النبي بعد الخروج)، فيذكر بعضها: أنه ائتم بأبي بكر، بعد أن دفع في ظهره، ومنعه من التأخر^(٧).

وبعضها: أن أبا بكر تأخر وائتم بالنبي « صلى الله عليه وآله »^(٨).

وبعضها: أن أبا بكر صلى بصلاة النبي، والناس بصلاة أبي بكر^(٩).

(١) صحيح البخاري ج ١ ص ١٦٥.

(٢) سنن أبي داود ج ١ ص ٢١٤.

(٣) صحيح البخاري ج ١ ص ١٦٨.

(٤) مجمع الزوائد ج ١ ص ٣٣٠.

(٥) مسند أحمد ج ١ ص ٣٥٦.

(٦) مسند أبي يعلى ج ٦ ص ٢٥٠.

(٧) السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٦٨.

(٨) مسند أحمد ج ٥ ص ٣٣٦.

(٩) عمدة القاري ج ٥ ص ٢١٥.

وبعضها: أن النبي ابتداءً بالقراءة من حيث انتهى أبو بكر^(١).
٧ - (في جلوس النبي إلى جنب أبي بكر) فبعضها تذكر جلوسه إلى يساره^(٢).

وبعضها: إلى يمينه^(٣).
٨ - (في مدة صلاة أبي بكر)، فبعضها: تجعلها طيلة مرض النبي^(٤).
وأخرى: تخصها بسبع عشرة صلاة^(٥).
وثالثة: بثلاثة أيام^(٦).
ورابعة: بستة (بسبعة)^(٧).
ويظهر من بعضها أنه صلى صلاة واحدة^(٨).
٩ - (في وقت خروج النبي إلى الصلاة)، فبعضها صريحة في: أنه خرج

-
- (١) مسند أحمد ج ١ ص ٣٥٥ و ٣٥٦ وفتح الباري ج ٢ ص ١٤٥ والمصنف لابن أبي شيبه ج ٢ ص ٩٩ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٢٣٢ وسنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٩١ وعمدة القاري ج ٤ ص ١٠٧ ونصب الراية ج ٢ ص ٥٩ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ١٨٣.
(٢) مسند أحمد ج ١ ص ٢٣١.
(٣) مسند أحمد ج ١ ص ٣٥٦.
(٤) كتاب الأم الشافعي ج ٧ ص ٢١٠.
(٥) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٤٠.
(٦) الكامل في التاريخ ج ٢ ص ٣٢٢.
(٧) أسد الغابة ج ٤ ص ٦٨.
(٨) عمدة القاري ج ٥ ص ٢١٦.

لنفس الصلاة التي كان قد أمر بها أبا بكر حسب زعمهم^(١).
وفي بعضها: أنه خرج لصلاة الظهر بعد صلاة أبي بكر أياماً^(٢).
وبعضها: صريح بخروجه لصلاة الصبح^(٣).
وهذه الاختلافات كما رأيت في جوهر الحادثة. ولم يظهر من الأخبار
تعدد أمر النبي له بالصلاة، ولا تعدد خروجه^(٤).
إلى أن قال:

«ولعل أبا بكر كان مخدوعاً في تبليغه أمر النبي، كما جاء في الحديث:
أن عبد الله بن زمعة خدع عمر بن الخطاب، فبلغه أمر النبي له بالصلاة.
وأحسب أن أصل الواقعة أن النبي «صلى الله عليه وآله» أمر الناس
بالصلاة لما تعذر عليه الخروج، من دون أن يخص أحداً بالتقديم، فتصرف
متصرف، وتأول متأول.

ولما بلغ ذلك أسمع النبي التجأ أن يخرج يتهاذى بين رجلين ورجلاه
تخطان الأرض من الوجد، فصلى بالناس جالساً صلاة المضطرين، ليكشف
للناس هذا التصرف الذي استُبد به عليه^(٥).
أو ليكشف للناس أن من تصدى للصلاة لم يكن جامعاً لشرائطها
المقررة في الشرع الشريف.

وربما يكون النبي «صلى الله عليه وآله» لم يأمر بالصلاة أصلاً، فضلاً

(١) صحيح البخاري ج ١ ص ١٦٢.

(٢) صحيح البخاري ج ١ ص ١٦٨.

(٣) كتاب الأم للشافعي ج ١ ص ٩٩.

(٤) السقيفة ص ٥٢ - ٥٤ و (نشر مؤسسة أنصاريان) ص ٥٦ - ٥٨ بتصرف يسير.

عن أن يكون قد سمي أحداً لها، فاعتنم البعض الفرصة ليوهم الناس: أن فلاناً بعينه هو المرضي بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فخرج النبي «صلى الله عليه وآله» بنفسه لينقض هذا التصرف منهم..

صلاة أبي بكر والخلافة:

وروى البلاذري عن علي بن أبي طالب «عليه السلام» قال: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يمت فجأة، كان بلال يأتيه في مرضه فيؤذنه بالصلاة، فيأمر أبا بكر أن يصلي بالناس، وهو يرى مكاني، فلما قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» رأوا أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد ولاه أمر دينهم، فولوه أمر دنياهم^(١).

وروى البلاذري عنه قال: لما قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» نظرنا في أمرنا، فوجدنا النبي «صلى الله عليه وآله» قد قدم أبا بكر في الصلاة، فرضينا لدنيانا من رضيه رسول الله «صلى الله عليه وآله» لديننا، فقدمنا أبا بكر، ومن ذا كان يؤخره عن مقام أقامه رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيه؟!^(٢).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣١٦ عن البلاذري، وكنز العمال ج ١١ ص ٣٢٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ٤٤١ و ٤٤٣ وراجع: السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٤٩٠.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣١٦ عن البلاذري، والتمهيد لابن عبد البر ج ٢٢ ص ١٢٩ والغدير ج ٨ ص ٣٦ عن الرياض النضرة ج ١ ص ١٥٠ والوافي بالوفيات ج ١٧ ص ١٦٦ وراجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ١٨٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٠ ص ٢٦٥.

وروى الحسن البصري عن قيس بن عباد قال: قال علي بن أبي طالب صلوات الله عليه: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» مرض ليالي وأياماً ينادى بالصلاة، فيقول: مروا أبا بكر يصلي بالناس.

فلما قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» نظرت، فإذا الصلاة علم الإسلام، وقوام الدين، فرضينا لدنيانا من رضي رسول الله «صلى الله عليه وآله» لدينا، فبايعنا أبا بكر^(١).

وروى البلاذري عن أبي الجحاف قال: لما بويع أبو بكر، وبايعه الناس، قام ينادي ثلاثاً: أيها الناس قد أقلتكم بيعتكم.

فقال علي: والله لا نقيلك ولا نستقيلك، قدمك رسول الله «صلى الله عليه وآله» في الصلاة، فمن ذا يؤخرك؟!^(٢).

وروى البلاذري - بسند جيد -: أن عمر بن عبد العزيز بعث ابن الزبير الحنظلي إلى الحسن، فقال له: هل كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» استخلف أبا بكر؟

فقال الحسن: أوفي شك؟! صاحبك والله الذي لا إله إلا هو، استخلفه

(١) الإستيعاب (ط دار الجيل) ج ٣ ص ٩٧١ والبحار ج ٢٨ ص ١٤٦ عنه، والتمهيد لابن عبد البر ج ٢٢ ص ١٢٩ والغدير ج ٨ ص ٣٦.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣١٧ عن البلاذري، والجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٢٧٢ وكنز العمال ج ٥ ص ٦٥٧ وأضواء البيان للشنقيطي ج ١ ص ٣١ والعثمانية ص ٢٣٥ وراجع: عيون أخبار الرضا «عليه السلام» للصدوق ج ١ ص ٢٠١ والبحار ج ٣١ ص ٦٢١ وج ٤٩ ص ١٩٢.

حين أمره بالصلاة دون الناس، وهو كان أتقى الله من أن يتوثب عليها^(١).
وروى البلاذري عن إبراهيم التيمي، وابن سيرين قال: «لما مات
رسول الله «صلى الله عليه وآله» أتوا أبا عبيدة بن الجراح، فقالوا: ابسط يدك
نبايعك، فإنك أمين هذه الأمة على لسان رسول الله «صلى الله عليه وآله».
فقال: أتأتوني وفيكم الصديق ثاني اثنين؟

وفي لفظ: ثالث ثلاثة، قيل: لابن سيرين: وما ثالث ثلاثة؟
قال: ألم تقرأ هذه الآية {ثَانِيَانِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا
تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا} ^(٢) «^(٣)».

ونقول:

أولاً: إن الاستدلال المنقول عن علي «عليه السلام» لا يمكن أن يصدر
عنه، لأنه باطل من أصله، فإن من يصلح لإمامة الجماعة في الصلاة قد لا
يصلح لقيادة الجيوش، ولا للقضاء بين الناس، ولا للإفتاء، ولا ليعلم
الناس الكتاب والحكمة، فضلاً عن أن يكون أهلاً للقيام بجميع مهمات
الحاكم والإمام.

ثانياً: إذا كان الوجد قد غلب على رسول الله «صلى الله عليه وآله» أو

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣١٧ عن البلاذري، وشرح العقيدة الطحاوية
لابن أبي العز الحنفي ص ٥٣٧ والامامة والسياسة (بتحقيق الزيني) ج ١ ص ١٠
و (بتحقيق الشيري) ج ١ ص ١٨ راجع: التمهيد لابن عبد البر ج ٢٢ ص ١٢٧.

(٢) الآية ٤٠ من سورة التوبة.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣١٧ عن البلاذري، والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨
ص ٥٧٣.

كان يهجر - كما زعمه عمر، ووافقه عليه طائفة ممن معه، حتى صاروا يقولون: القول ما قاله عمر - فلا قيمة لما يصدر عن النبي «صلى الله عليه وآله» في مثل هذا الحال.. وفق منطق من يلتزمون بقول عمر، ويصرون على تصويبه ومتابعته فيما يقول ويفعل!!

ثالثاً: إن الروايات قد صرحت بأن أبا بكر قد عُزل عن هذه الصلاة أو أن ذلك محتمل بصورة قوية، كما دلت عليه الروايات الصحيحة، فلا يصح الإستدلال بصلاة هذه حالها على الخلافة، بل هي على خلاف ما يجوب أدل.

رابعاً: إن موقف علي «عليه السلام» من البيعة لأبي بكر معلوم لكل أحد، وهم يقولون: إنه «عليه السلام» لم يبايع إلا بعد استشهاد زوجته فاطمة «عليها السلام»، وكلماته «عليه السلام» في نهج البلاغة وفي غيره، وفي كتب الحديث والرواية والتاريخ مشحونة بما يدل على اعتراضه على أبي بكر في توليه أمراً ليس له..

خامساً: إن نصب إنسان للصلاة، لا يعني توليته لأمر الدين كلها.. ليس فقط لأجل أن ذلك الرجل قد لا يحسن كثيراً من أمور الدين.. لا سيما وأن هؤلاء يميزون الصلاة خلف العالم والجاهل، والأمي والمتعلم، بل والعادل والفاسق.. بل لأنه قد يكون هناك مانع من توليته لجميع ما يحسنه، بل إن الإكتفاء بالتنصيب على توليته في جانب مما يحسنه، وترك التصريح بتوليته لسائر المهام يكون أقوى في الدلالة على صرف النظر عن التولية العامة..

سادساً: إن علياً «عليه السلام» قد جعل أبا الأسود على الصلاة في البصرة، وولى ابن عباس ما عدا ذلك، فلو كان نصبه للصلاة دليلاً على

ولايته، أو أحقيته بالولاية لأمر الدنيا لم يصح نصب ابن عباس على البصرة إلى جانب أبي الأسود. أو هو على الأقل سيكون مثار تساؤل لدى الناس!!

سابعاً: إن إمامة الصلاة ليست من الولايات، بل هي حكم شرعي خاص في مورده، فما معنى قياس ولاية أمور الدنيا التي تحتاج إلى إنشاء وجعل.. على جعل إنسان إماماً في الصلاة؟!

ثامناً: قوله: من ذا يؤخره عن مقام أقامه الله فيه غير سديد، فإن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يقمه إماماً للأمة، وإنما هم يدعون أنه أقامه إماماً للصلاة، ولم يؤخره أحد عنها، وإنما هو تقدم ليتولى أو ليستولي على ما عداها.

تاسعاً: بالنسبة لمناداة أبي بكر ثلاثة أيام ليقيله الناس البيعة نقول: إنها مغالطة فاشلة، فإن المطلوب أن يقللهم هو بيعتهم، وليس العكس، فإذا أحلهم منها إنتهى الأمر، ولا تبقى حاجة لأي تصرف منهم، لأنهم هم الذين أعطوه عهداً ببيعتهم، وصاروا يرون أنفسهم ملزمين بالوفاء به.

عاشراً: بالنسبة لكلام الحسن عن تقوى أبي بكر التي تمنعه من التوثب على ما ليس له، نقول:

إنه كلام لا يجدي، لأن الوقائع هي التي تحدد لنا إن كان قد توثب على هذا الأمر، أو لم يتوثب عليه.

على أن التوثب على هذا الأمر قد يكون لأجل ما يزعمونه من الغيرة على الدين، والخوف على المسلمين.. فلا يتنافى مع التقوى، إلا إذا كان قد سمع النص من رسول الله «صلى الله عليه وآله» على علي «عليه السلام» بالخلافة والإمامة، أو بايعه في يوم الغدير، ثم نقض بيعته، كما هو المفروض..

ولربما يُدعى: أن ثمة شبهة تسوغ هذا التوثب، وتمنع من الحكم بتعمد مخالفة أحكام الشريعة، والعهدة في ذلك على من يدّعيه.

حادي عشر: حديث ابن سيرين، وإبراهيم التيمي لا يصح، إذ إن أبا بكر فقط هو الذي طرح اسم أبي عبيدة يوم السقيفة، ولا يستطيع الحسن أو التيمي أن يذكرنا لنا اسم أحد غيره فعل ذلك. وظواهر الأمور تشير إلى أنه قد طرح اسمه ليردها عليه أبو عبيدة، الذي لم يكن أحد سوى أبي بكر وعمر يراه أهلاً لهذا الأمر.

بل إن سعد بن عباد، ومن معه كانوا كلهم لا يرون أبا بكر أهلاً لهذا الأمر، فهل يرون أبا عبيدة حفار القبور أهلاً له؟!
على أن حديث الحسن وإبراهيم، لم ينقل لنا بسند متصل..

يوم الوفاة هو يوم العزل:

قد دلت الروايات المتقدمة أيضاً: على أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد مات في نفس اليوم الذي صلى فيه أبو بكر بالناس، فقد روى ابن أبي مليكة قال: «لما كان يوم الإثنين خرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» عاصباً رأسه إلى الصبح، وأبو بكر يصلي بالناس، فلما خرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» تفرج الناس، فعرف أن الناس لم يفعلوا ذلك إلا لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، فنكص عن مصلاه، فدفع رسول الله «صلى الله عليه وآله» في ظهره الخ..»^(١).

(١) تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ١٩٦ و (ط مؤسسة الأعلمي) ج ٢ ص ٤٤٠ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٦٨ والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٤٦٧.

فقد دلت هذه الرواية: على أن خروج النبي «صلى الله عليه وآله» إلى المسجد كان في صلاة الصبح وأن مشاركته في الصلاة كانت يوم الإثنين.. وهناك روايات عديدة دلت على أن ذلك كان نفس يوم وفاته «صلى الله عليه وآله»، فلاحظ ما يلي:

١ - عن ابن جرير، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه: قال «صلى (أي النبي) في اليوم الذي مات فيه في المسجد»^(١).

٢ - ويدل على ذلك أيضاً: حديث أنس، قال: «لما مرض رسول الله «صلى الله عليه وآله» مرضه الذي مات فيه أتاه بلال فأذنه بالصلاة، فقال: يا بلال، قد بلغت. فمن شاء فليصل، ومن شاء فليدع.

قال: يا رسول الله، فمن يصلي بالناس.

قال: مروا أبا بكر فليصل بالناس.

فلما تقدم أبو بكر رفعت الستور عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فنظر إليه كأنه ورقة بيضاء عليه خميصه سوداء، فظن أبو بكر أنه يريد الخروج، فتأخر، فأشار إليه رسول الله «صلى الله عليه وآله» فصلى أبو بكر. فما رأينا رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى مات من يومه^(٢).

٣ - وعن عائشة: أن بلالاً جاء صباح يوم وفاة رسول الله «صلى الله

(١) كنز العمال ج ٧ ص ٢٧٢ وراجع: سنن الدارمي ج ١ ص ٣٦ وعمدة القاري ج ٥ ص ١٩١ ونصب الراية ج ٢ ص ٥٦.

(٢) كنز العمال ج ٧ ص ٢٦١ وراجع: مسند أبي يعلى ج ٦ ص ٢٦٤ ومختصر تاريخ دمشق ج ٢ ص ٣٨١ و ٣٨٢ ومسند أحمد ج ٣ ص ٢٠٢ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٢٢٧ وحديث خيثمة ص ١٤٠ وشرح الأخبار ج ٢ ص ٢٣٨.

عليه وآله» فأذنه بالصلاة، فقال لها «صلى الله عليه وآله»: مري أباك أن يصلي بالناس^(١).

وبذلك يتضح: أن ما زعمته بعض الروايات: من أن أبا بكر قد صلى بالناس أياماً، غير مسلم^(٢)..
إلا إذا كان المقصود: أنه صلى بهم من دون علم رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالأمر.

التشاؤم هو السبب:

وقد تقدم: أن عائشة تزعم: أن الداعي لها لمراجعة النبي «صلى الله عليه وآله» في أمر صلاة أبي بكر بالناس هو الفرار من تشاؤم الناس بأبيها إذا صلى في مرض الرسول، لو حدث به «صلى الله عليه وآله» حدث^(٣)..
ولكنها في رواية أخرى تبرر مراجعتها للنبي «صلى الله عليه وآله»: بأن أبا بكر رجل أسيف، لا يسمع الناس بسبب بكائه.
فأي ذلك هو الصحيح؟!

(١) كنز العمال ج ٧ ص ٢٦٦ عن أبي الشيخ.

(٢) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ج ٣ ص ٢٧٦ و ٢٧٧ ومسند أبي عوانة ج ١ ص ٤٤٠ وسنن النسائي ج ٢ ص ١٠١ وصحيح البخاري ج ١ ص ٢٧٨ و ١٧٩ ح ٧٨ وصحيح مسلم ج ٢ ص ٢٠ و ٢١.

(٣) صحيح البخاري ج ٦ ص ٣٣ ح ٤٣٢ وصحيح مسلم ج ٢ ص ٢٢ والسنن الكبرى ج ٨ ص ١٥٢.

مروا من يصلي بالناس:

وفي رواية عبد الله بن زمعة: أنه «صلى الله عليه وآله» قال لهم: مروا من يصلي بالناس.. ولم يعين أحداً بعينه.. فلما أمر ابن زمعة عمر بأن يصلي بالناس أنكر النبي «صلى الله عليه وآله» ذلك حسب ما زعمته الرواية، وقال: «يأبى الله ذلك والمسلمون»^(١).

وقد قلنا: إن هذه الزيادة باطلة، لما يلي:

١ - إن المسلمين قد رضوا بعمر حسب الفرض، وقد شرع بالصلاة بالفعل..

٢ - كيف يأبى الله ذلك والحال أن عمرو بن العاص كان يؤم أبا بكر وعمر معاً في غزوة ذات السلاسل، وأمهما أيضاً عبد الرحمن بن عوف في غزوة تبوك؟..

٣ - قد جاء في رواية أنس قوله «صلى الله عليه وآله»: حين آذنه بلال بالصلاة: «يا بلال قد بلغت. فمن شاء فليصل، ومن شاء فليدع»..

(١) الإستيعاب (ط دار الجليل) ج ٣ ص ٩٧٠ والمحلى لابن حزم ج ٤ ص ٢١٠ وشرح الأخبار ج ٢ ص ٢٣٩ والبحار ج ٢٨ ص ١٤٥ و ١٥٦ و ١٥٧ و مسند أحمد ج ٤ ص ٣٢٢ وج ٦ ص ١٠٦ و سنن أبي داود ج ٢ ص ٤٠٥ وعمدة القاري ج ٥ ص ١٨٨ وعون المعبود ج ١٢ ص ٢٧٣ والمعجم الأوسط ج ٢ ص ١٢ والتمهيد لابن عبد البر ج ٢٢ ص ١٢٨ وكنز العمال ج ١١ ص ٥٥٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٠ ص ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٧ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٥٢ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٥٧ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٦٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٥٩ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٤.

فما معنى زيادة فقرة: مروا أبا بكر فليصل بالناس^(١).

٤ - أن صلاة أبي بكر بالناس لا تنسجم مع كونه قد جعله في جيش أسامة، ولم يُردَّ إحدَاثَ أي خلل في عزيمة ذلك الجيش، فكيف يخرج أبا بكر منه للصلاة بالناس بسبب شدة مرضه؟!

عزله في الصلاة الأولى:

إن الروايات المتقدمة، ومنها روايات عائشة نفسها، المروية في صحيح البخاري ومسلم قد دلت على: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عزل أبا بكر في أول صلاة صلاها، لأنها صرحت بأنه قال لهم: مروا أبا بكر فليصل بالناس..

ثم ذكرت: أنه وجد من نفسه خفة، فعزله عنها بنفسه، فكان أبو بكر مأموماً والنبي «صلى الله عليه وآله» إماماً.

صويحبات يوسف:

وقوله «صلى الله عليه وآله» لنسائه: «إنكن لصويحبات يوسف» يدل على: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن هو الذي أمر أبا بكر بالصلاة، لأن صويحبات يوسف لم يخالفن يوسف في شيء، ولا راجعنه في أمر صدر عنه، وإنما فتنهن حسنه، وأرادت كل واحدة منهن أن تنال الخطوة عنده.. وهذا ما أرادته عائشة وحفصة، فإنهن أردن الحصول على الشرف والمقام،

(١) تقدمت مصادر حديث أنس.

.....
: بالتقرب من النبي «صلى الله عليه وآله»^(١).. فقدمتا أبويهما من أجل الإفتخار والتجمل بمقام القرب من الرسول «صلى الله عليه وآله»، أي أنهن لم ينازعنه لصرف إمامة الجماعة عن أبويهما..

أستاذ المعتزلي يشرح ما جرى:

وقد ذكر المعتزلي كلاماً عن شيخه أبي يعقوب، يوسف بن إسماعيل اللمعاني، جاء فيه ما يلي:

«فلما ثقل رسول الله «صلى الله عليه وآله» في مرضه أنفذ جيش أسامة، وجعل فيه أبا بكر وغيره من أعلام المهاجرين والأنصار. فكان علي «عليه السلام» حينئذٍ بوصوله إلى الأمر - إن حدث برسول الله «صلى الله عليه وآله» حدث - أوثق. وتغلب على ظنه: أن المدينة لو مات لخلت من منازع ينازعه الأمر بالكلية، فيأخذه صفواً عفواً، وتتم له البيعة، فلا يتهياً فسخها لو رام ضدَّ منازعته عليها..

فكان من عود أبي بكر من جيش أسامة - بإرسالها إليه، وإعلامه بأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يموت - ما كان، ومن حديث الصلاة بالناس ما عرف.

فنسب علي «عليه السلام» إلى عائشة أنها أمرت بلالاً مولى أبيها أن يأمره فليصل بالناس، لأن رسول الله - كما روي - قال: ليصل بهم أحدهم، ولم يعين. وكانت صلاة الصبح؛ فخرج رسول الله «صلى الله عليه وآله»

(١) تلخيص الشافعي ج ٣ ص ٣٠.

وهو في آخر رمق يتهاذى بين علي والفضل بن العباس، حتى قام في المحراب - كما ورد في الخبر - ثم دخل فمات ارتفاع الضحى.

فجعل يوم صلاته حجة في صرف الأمر إليه، وقال: أيكم يطيب نفساً أن يتقدم قدمين قدمهما رسول الله في الصلاة.

ولم يحملوا خروج رسول الله «صلى الله عليه وآله» لصرفه عنها، بل لمحافظته على الصلاة مهما أمكن.. فبويع على هذه النكتة التي اهتمها علي «عليه السلام» على أنها ابتدأت منها.

وكان علي «عليه السلام» يذكر هذا لأصحابه في خلواته كثيراً، ويقول: إنه لم يقل «صلى الله عليه وآله»: إنكن لصويحات يوسف إلا إنكاراً لهذه الحال، وغضباً منها، لأنها وحفصة تبادرتا إلى تعيين أبويهما، وأنه استدركها بخروجه، وصرفه عن المحراب، فلم يجد ذلك ولا أثر. مع قوة الداعي الذي كان يدعو إلى أبي بكر، ويمهد له قاعدة الأمر، وتقرر حاله في نفوس الناس، ومن اتبعه على ذلك من أعيان المهاجرين والأنصار..

فقلت له «رحمه الله»: أف تقول أنت: إن عائشة عينت أباهما للصلاة، ورسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يعينه؟!

فقال: أما أنا فلا أقول ذلك، ولكن علياً كان يقوله، وتكليفه غير تكليفه. كان حاضراً، ولم أكن حاضراً.. الخ^(١).

ونقول:

قد أظهرت الفقرة الأخيرة: أن المعتزلي فاجأ اللمعاني بسؤاله، وربما يكون

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ج ٩ ص ١٩٦ - ١٩٨.

قد أخافه، فاضطر إلى أن يميز نفسه عن علي «عليه السلام» في هذا الأمر، مع إلماحه إلى أن علياً «عليه السلام» هو الذي يعيش الحدث، ويعرف تفاصيله - فقد كان علي حاضراً، ولم يكن اللمعاني حاضراً...

ونحن تكفيينا شهادة علي «عليه السلام» حول هذا الأمر، فقد قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «علي مع الحق والحق مع علي، يدور معه كيفما دار» أو نحو ذلك^(١).

يوم بنت خارجة:

وتقول رواية تقدمت: أن أبا بكر استأذن النبي «صلى الله عليه وآله» ليذهب إلى السنح^(٢)، لأن زوجته أسماء بنت خارجة كانت تنتظره.. والذي يثير عجبنا: أن أبا بكر يرى النبي «صلى الله عليه وآله» غير قادر على المشي من شدة المرض. ولم يستطيع الوصول إلى موضع الصلاة إلا

(١) المستدرك للحاكم ج ٣ ص ١٢٤ والجامع الصحيح للترمذي ج ٣ ص ١٦٦ وكنوز الحقائق للمناوي ص ٧٠ ومجمع الزوائد ج ٧ ص ٢٣٣ وجامع الأصول ج ٩ ص ٤٢٠ وراجع: كشف الغمة ج ٢ ص ٣٥ وج ١ ص ١٤١ - ١٤٦ والجمل ص ٣٦ وتاريخ بغداد ج ١٤ ص ٣٢٢ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ١١٩ و ١٢٤ وتلخيصه للذهبي بهامشه، وراجع نزل الأبرار ص ٥٦ وفي هامشه عن مجمع الزوائد ج ٧ ص ٢٣٤ وعن كنوز الحقائق ص ٦٥ وكنز العمال ج ٦ ص ١٥٧ وشرح النهج للمعتزلي ج ٢ ص ٢٩٧ وج ١٨ ص ٧٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤٢ ص ٤٤٩.

(٢) السنح: موضع بالمدينة بينه وبين منزل النبي «صلى الله عليه وآله» قدر ميل. كان لأبي بكر منزل هناك.

بمساعدة رجلين، وكانت رجلاه تخطان في الأرض. ثم هو يستأذنه - كما يزعمون - ليذهب إلى زوجته بنت خارجة في منزله بالسنع^(١). وهذا الغياب هو الذي جعل عمر يحتاج إلى إنكار موت النبي «صلى الله عليه وآله»، لإشغال الناس عن أي تدبير في الأمر إلى حين حضور أبي بكر. ألا يدل ذهاب أبي بكر إلى السنع، حيث لم يصل بالناس صلاة الظهر يوم الإثنين. على الأقل، وهو يوم استشهاد النبي «صلى الله عليه وآله»، لأنه استشهد بعد الزوال، كما يقوله كثيرون، كما سيأتي - ألا يدل ذلك - على أنه قد ذهب معزولاً عن الصلاة، (وربما غاضباً) بعد أن تصدى لها من غير إذن، ولا رضى من رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!!

دعوى صلاة النبي 'خلف أبي بكر:

وإذا كانت الروايات الصحيحة تتجه لتأكيد عزل أبي بكر عن الصلاة، فهل يمكن أن نصدق ما تضيفه بعض المرويات، من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد صلى خلف أبي بكر، أو أن أبا بكر قد صلى بصلاة النبي، والناس صلوا بصلاة أبي بكر، لأن النبي «صلى الله عليه وآله» كان جالساً، وكان أبو بكر قائماً، فكان الناس يرونه، فيقتدون به..
علماً بأن الصف الأول والذي يليه أيضاً قادر على رؤية شخص رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويشاهد حركته، وركوعه وسجوده، بلا حاجة إلى

(١) راجع: تاريخ دمشق ج ٢ ص ٥٦ والبداية وكنز العمال ج ١٠ ص ٧٤٥ وإمتاع الأسع ج ٢ ص ١٢٥ وج ١٤ ص ٥٢١ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٢٤٩ والنهاية ج ٥ ص ١٨٤ - ١٨٦ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١٣ ص ٣٦.

أبي بكر وسواه..

وعن دعوى ائتمام النبي «صلى الله عليه وآله» بأبي بكر يقول ابن الجوزي: «ليس هذا في الصحيح، وإنما قد روي من طرق لا تثبت»^(١). وسيأتي المزيد مما يبطل هذا الزعم إن شاء الله تعالى..

روايات عائشة:

وعن حديث أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد صلى خلف أبي بكر نقول:
أولاً: إن العمدة في هذه الرواية هو ما روته عائشة^(٢). وهي إنما تجر النار

(١) آفة أصحاب الحديث ص ٤٩.

(٢) راجع: مسند أحمد ج ٦ ص ٢٢٤ وعن صحيح البخاري ج ١ ص ١٨٢ و ١٨٣ و (ط دار الفكر) ج ١ ص ١٦٢ و ١٧٥ وصحيح مسلم ج ٢ ص ٢٣ كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، وآفة أصحاب الحديث ص ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٤ و ٢٤٥ والمجموع للنووي ج ٤ ص ٢٤١ والمبسوط للسرخسي ج ١ ص ٢١٤ وبدائع الصنائع ج ١ ص ١٤٢ والبحار ج ٢٨ ص ١٣٧ عن جامع الأصول، وص ١٣٨ عن البخاري، ومسند أحمد ج ٦ ص ٢١٠ و ٢٢٤ وسنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٨٩ وسنن النسائي ج ٢ ص ١٠٠ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ٣٠٤ وج ٣ ص ٨١ و ٩٤ وعمدة القاري ج ٥ ص ١٨٦ و ٢٤٨ و ٢٥٠ ومسند ابن راهويه ج ٣ ص ٨٣١ والسنن الكبرى للنسائي ج ١ ص ٢٩٣ وصحيح ابن خزيمة ج ٣ ص ٥٣ وشرح معاني الآثار ج ١ ص ٤٠٦ وصحيح ابن حبان ج ٥ ص ٤٨٥ و ٤٨٩ و ٤٩٥ وج ١٥ ص ٢٩٢ وكنز العمال ج ٥ ص ٦٣٤ ومصادر أخرى تقدمت.

إلى قرصها، بل الوقائع تثبت أنها كانت تميل مع هواها في رواياتها وفي تصرفاتها، ولأجل ذلك لم تذكر الشخص الذي توكأ عليه النبي «صلى الله عليه وآله» حينما خرج - في مرضه ليعزل أبا بكر عن الصلاة، وهو علي «عليه السلام»، لأنها كما يقول ابن عباس: «لا تقدر على أن تذكره بخير»^(١).
أو كما يقول معمر: «لا تطيب نفساً له بخير»^(٢).

وقد دلت على أنها كانت تتصرف برأيها في هذا المجال أيضاً حين ذكرت أنها كانت تسعى لإبعاد حالة الشاؤم بأبيها، مع أنها كانت تدعي للنبي «صلى الله عليه وآله» أن أبا بكر رجل رقيق لا يُسمع الناس من بكائه. ثانياً: إن ابن الجوزي يقول: إن حديث عائشة، عند أحمد، والترمذي، وأبي داود يدور على شبابة بن سوار. وقد أنكر أحمد بن حنبل عليه. وأما سائر الطرق - وهي سبعة - عن عائشة فليس فيها ما يثبت^(٣).

-
- (١) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٣٣ وعمدة القاري ج ٥ ص ١٩٢ وفتح الباري ج ٢ ص ١٣١ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ٢٨٧ والغدير ج ٩ ص ٣٢٤ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٣٢ ص ٤١
- (٢) عمدة القاري ج ٥ ص ١٩٢ وخلاصة عبقات الأنوار ج ٣ ص ٢٨٧ وفتح الباري ج ٢ ص ١٣١ وراجع: صحيح البخاري ج ١ ص ١٧٥ والمسترشد للطبري (الشيعة) ص ١٢٦ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٣٣ والإرشاد للمفيد ج ١ ص ٣١١ ومناقب أهل البيت «عليه السلام» للشيرازي ص ٤٧٢ وقاموس الرجال ج ١٢ ص ٢٩٩ وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج ٣٢ ص ٤١٥.
- (٣) آفة أصحاب الحديث ص ٥٠ و ٥١ و ٧٥ - ٩٥.

.....
:
ثالثاً: سيأتي أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عزل أبا بكر عن هذه الصلاة بالذات.

رابعاً: حتى لو فرضنا جدلاً أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد صلى خلف أبي بكر، فإن ذلك لا يثبت إمامة أبي بكر وخلافته على الأمة، وذلك لما يلي:

١ - إن إمامة الجماعة لا تحتاج عند أهل السنة إلا إلى أن يكون الإمام مسلماً، محسناً للقراءة.. ولا تحتاج إلى فقه، ولا إلى علم، ولا إلى شجاعة، ولا إلى عدالة وتقوى ولا إلى غير ذلك من الشرائط المعتمدة في الإمامة والخلافة.

٢ - لو صح أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد صلى خلف أبي بكر، فإن ذلك لا يدل على أنه يرضاه لإمامة الأمة، إذ لو دلت الصلاة خلف أبي بكر على إمامته لدلت على إمامة عبد الرحمن بن عوف أيضاً، فإنهم يدعون أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد صلى خلفه في غزوة تبوك.. حسبما تقدم..

٣ - لنفترض عدم صحة النقض بصلاته «صلى الله عليه وآله» خلف ابن عوف، لأنها لم تكن في مرض موت النبي «صلى الله عليه وآله».. أو لعدم صحتها في نفسها، فإننا نقول:

إن عمر بن الخطاب قد أبطل تأثير فعل النبي «صلى الله عليه وآله» في الدلالة على إمامة أو خلافة أبي بكر وغيره، لأنه قال: إن النبي ليهجر، أو غلبه الوجع.. أو نحو ذلك.. ولا يعتد بنصب أو بعزل من يكون في حالة هذيان أو يحتمل أنه كان كذلك - والعياذ بالله.

٤ - إنه «صلى الله عليه وآله» قد أمر كثيرين من الصحابة بقيادة الجيوش والسرايا، وجعل عدداً من أصحابه ولادة على مكة وعلى غيرها.

وكان الأمير منهم يتولى الصلاة أيضاً.. وقد جرى بين عمرو بن العاص وبين أبي عبيدة في غزوة ذات السلال ما تقدم بيانه، فإنه أصر على أن يكون هو الإمام لهم بمن فيهم أبو بكر وعمر، ورضخوا له، وصلى بهم.. فلماذا لا يجعل ذلك من أدلة تقدم عمرو بن العاص على أبي بكر في الخلافة، كما تقدمه في الصلاة؟! التي كان يرى أن النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي رتبها فيها.

صلاة عمر بالناس:

ورروا: عن عبد الله بن زمعة بن الأسود قال: لما استُعِزَّ برسول الله «صلى الله عليه وآله» وأنا عنده في نفر من المسلمين، دعا بلال للصلاة، فقال: مروا من يصلي بالناس.

قال: فخرجت، فإذا عمر في الناس. وكان أبو بكر غائباً، فقال: قم يا عمر فصل بالناس.

قال: فقام، فلما كبر عمر سمع رسول الله «صلى الله عليه وآله» صوته، وكان عمر رجلاً مجهراً.

قال: فقام رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقال: لا، لا، لا يصلي بالناس إلا ابن أبي قحافة - يقول ذلك مغضباً - فأين أبو بكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون.

قال: فبعث إلى أبي بكر بعد ما صلى عمر تلك الصلاة، فصل بالناس.
قال: وقال عبد الله بن زمعة: قال عمر لي: ويحك، ماذا صنعت بي يا بن زمعة، والله ما ظننت حين أمرتني إلا أن رسول الله «صلى الله عليه وآله»

أمرك بذلك، ولولا ذلك ما صليت بالناس.
قال: قلت: والله ما أمرني رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولكن حين
لم أر أبا بكر رأيتك أحق من حضر بالصلاة^(١).

ونقول:

أولاً: إذا كان المسلمون يأبون ذلك، فلماذا يأمره ابن زمعة، ويأتم به
المسلمون، ولا يعترض أحد منهم؟!
ثانياً: إذا كان أبو بكر وعمر قد جعلهما رسول الله «صلى الله عليه وآله» في
جيش أسامة، فلماذا حضر هؤلاء النفر من المسلمين عند رسول الله «صلى الله
عليه وآله»؟

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٤ عن أحمد، وأبي داود، وابن سعد، وسنن أبي
داود ج ٤ ص ٢١٥ ومسند أحمد ج ٤ ص ٣٢٢ وج ٦ ص ١٠٦ وتاريخ مدينة
دمشق ج ٣٠ ص ٢٦٢ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٥٧ والسيرة النبوية لابن
هشام ج ٤ ص ١٠٦٦ وعون المعبود ج ١٢ ص ٢٧٢ والمستدرک للحاكم ج ٣
ص ٦٤١. وراجع: الإستيعاب (ط دار الجليل) ج ٣ ص ٩٧٠ والمحلى لابن حزم
ج ٤ ص ٢١٠ وشرح الأخبار ج ٢ ص ٢٣٩ والبحار ج ٢٨ ص ١٤٥ و ١٥٦ و
١٥٧ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٤٠٥ وعمدة القاري ج ٥ ص ١٨٨ وعون المعبود
ج ١٢ ص ٢٧٣ والمعجم الأوسط ج ٢ ص ١٢ والتمهيد لابن عبد البر ج ٢٢
ص ١٢٨ وكنز العمال ج ١١ ص ٥٥٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٠ ص ٢٦٢ و
٢٦٣ و ٢٦٧ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٥٢ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٥٧
والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٦٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤
ص ٤٥٩ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٤.

ولماذا كانت تلك الجماعة من الناس، وفيهم عمر في المكان الذي خرج إليه ابن زمعة؟

وهل كان أبو بكر غائباً في جيش أسامة أم كان في مكان آخر؟
فإذا كان في جيش أسامة، فهل انتظر الناس حتى جاء من هناك إلى المسجد؟

وإذا كان في غير الجيش، فهو كان عاصياً لأمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» الذي أمره وأمر غيره بأن يكونوا في ذلك الجيش.. فكيف استحق من يعصي أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يكرم هذا الإكرام من الله ورسوله؟!

ثالثاً: لماذا يأبى الله والمسلمون غير أبي بكر هنا، ولم يكن هذا الإباء منهم حين صلى عبد الرحمن بن عوف بجيش قوامه ثلاثون ألفاً، وفيهم أبو بكر وعمر وسائر الرؤساء والزعماء، ثم التحق بهم النبي «صلى الله عليه وآله»، واثم بعبد الرحمن بن عوف، حسب زعمهم؟!

ولماذا كان أبو عبيدة وعمر بن العاص يصليان بأبي بكر وعمر وغيرهما من المسلمين في غزوة ذات السلاسل.. ولم يعترض عليهما أحد من المسلمين، ولا اهتم الله ورسوله لهذا الأمر على الإطلاق؟!

رابعاً: إذا صح أن الله والمسلمين يأبون إلا أبا بكر، فلماذا عاد «صلى الله عليه وآله» وخرج يتوكأ على علي «عليه السلام» والعباس، لكي يعزل أبا بكر عن تلك الصلاة بالذات؟!

خامساً: لقد روي أنه «صلى الله عليه وآله» قال: «مروا بلالاً فليصل

.....
:
بالناس»^(١). فكيف يتلاءم ذلك مع القول: يَأْبَى الله والمسلمون إلا أبا بكر؟!
سادساً وأخيراً: إن التعبير بكلمة اسْتَعَزَّ برسول الله غير لائق أبداً، فإنما
يقال: استعز بفلان إذا غلبَ على كل شيء، من مرض أو غيره.
وكأنهم يريدون بذلك تأكيد مقولة عمر «إن النبي ليهجر» أو «غلبه
الوجع».. فإننا لله وإنا إليه راجعون..
وقال أبو عمر: استعز بالعليل إذا غلب على عقله^(٢).

صلاتان.. أم صلاة واحدة؟!

ونقل ابن الجوزي عن أبي حاتم: أنها كانت صلاتين، كان رسول الله
«صلى الله عليه وآله» في إحداها مأموماً، وفي الأخرى كان إماماً.
قال: والدليل على أنها كانت صلاتين لا صلاة واحدة، أن في خبر عبيد
الله بن عبد الله عن عائشة: أن النبي «صلى الله عليه وآله» خرج بين رجلين،
يريد بأحدهما العباس، والآخر علياً.
وفي خبر مسروق عن عائشة: أن النبي «صلى الله عليه وآله» خرج بين
رجلين، أو (بريرة وميمونة)، أو (بريرة ونوبة) قال: فهذا يدل على أنها
كانت صلاتين، لا صلاة واحدة^(٣).

(١) بغية الطالب في تاريخ حلب لابن النديم (مخطوط في مكتبة قبوسراي) الورقة
١٩٤ رقم ٢٩٢٥.

(٢) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ٢ ص ٢٤٦.

(٣) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ٨ ص ١٩٥ و ١٩٦ وآفة أصحاب الحديث ص ٧٩
وصحيح ابن حبان ج ٥ ص ٤٨٨ وعمدة القاري ج ٥ ص ١٨٨ وتنوير الحوالك ص ٦٠.

ولكن ابن الجوزي رد حديث صلاة النبي «صلى الله عليه وآله» مأموماً
بعده أوجه:

أحدها: أن فيه شبابة، وقد نسب إلى الغلط.

والحديث الذي يجعله (أي النبي «صلى الله عليه وآله») إماماً لأبي بكر
ولغيره مؤيد بما رواه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة، وهو مروي في
الصحاح..

الثاني: إن خروجه «صلى الله عليه وآله» بين علي «عليه السلام» والعباس
مذكور في الصحيحين.

ويمكن الجمع بينه وبين الحديث الآخر: باحتمال أن تكون ميمونة
وبريرة أخرجته إلى باب الدار، ثم تولاه علي والعباس.. خصوصاً وأنه لم
يجر في العادة أن تمشي الجواري بين الصفوف، وكان القوم في الصلاة.

الثالث: تقول رواية بريرة وميمونة: «فكان رسول الله يصلي جالساً،
وأبو بكر قائماً يصلي بصلاة رسول الله، والناس يصلون بصلاة أبي بكر».

فالعجب لأبي حاتم كيف يقول: كان رسول الله مأموماً، وهو يروي في
حديث بريرة وميمونة: وأبو بكر يصلي بصلاة رسول الله؟!!

وكيف يصلي أبو بكر بصلاة رسول الله، ويكون هو الإمام لرسول
الله؟!^(١). انتهى كلام ابن الجوزي.

ونقول:

إننا وإن كنا نؤكد صحة قولهم: إنها كانت صلاة واحدة.. ولكننا لا نوافق

(١) راجع: آفة أصحاب الحديث ص ٨٠.

.....
: على قولهم: إن الناس كانوا يصلون بصلاة أبي بكر، إذ لا حاجة إلى ذلك، فإن المسلمين الحاضرين كانوا قليلين، لأن الناس كانوا في جيش أسامة، وكان الصف الأول وبعض الصف الذي خلفه يرى رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو جالس.. ويرى حركته بصورة مباشرة.. فما الحاجة إلى أبي بكر إذن؟!

رواية الواقدي:

روى الواقدي، عن عبد الرحمن بن عبد العزيز، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عائشة: جاء رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فاستأخر أبو بكر، فأخذ بيده، فقدمه في مصلاه، فصفا جميعاً، ورسول الله «صلى الله عليه وآله» جالس، وأبو بكر قائم، فلما سلم، صلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» الركعة الأخيرة، ثم انصرف^(١).

ونقول:

أولاً: قد طعن في الواقدي يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وأبو حاتم الرازي، وأبو عبد الرحمن النسائي، وابن عدي. وقد اتهمه بعض هؤلاء بوضع الحديث^(٢).

وطعن أبو حاتم الرازي بعبد الرحمن بن عبد العزيز، بأنه مضطرب

(١) آفة أصحاب الحديث ص ٨٦ وتنوير الحوالك ص ٦٠ ومعرفة السنن والآثار ج ٢ ص ٣٦٠ ونصب الراية ج ٢ ص ٥٥ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٢٠ وسبل الهدى والرشاد ج ٨ ص ١٩٦ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٧١.
(٢) تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٣٦٣ و ٣٦٨.

الحديث^(١).

وطعن أبو زرعة وموسى بن هارون بعبد الله بن أبي بكر^(٢).
ثانياً: إن الأحاديث تشير إلى أن النبي «صلى الله عليه وآله» أشار إلى أبي بكر بما أراد، وهذا الحديث يقول: إنه «صلى الله عليه وآله» أخذ بيده فقدمه في مصلاه..

ثالثاً: لا تدل هذه الرواية على أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد ائتم بأبي بكر، ولا على العكس، بل هي تدل على أصل وجود الإئتمام فيما بينهما.. فما معنى قوله: «فصفا جميعاً»؟! فإن كان المقصود أنها كانا إمامين للناس معاً وفي عرض واحد، ولم يكن أحدهما إماماً للآخر.. فإننا لم نعهد في الشريعة جعل إمامين لجماعة واحدة..

وهذا يخالف قولهم: إن أبا بكر قد صلى بصلاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويخالف الرواية التي تدعي: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد ائتم بأبي بكر. وإضافة الركعة الأخيرة لا يدل على اقتدائه «صلى الله عليه وآله» بأبي بكر..

كل نبي يؤمه رجل من أمته:

عن أبي عبد العزيز الترمذي، يرفعه إلى عائشة: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» رفع سترًا، فرأى الناس من وراء أبي بكر يصلون، فحمد الله وقال: «الحمد لله، ما من نبي يتوفاه الله عز وجل حتى يؤمه رجل من أمته..» ولم يذكر

(١) تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٢٢٠.

(٢) لسان الميزان ج ٣ ص ٢٦٤.

أنه خرج، ولا صلى خلفه^(١).

ونقول:

أولاً: قد تقدم في غزوة تبوك أنهم يزعمون: أنه «صلى الله عليه وآله» صلى خلف عبد الرحمن بن عوف، فلماذا لا تكون كلمته المزعومة هذه إشارة إلى تلك المزعومة؟!.

ثانياً: إن أبا عبد العزيز الترمذي هو موسى بن عبيدة بن نشيط، وقد طعن فيه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن الجنيد الحافظ، كما ذكره ابن الجوزي، فلا عبرة بحديثه^(٢).

يضاف إلى ما تقدم: أن الحديث غير متصل بل هو من المرفوعات..
ثالثاً: إنه لا تناسب بين هذه الكلمة المنسوبة إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وبين صلاة أبي بكر.. كما أن هذه الكلمة لا تدل على رضاه بأن يؤم أبو بكر الناس في صلاتهم تلك أو غيرها.. بل قد تكون على خلاف ذلك أدل. إذا لوحظ قول الرواية: «ولم يذكر أنه خرج ولا صلى خلفه»..

(١) آفة أصحاب الحديث ص ٨٧ والمعجم الأوسط ج ٤ ص ٣٦٥ ومجمع الزوائد ج ٣ ص ١١ وج ٩ ص ٣٧ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٧٣. وراجع: تنوير الحوالك ص ٥٩ والمغني لابن قدامة ج ٢ ص ٤٩ والإستذكار لابن عبد البر ج ٢ ص ١٧٣ وبداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد الحفيد ج ١ ص ١٢٤ وبغية الباحث ص ٢٩٧ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٢٢ والتمهيد لابن عبد البر ج ٦ ص ١٤٤.

(٢) تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٣٥٦ - ٣٦٠ وراجع: التاريخ الصغير للبخاري ج ٢ ص ٨٧ وج ٧ ص ٢٩١ والكامل لابن عدي ج ٦ ص ٣٣٣.

فلعله يريد أن يشير إلى أنه كان قد أمه رجل آخر غير أبي بكر، ربما يكون ذلك الشخص هو علي «عليه السلام»، حيث ذكرنا في ما سبق عدم صحة قولهم: إن ابن عوف قد أمّ النبي «صلى الله عليه وآله» في غزوة تبوك، وعدم صحة قولهم هنا: إنه «صلى الله عليه وآله» قد صلى خلف أبي بكر..

النصب بعد العزل:

وآخر كلمة نقولها هنا هي:

أننا لو فرضنا أن النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي أمر أبا بكر بالصلاة بالناس، فإن الروايات التي تصرح بأنه «صلى الله عليه وآله» خرج على تلك الحال من معاناة شدة المرض، حتى كانت رجلاه تخطان في الأرض^(١)، فعزله وصلى هو بالناس ثابتة بلا ريب. ولا مجال لدعوى: أن حركته هذه هي نتيجة شدة اهتمامه «صلى الله

(١) مسند أحمد ج ١ ص ٣٥٦ وج ٦ ص ٢١٠ و ٢٢٤ والمبسوط للسرخسي ج ١ ص ٢١٤ والمحلى لابن حزم ج ٣ ص ٦٤ و صحيح مسلم ج ٢ ص ٢٣ و سنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٨٩ و ٣٩١ و سنن النسائي ج ٢ ص ٩٩ و السنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ٣٠٤ وج ٣ ص ٨١ وعمدة القاري ج ٥ ص ١٨٦ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٢٢٧ ومسند ابن راهويه ج ٣ ص ٨٣١ و السنن الكبرى للنسائي ج ١ ص ٢٩٣ وصحيح ابن خزيمة ج ٣ ص ٥٣ وشرح معاني الآثار ج ١ ص ٤٠٦ وصحيح ابن حبان ج ٥ ص ٤٨٩ ومعرفة السنن والآثار ج ٢ ص ٣٥٦ والتمهيد لابن عبد البر ج ٢٢ ص ٣١٧ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ١٧٩ وأسد الغابة ج ٣ ص ٢٢١ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٣٩ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٥٣.

عليه وآله» بأمر الصلاة، فإن الشدائد المرضية التي كان يعاني منها كانت توجب عليه أن لا يتحمل هذا الجهد، فهو قد احتاج إلى رجلين ليساعده على الوصول إلى موضع الصلاة، على تلك الحال الصعبة من الضعف، والجهد البالغ، حتى لقد كانت رجلاه تخطان بالأرض.

كما لا مجال لحمل ذلك على إرادة تكريم أبي بكر، فإن تكريمه لا يكون بعزله عن الصلاة، كما أنه كان يمكن تكليمه بما لا يوجب للنبي «صلى الله عليه وآله» هذا الجهد، فلا بد من حمله على أنه «صلى الله عليه وآله» كان مأموراً بهذا العزل، ولعله كان مأموراً بذلك النصب أولاً أيضاً، لأن الله تعالى أراد أن يُعْلِمَ الأمة بأن هذا الرجل ليس أهلاً لما يطمح له من نيل الخلافة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ولعلك تقول: إن هذا لو صح لكان عقوبة لأبي بكر قبل ارتكابه أية جناية. وهو غير معقول، ولا مقبول، ولا سيما من الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله»، الذي لا ينطق عن الهوى!!

ونجيب: بأن القول: إن أبا بكر لم يرتكب ما يوجب هذه العقوبة غير صحيح، فإن مساعيه لنقض التدبير الإلهي في علي «عليه السلام»، كانت واضحة للعيان، ولم ينسَ الناس بعد ما فعله هو وقريش في منى وفي عرفات في حجة الوداع.

بل إن نفس تخلفه عن جيش أسامة، ومعصيته المتواصلة لله ولرسوله في ذلك، يكفي لمواجهته بحرمانه من نفس ذلك الذي دعاه إلى هذه المخالفة. وهو العزل عن إمامة الصلاة، وإعلام الناس بعدم أهليته لها، واستحقاقه للعزل عنها. فمن كان بهذه المثابة، فهل يرضاه الله للمقام الأعظم، والأجل والأفخم؟!

الفصل السادس:

أحداث الوفاة في النصوص والآثار

توفي في بيتي بين سحري ونحري:

عن عائشة قالت: «إن من أنعم الله عليّ أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» توفي في بيتي وبين سحري ونحري»^(١).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٨ ص ٢٨ ج ١٢ ص ٢٦١ عن الشيخين، وعن ابن سعد. وراجع: المجموع للنووي ج ١٦ ص ٤٢٩ ومسند أحمد ج ٦ ص ٤٨ و صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج ٤ ص ٤٥ وج ٥ ص ١٤١ و ١٤٢ والمستدرک للحاکم ج ٤ ص ٦ و ٧ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠٦ وج ١٠ ص ٤٩٢ وفتح الباري (المقدمة) ص ٣٧٠ وعمدة القاري ج ١٥ ص ٢٩ وج ١٨ ص ٧٠ و ٧١ وج ٢٢ ص ٢٢١ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٥٢٩ ومسند ابن راهويه ج ٣ ص ٦٦١ ومسند أبي يعلى ج ٨ ص ٧٧ وصحيح ابن حبان ج ١٤ ص ٥٨٤ وج ١٦ ص ٥٣ والمعجم الكبير ج ٢٣ ص ٣٢ و ٣٤ وكنز العمال ج ١٣ ص ٦٩٧ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٣٤ و ٢٦١ والعلل لأحمد بن حنبل ج ٢ ص ٤٠٧ وضعفاء العقيلي ج ٢ ص ٢٤٩ والثقات ج ٢ ص ١٣٣ وتاريخ بغداد ج ١٢ ص ٣٦٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٦ ص ٣٠٦ و ٣٠٧ وتذكرة الحفاظ ج ١ ص ٢٣١ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ١٨٩ وج ٧ ص ٤٣٤ والبدایة والنهاية ج ٥ ص ٢٦٠ و ٢٨٩ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٩٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٧٥ و ٥٣٣ والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٤٧٠.

وفي رواية: «بين حاقتي وذاقتي»^(١).

وفي رواية: «وجمع الله بين ريقِي وريقه عند موته»^(٢).

(١) بين حاقتي وذاقتي: وهو ما بين اللحين، ويقال: الحاقنة ما سفل من البطن (الصحاح للجوهري ج ٥ ص ٢١٠٣).

الحاقنة: أسفل من الذقن، والذاقنة طرف الحلقوم والسحر الصدر، والنحر محل الذبح، والمراد: أنه عليه الصلاة والسلام توفي ورأسه بين حنكها وصدرها (شرح مسند أبي حنيفة ص ٢٥٥).

(٢) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٦١ ومسند أحمد ج ٦ ص ٦٤ و ٧٧ وصحيح البخاري ج ٥ ص ١٣٩ و ١٤٠ وسنن النسائي ج ٤ ص ٧ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠٦ وج ١١ ص ٣١٢ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٦٥ و ٦٨ والسنن الكبرى للنسائي ج ١ ص ٦٠٢ وج ٤ ص ٢٦٠ وشرح مسند أبي حنيفة ص ٢٥٥ ونصب الراية ج ١ ص ٥٩ والمعجم الأوسط ج ٨ ص ٣٣٣ وكتاب الوفاة للنسائي ص ٥٠ وراجع: البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٥٧ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٩٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٧١ وراجع: المراجعات للسيد شرف الدين ص ٣٠٥ وشرح مسند أبي حنيفة ص ٢٥٥.

(٣) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٦١ والمجموع للنووي ج ١٦ ص ٤٢٩ ومسند أحمد ج ٦ ص ٤٨ وصحيح البخاري ج ٤ ص ٤٥ وج ٥ ص ١٤١ و ١٤٢ والمستدرک للحاكم ج ٤ ص ٧ وعمدة القاري ج ١٥ ص ٢٩ وج ١٨ ص ٧٠ و ٧١ ومسند ابن راهويه ج ٣ ص ٦٦١ و ٩٨٩ ومسند أبي يعلى ج ٨ ص ٧٧ وصحيح ابن حبان ج ١٤ ص ٥٨٤ و ٥٨٥ وج ١٦ ص ٥٣ والمعجم الكبير ج ٢٣ ص ٣٢ و ٣٤ وكنز العمال ج ١٣ ص ٦٩٧ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٣٤ والثقات لابن حبان ج ٢ ص ١٣٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٦ ص ٣٠٦ و ٣٠٧ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ١٨٩.

وفي رواية: «دخل علي عبد الرحمن ويده السواك وأنا مسندة رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى صدري، فرأيته ينظر إليه، فعرفت أنه يحب السواك، فقلت: آخذه لك، فأشار برأسه، أي نعم، فقصمته ثم مضغته ونقضته فأخذه، فاستن به أحسن ما كان مُسْتَتَنًا^(١)».

ونقول:

إن هذا الكلام غير صحيح، فإن نفس النبي «صلى الله عليه وآله» قد فاضت وهو على صدر علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، ويدل على ذلك ما يلي:
١ - إن علياً «عليه السلام» يقول: « فلقد وسدتك في ملحودة قبرك، وفاضت بين سحري وصدري نفسك، إنا لله وإنا إليه راجعون^(٢)».

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٦١ عن الشيخين، وعن ابن سعد، وراجع: صحيح البخاري ج ٥ ص ١٤١ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠٦ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٧٠ والمعجم الكبير ج ٢٣ ص ٣٢ وضعفاء العقيلي ج ٢ ص ٢٥٠ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٦ ص ٣٠٧ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٦٠ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٩٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٧٥.

(٢) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج ٢ ص ١٨٢ والبحار ج ٢٢ ص ٥٤٢ وج ٤٣ ص ١٩٣ والمراجعات للسيد شرف الدين ص ٣٣٠ والكافي ج ١ ص ٤٥٩ وروضة الواعظين ص ١٥٢ ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) للميرجهاني ج ٢ ص ٢١٥ والغدير ج ٩ ص ٣٧٤ ودلائل الإمامة للطبري (الشيعة) ص ١٣٨ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٠ ص ٢٦٥ و ٢٦٦ وقاموس الرجال ج ١٢ ص ٣٢٤ وكشف الغمة ج ٢ ص ١٢٧ وشرح إحقاق الحق ج ١٠ ص ٤٨١ وج ٢٥ ص ٥٥١ وج ٣٣ ص ٣٨٥.

- ٢ - وقال «عليه السلام»: «إن آخر ما قال النبي: الصلاة، الصلاة، إن النبي «صلى الله عليه وآله» كان واضعاً رأسه في حجري، فلم يزل يقول: الصلاة، الصلاة، حتى قبض»^(١).
- ٣ - وقال «عليه السلام» أيضاً: «ولقد قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» وإن رأسه لعلى صدري»^(٢).
- ٤ - وفي خطبة له «عليه السلام» قال: «..ولقد قبض النبي «صلى الله عليه وآله» وإن رأسه لفي حجري، ولقد وليت غسله بيدي، تقبله الملائكة المقربون معي»^(٣).
- ٥ - ما رواه ابن سعد بسنده إلى الشعبي، قال: «توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ورأسه في حجر علي» ومثله عن أبي رافع^(٤).

(١) خصائص الأئمة للشريف الرضي ص ٥١.

(٢) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج ٢ ص ١٧٢ و مستدرك الوسائل ج ٢ ص ٤٩٥ والبحار ج ٢٢ ص ٥٤٠ وج ٣٤ ص ١٠٩ وج ٣٨ ص ٣٢٠ و مناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازي ص ٢٢٢ و المراجعات للسيد شرف الدين ص ٣٣٠.

(٣) الأمالي للمفيد ص ٢٣ والبحار ج ٣٢ ص ٥٩٥ وج ٣٤ ص ١٤٧ وج ٧٤ ص ٣٩٧ وجامع أحاديث الشيعة ج ٣ ص ١٤٦ و مستدرك سفينة البحار ج ١٠ ص ١١٧ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٠ ص ١٧٩ و ١٨٢ وينايع المودة ج ٣ ص ٤٣٦.

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٦٣ وفتح الباري ج ٨ ص ١٠٧ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٦٦ و ٧١ والمراجعات للسيد شرف الدين ص ٣٢٩ وراجع: علل الشرائع للصدوق ج ١ ص ١٦٨ والبحار ج ٢٢ ص ٤٥٩ وجمع الزوائد ج ١ ص ٢٩٣.

ملك الموت يستأذن على النبي :

وروي أن جبرئيل «عليه السلام» قال للنبي «صلى الله عليه وآله»: إن ملك الموت يستأذن عليك، وما استأذن أحداً قبلك ولا بعدك. فأذن له، فدخل وسلم عليه، وقال: يا أحمد، إن الله تعالى بعثني إليك لأطيعك، أقبض أو أرجع؟! فأمره فقبض^(١).

وفي نص آخر عن الإمام السجاد «عليه السلام»: أنه «صلى الله عليه وآله» قال له: أتفعل ذلك يا ملك الموت. قال: نعم، بذلك أمرت أن أطيعك فيما تأمرني. فقال له جبرئيل: يا أحمد، إن الله تبارك وتعالى قد اشتاق إلى لقاءك. فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: يا ملك الموت امض لما أمرت له. فقال جبرئيل: هذا آخر وطئي الأرض، إنما كنت حاجتي من الدنيا^(٢). قال المجلسي: لعل المراد: آخر نزولي لتبليغ الرسالة، فلا ينافي الأخبار الدالة على نزوله بعد ذلك^(٣).

وفي نص آخر: أنه استأذن على رسول الله «صلى الله عليه وآله» بصفة

(١) البحار ج ٢٢ ص ٣٢٢ وراجع ٥٣٢ و ٥٣٣ و ٣٣٤ عن المناقب لابن شهر آشوب ج ١ ص ٣٠٣-٣٠٦ وعن كشف الغمة ص ٦-٨.

(٢) البحار ج ٢٢ ص ٣٠٥ وراجع ص ٥٣٢ و ٥٣٣ و ٣٣٤ عن أمالي الصدوق ص ١٦٥ و ١٦٦ وعن كشف الغمة ص ٦-٨.

(٣) البحار ج ٢٢ ص ٥٠٥ والأمالي للصدوق ص ٣٤٩ وروضة الواعظين ص ٧٢.

رجل غريب جاء يسأل رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقالت له فاطمة «عليها السلام»: إن رسول الله مشغول عنك. فرجع، ثم عاد فاستأذن، فسمعه النبي «صلى الله عليه وآله»، فأخبر فاطمة «عليها السلام» بأنه ملك الموت، فأذنت له، فدخل، وقبض روح رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فراجع^(١).

يوم وفاة النبي :

تضاربت الأقوال في وقت وفاة النبي «صلى الله عليه وآله»:

فقليل: توفي يوم الإثنين من غير تحديد^(٢).

وقيل: توفي يوم الإثنين حين زاغت الشمس، أي: ظهراً^(٣).

-
- (١) البحار ج ٢٢ ص ٥٢٨ عن مناقب آل أبي طالب ج ٣ ص ١١٦ والأنوار البهية ص ٣٨ ومجمع النورين الشيخ أبو الحسن المرندي ص ٦٩.
- (٢) البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٩٢ وسبل السلام ج ١ ص ١٢ والتنبيه والإشراف ص ٢٤٤ والبحار ج ٢٢ ص ٥١٤ وسبل السلام ج ٢ ص ١١١ وتاج المواليد (المجموعة) للطبرسي ص ٧ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٤٤١.
- (٣) تنوير الحوالك ص ٢٣٨ وعمدة القاري ج ٨ ص ٢١٨ وج ١٨ ص ٦٠ وناسخ الحديث ومنسوخه ص ٣٨٤ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٣٠٥ و ٤٤١ و البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٧٥ وإمتاع الأسماع للمقريزي ج ١٤ ص ٤٧٣ و ٥٨٨ وأعيان الشيعة ج ١ ص ٢٩٥ و عيون الأثر ج ٢ ص ٤٣٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٥٠٦ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٠٥ و ٣٣٣ والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٤٧٣ وكنز العمال ج ١٠ ص ٥٧٥ والبحار ج ٢٢ ص ٥١١ و ٥٣٥ وج ٥٥ ص ٣٦٤.

.....

وقيل: توفي يوم الإثنين قبل أن يتتصف النهار^(١).
وقيل: توفي يوم الإثنين في الضحى، وجزم به ابن إسحاق.
وقيل: الأكثر على أنه اشتد الضحى^(٢).
وقيل: توفي آخر يوم الإثنين^(٣).

متى دفن النبي ؟!'

وتضاربت الأقوال أيضاً في وقت دفن النبي «صلى الله عليه وآله»:
ف قيل: دفن يوم الأربعاء، أي بقي ثلاثة أيام لم يدفن، وكان يدخل عليه

(١) البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٧١ و ٢٧٥ و ٢٩٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٨٤ و ٤٩٨ و ٥٠٦ و ٥٣٩ وأسد الغابة ج ١ ص ٣٤ والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٤٩٤ وعمدة القاري ج ٨ ص ٢١٩.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٠٥ عن المنهل، وراجع: فتح الباري ج ٨ ص ١١٠ والغدير ج ٥ ص ٣٤٣ والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٩٨ وتهذيب الكمال ج ١ ص ١٩٠ وسير أعلام النبلاء ج ١٠ ص ٦٢٠ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ١٠٥ و ٤٣٧ والنزاع والتخاصم ص ٧٨ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٤٨٠.

(٣) البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٧٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٥٠٦ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٢٤٦ وكنز العمال ج ٧ ص ٢٦١ والبحار ج ٢٨ ص ١٤٤ والشامل المحمدية ص ٣٢٧ والسنن الكبرى للنسائي ج ١ ص ٢٦١ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢١٦ وسير أعلام النبلاء ج ١٠ ص ٦٢٠ وخاتمة المستدرک للنوري ج ٢ ص ٤٢٦.

الناس أرسالاً أرسالاً، يصلون، لا يصفون، ولا يؤمهم عليه أحد^(١).
ويصف ابن كثير هذا القول: بأنه من الأقوال الغريبة^(٢).
ولا شك في غرابته، وقد ندب الإسلام إلى الإسراع في دفن الميت،
فلماذا يخالف المسلمون هذا المستحب في حق نبيهم بالذات؟!
وروي عن عائشة أنها قالت: «ما علمنا بدفن رسول الله «صلى الله عليه
وآله» حتى سمعنا صوت المساحي في جوف ليلة الأربعاء»^(٣).
وقد تعجب ابن أبي الحديد من هذه الرواية أيضاً، فهو يقول: «قلت:

-
- (١) البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٩٢ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٣٠ و ٣٣٣
وراجع: تنوير الحوالك ص ٢٣٨ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٧٣
والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٥٤٠.
- (٢) البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٩٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٥٤٠ وراجع:
تنوير الحوالك ص ٢٣٨ والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج ٣ ص ٤٩٤.
- (٣) البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٧٠ و ٢٩١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٥٠٥ و
٥٣٨ ونيل الأوطار للشوكاني ج ٤ ص ١٣٧ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤
ص ٢٤٢ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٤٢ و ٤٥٥ والكامل في التاريخ ج ٥
ص ٢٧٠ وأسد الغابة ج ١ ص ٣٤ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ٤٠٩ ومسند
ابن راهويه ج ٢ ص ٤٣٠ والتمهيد لابن عبد البر ج ٢٤ ص ٣٩٦ وأسد الغابة
ج ١ ص ٣٤ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٣ ص ٣٩ وناسخ الحديث ومنسوخه
ص ٢٨٥ وتنوير الحوالك ص ٢٤٠ ونيل الأوطار ج ٤ ص ١٣٧ ومسند أحمد
ج ٦ ص ٦٢ و ٢٤٢ و ٢٧٤ وعمدة القاري ج ٨ ص ١٢١ والمصنف لابن أبي
شيبه ج ٣ ص ٢٢٧ وشرح معاني الآثار ج ١ ص ٥١٤ والإستذكار لابن عبد البر
ج ٣ ص ٥٦ والإستيعاب (ط دار الجليل) ج ١ ص ٤٧.

.....

وهذا أيضاً من العجائب، لأنه إذا مات يوم الإثنين وقت ارتفاع الضحى -
كما ذكر في الرواية - ودفن ليلة الأربعاء وسط الليل، فلم يمض عليه ثلاثة
أيام كما ورد في تلك الرواية^(١).

ونقول:

والصحيح هو: أن تعجبه هذا في غير محله، فإن النبي «صلى الله عليه
 وآله» قد دفن بعد وفاته بساعات يسيرة، وقبل أن يفرغ أهل السقيفة من
سقيفتهم كما سنرى.

ثم هو يتابع فيقول:

وأيضاً فمن العجب كون عائشة، وهو في بيتها لا تعلم بدفنه حتى
سمعت صوت المساحي، أتراها أين كانت؟! وقد سألت عن هذا جماعة،
فقالوا: لعلها كانت في بيت يجاور بيتها عندها نساء، كما جرت عادة أهل
الميت: وتكون قد اعتزلت بيتها، وسكنت ذلك البيت، لأن بيتها مملوء
بالرجال من أهل رسول الله «صلى الله عليه وآله» وغيرهم من الصحابة،
وهذا قريب^(٢).

ولكننا نقول للمعتزلي:

بل السبب هو: أن الموضع الذي دفن فيه النبي «صلى الله عليه وآله» لم
يكن لعائشة، وإنما هو بيت فاطمة «عليها السلام»، حسبما سيأتي بيانه
وإثباته بالأدلة الظاهرة، والبراهين القاهرة، والحقائق الباهرة. ولم تكن

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ١٣ ص ٤٠.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ١٣ ص ٤٠.

عائشة تحب أن يطول مكثها في بيت الزهراء «عليها السلام»، لأسباب معروفة..

وقيل: توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الإثنين، ودفن يوم الثلاثاء^(١)، حين زالت الشمس^(٢).

القول الأصوب والأصح:

والصحيح هو: ما روي عن أهل البيت «عليهم السلام» بلا شك، كما سيأتي من أن بيعتهم قد تمت بعد دفنه «صلى الله عليه وآله».. ولعل فراغهم من السقيفة قد حصل ليلة الثلاثاء، لا سيما وأنهم قد انتظروا أبا بكر حتى رجع من السنح، ثم ذهبوا إلى السقيفة بعد رجوعه. ولعل هذا يفسر ما ورد في الروايات التالية:

روى الواقدي، عن أبي بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه قال:

(١) كنز العمال ج ٧ ص ٢٧٠ و ٢٧١ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥٦٩ وراجع: مسند أبي يعلى ج ١ ص ٣١ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٩٢ عن ابن أبي الدنيا، وكتاب الموطأ لمالك ج ١ ص ٢٣ وتنوير الحوالك ص ٢٣٨ وحاشية رد المحتار ج ١ ص ٥٩٠ وعمدة القاري ج ٨ ص ٢٤٤ والشئائل المحمدية ص ٢٠٤ والإستذكار لابن عبد البر ج ٣ ص ٥٣ و ٥٤ والتمهيد لابن عبد البر ج ٢٤ ص ٣٩٤ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٣٠٥.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٣٠٥ وج ٣ ص ٨ والإستيعاب لابن عبد البر ج ١ ص ٤٧ وناسخ الحديث ومنسوخه ص ٣٨٤ وأسد الغابة ج ١ ص ٣٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٤٢.

توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الإثنين، ودفن ليلة الثلاثاء^(١).
وروى ابن سعد والبيهقي، عن عائشة، قالت: ما علمنا بدفن رسول الله
«صلى الله عليه وآله» حتى سمعنا صوت المساحي ليلة الثلاثاء في السحر^(٢).
وعن الزهري قال: دفن رسول الله «صلى الله عليه وآله» ليلاً. قال
شيوخ من الأنصار في بني غنم: سمعنا صوت المساحي آخر الليل، ليلة
الثلاثاء^(٣).

وروى ابن كثير، عن هشام، عن أبيه، عن عروة بن الزبير قال: توفي
رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الإثنين، وغسل يوم الإثنين، ودفن ليلة
الثلاثاء^(٤).

(١) البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٩٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣ ص ٦٨ وكنز العمال ج ١٢
ص ٤٤٥ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٥٨٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٥٤٠
و ٥٤١.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٣٠٥ وتاريخ الخميس ج ١ ص ١٩١ وتاريخ
الإسلام للذهبي ج ١ ص ٣٢٧ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٣٦ عنه،
وعمدة القاري ج ٨ ص ١٢١ ونصب الراية ج ٢ ص ٣٥٩ وإمتاع الأسماع ج ١٤
ص ٥٨٧.

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٣٠٥ عن الواقدي، وراجع: الشئان
المحمدية للترمذي ص ٢٠٤.

(٤) البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٩٢ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٥٨٤ والسيرة النبوية لابن
كثير ج ٤ ص ٥٤٠.

وقال المجلسي «رحمه الله»:

ووضع خده على الأرض، موجهاً إلى القبلة على يمينه، ثم وضع عليه اللبن، وأهال عليه التراب، وكان ذلك في يوم الإثنين لليلتين بقيتا من صفر سنة عشر من هجرته «صلى الله عليه وآله»، وهو ابن ثلاث وستين سنة^(١).

وروى ابن سعد عن ابن شهاب قال:

توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين زاغت الشمس يوم الإثنين، فشغل الناس عن دفنه بشبان الأنصار، فلم يدفن حتى كانت العتمة، ولم يله إلا أقاربه، ولقد سمعت بنو غنم صريف المساحي حين حفر لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وإنهم لفي بيوتهم^(٢).

يضاف إلى ما تقدم: سؤال علي «عليه السلام» حين فرغ من دفن رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن خبر أهل السقيفة^(٣).

ويمكن أن نستخلص مما قدمناه:

أننا إذا أخذنا بالرواية التي تقول: بأن وفاة النبي «صلى الله عليه وآله» كان آخر يوم الإثنين. وأخذنا بالرواية التي تقول: بأن دفنه «صلى الله عليه وآله» كان نفس اليوم عند العتمة، وأنهم لم يعرفوا بدفنه إلا حين سمعوا صوت المساحي، نخرج بنتيجة مفادها: أن تجهيزه، وتغسيله، وتكفينه، ودفنه «صلى الله عليه وآله» منذ أن قبضه الله لم يستغرق إلا نحو ساعتين، أو

(١) البحار ج ٢٢ ص ٥١٩.

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٣٠٤ والتمهيد لابن عبد البر ج ٢٤ ص ٣٩٦.

(٣) راجع: الأمالي للسيد المرتضى ج ١ ص ١٩٨.

فقل ساعات قليلة.

وإن كل ما قالوه من بقاءه مسجى نحو يوم أو يومين، أو ثلاثة أيام غير صحيح، بل يتبين من مجموع ما ذكر أن ادّعاءهم أن أهل السقيفة قد شاركوا في تجهيزه من تغسيل وتكفين غير صحيح أيضاً.

يوم وشهر وفاة النبي :

عن ابن شهاب قال: توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الإثنين لاثنتي عشرة ليلة مضت من ربيع الأول^(١).
قال السهيلي وابن كثير والحافظ: لا خلاف أنه «صلى الله عليه وآله» توفي يوم الإثنين في ربيع الأول^(٢).
وقال الأكثر: في الثاني عشر منه^(٣).
وعند ابن عقبة، والليث والخوارزمي: من هلال ربيع الأول^(٤).

-
- (١) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٠٥ وتنوير الحوالك ص ٢٣٨ والأمل للطوسي ص ٢٦٦ ومناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب ج ١ ص ١٥٢ والبحار ج ٢٢ ص ٥٠٦ وإمتاع الأسماع ج ٢ ص ١٣٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٥٥ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٢٧٣.
- (٢) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٠٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٤١. وراجع: البداية والنهاية ج ٥ ص ٢٧٥ وفتح الباري ج ٨ ص ٩٨ والسير النبوية ابن كثير ج ٤ ص ٥٠٥ وتنوير الحوالك ص ٢٣٨ والتمهيد لابن عبد البر ج ٢ ص ٣٩٥.
- (٣) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٠٥ وفتح الباري ج ٨ ص ٩٨.
- (٤) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٠٥ وفتح الباري ج ٨ ص ٩٨ وإمتاع الأسماع ج ٢ ص ١٢٦.

وعند أبي مخنف والكلبي: في ثانيه، وجزم به سليمان بن طرخان في «مغازيه»، ورواه ابن سعد عن محمد بن قيس، ورواه ابن عساكر، عن سعيد بن إبراهيم عن الزهري، وعن أبي نعيم الفضل بن دكين، ورجحه السهيلي^(١).

أضاف الصالحى الشامى قوله:

وعلى القولين يتنزل ما نقله الرافعى: أنه عاش بعد حجته ثمانين يوماً. وقيل: إحدى وثمانين، وأما على ما جزم به النووى فيكون عاش بعد حجته تسعين يوماً، أو إحدى وتسعين يوماً.

واستشكل السهيلي وتابعه غير واحد ما عليه الأكثر من كونه «صلى الله عليه وآله» مات يوم الإثنين ثاني عشر ربيع الأول، وذلك أنهم اتفقوا على أن وقفة عرفة في حجة الوداع كانت يوم الجمعة، وهو التاسع من ذي الحجة، فدخل ذي الحجة يوم الخميس، فكان المحرم إما الجمعة وإما السبت، فإن كان الجمعة فقد كان صفر إما السبت وإما الأحد، وإن كان السبت فقد كان ربيع الأول الأحد أو الإثنين.

وكيفما دارت الحال على هذا الحساب فلم يكن الثاني عشر من ربيع الأول بوجه.

وقول أبي مخنف والكلبي، وإن كان خلاف [أهل] الجمهور، فإنه لا يبعد أن كانت الثلاثة الأشهر التي قبله كلها تسعة وعشرين فتدبره، فإنه صحيح.

(١) راجع كتاب: النص والاجتهاد ص ١٥٦ - ١٦٣ وإمتاع الأسماع ج ٢ ص ١٢٦ وفتح الباري ج ٨ ص ٩٨.

.....
وقول ابن عقبة والخوارزمي أقرب في القياس من قول أبي مخنف ومن
تابعه.

قال ابن كثير: وقد حاول جماعة الجواب عنه، ولا يمكن الجواب عنه
إلا بمسلك واحد، وهو اختلاف المطالع، بأن يكون أهل مكة رأوا هلال
ذي الحجة ليلة الخميس، وأما أهل المدينة فلم يروه إلا ليلة الجمعة.
ويؤيد هذا قول عائشة وغيرها: خرج رسول الله «صلى الله عليه وآله»
لخمس بقين من ذي القعدة، يعني: من المدينة إلى حجة الوداع.
[ويتعين بما ذكرناه: أنه خرج يوم السبت، وليس كما زعم ابن حزم أنه
خرج يوم الخميس، لأنه قد بقي أكثر من خمس بلا شك، ولا جائز أن يكون
خرج يوم الجمعة لأن أنساً قال: صلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» الظهر
بالمدينة أربعاً والعصر بذي الحليفة ركعتين، فتعين أنه خرج يوم السبت
لخمس بقين].

فعلى هذا إنما رأى أهل المدينة هلال ذي الحجة ليلة الجمعة، وإذا كان
هلال ذي الحجة عند أهل المدينة الجمعة، وحسبت الشهور بعده كوامل
يكون أول ربيع الأول يوم الخميس، فيكون ثاني عشر يوم الإثنين^(١).
ونقول:

إننا نشير هنا إلى الأمور التالية:

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٠٦.

ما يقوله الشيعة هو الأصح:

لقد ذكر أكثر الإمامية: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قبض يوم الإثنين لليلتين بقيتا من صفر سنة إحدى عشرة من الهجرة، وهو قول الشيخ الطوسي وغيره^(١).

لكن الكليني يقول: قبض لاثنتي عشرة ليلة مضت من شهر ربيع الأول^(٢). وما ذكره آنفاً: من أنه «صلى الله عليه وآله» قد توفي بعد حجه بثمانين، أو بإحدى وثمانين يوماً يتوافق مع ما عليه أكثر الإمامية، من أنه توفي في الثامن والعشرين من صفر، إذا كان مبدأ حساب الثمانين من يوم عرفة «فإن الحج عرفة» كما رووا^(٣).

(١) الإرشاد للمفيد ج ١ ص ١٨٩ وتاج الموالي (المجموعة) للطبرسي ص ٧ ووصول الأختيار إلى أصول الأخبار لوالد البهائي العاملي ص ٤١ والأنوار البهية ص ٤١ والبحار ج ٢٢ ص ٥١٤ و ٥٣١ وتفسير مجمع البيان للطبرسي ج ٢ ص ٢١٤ والدروس للشهيد الأول ج ٢ ص ٦ وجواهر الكلام ج ٢٠ ص ٧٩ وراجع: تهذيب الأحكام ج ٦ ص ٢ وتحرير الأحكام ج ٢ ص ١١٨ والمقنعة للمفيد ص ٤٥٦ وروضة الواعظين ص ٧١ والصراط المستقيم ج ٣ ص ١٤٧ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٢٧٧.

(٢) الكافي ج ١ ص ٤٣٩ والبحار ج ٢٢ ص ٥١٤ و ٥٢١.

(٣) راجع: مسند أحمد ج ٤ ص ٣٠٩ وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٠٠٣ وسنن الترمذي ج ٢ ص ١٨٨ وج ٥ ص ٤١٦ وسنن النسائي ج ٥ ص ٢٥٦ والمستدرک للحاكم ج ١ ص ٤٦٤ وج ٢ ص ٢٧٨ والسنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ١٧٣ والمجموع للنووي ج ٧ ص ٤١٤ وج ٨ ص ٩٥ و ٢٢٤ وفتح الوهاب ج ١ ص ٢٥١ =

.....

فإذا فرضنا: أن الأشهر كانت تامة، أو كان اثنان منهما تامين فالباقى من شهر ذي الحجة هو واحد وعشرون يوماً تضاف إلى تسعة وخمسين يوماً، فيصير المجموع ثمانين يوماً، وإذا حسبت الشهور كوامل كان المجموع إحدى وثمانين يوماً..

وأما بالنسبة لتطابق الأيام على يوم الإثنين، فليس بالأمر المهم، لأن ما ذكره في تحديد يوم عرفة غير دقيق، كما ذكرناه حين الحديث عن يوم الغدير فراجع.

ملاحظة:

ما ورد في بعض النصوص من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد استشهد في سنة عشر، وفي البعض الآخر في سنة إحدى عشر، لعله يرجع

= و ٢٥٨ ومغني المحتاج ج ١ ص ٤٩٣ و ٤٩٨ وإمتاع الأسماع ج ١٤ ص ٥٤٣ وإعانة الطالبين ج ٢ ص ٣٢٥ والمبسوط للسرخسي ج ٤ ص ١٨ وتحفة الأخوذي ج ١ ص ٤٠٦ والمغني لابن قدامة ج ٣ ص ٤٢٨ و ٤٤١ وج ٣ ص ٥٤٩ والشرح الكبير لابن قدامة ج ٣ ص ٤٣٥ و ٤٤١ و ٥٠٧ وكشاف القناع ج ٢ ص ٦٠٤ و ٦٠٧ والمحلى لابن حزم ج ٧ ص ١٢١ وتلخيص الحبير ج ٧ ص ٣٦١ وج ٨ ص ٤٨ وسبل السلام ج ٢ ص ٢٠٩ ونيل الأوطار ج ٥ ص ١٣٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٩٩ وج ٨ ص ٨٣ وعمدة القاري ج ١٦ ص ٢٨٢ وج ١٨ ص ٤١ والمحزر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج ٥ ص ٥٣٣ وتفسير العز بن عبد السلام ج ٣ ص ٥٠١ والجامع لأحكام القرآن ج ٢٠ ص ٢٣٣ وتفسير القرآن العظيم ج ٢٠ ص ٢٣٣ والتسهيل لعلوم التنزيل ج ٤ ص ٢٢١ وتفسير البحر المحيط ج ٨ ص ٥٢٤ وتفسير الثعالبي ج ٥ ص ٦٣٥.

إلى أن أحد الفريقين قد لاحظ السنة الهجرية بمعناها الواقعي. أي التي مبدؤها ربيع الأول والآخرين جروا على ما ستجد من التغيير الذي قام به عمر ابن الخطاب حيث أبطل ما كان رسول الله صنعه، واعتبر أول السنة هو شهر المحرم حسبما ذكرناه في الأجزاء الأولى من هذا الكتاب.

كم عاش رسول الله :

إن المشهور والمعتمد لدى العلماء أنه «صلى الله عليه وآله» قد استشهد وعمره ثلاث وستون سنة. وصرحوا: بأن هذا هو الصحيح، أو هو الأصح والأشهر^(١).

بل قال بعضهم: اتفق العلماء على أن أصح الروايات ثلاث وستون سنة^(٢).
وحكى بعضهم عن ابن عباس قوله: بأنه «صلى الله عليه وآله» عاش

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢٧٥ وج ١٢ ص ٣٠٧ عن ابن عساكر والنووي، وتحفة الأحوذى ج ١٠ ص ٩٣ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٤٥٣ والهداية الكبرى للخصيبي ص ٣٨ والوفيات لابن الخطيب ص ٢٣ والمجدي في أنساب الطالبين ص ٥ والبحار ج ٥٥ ص ٣٦٢ و ٣٦٤ والغدير ج ٧ ص ٢٧١ عن المعارف لابن قتيبة ص ٧٥ و (ط دار المعارف) ص ١٧٢ ومقدمة ابن الصلاح ص ٢١٦ وشرح مسلم ج ١٥ ص ٩٩ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٧٦ وشرح مسند أبي حنيفة ص ٢٢٣.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٠٨ عن الحاكم في الإكليل، والنووي، والغدير ج ٧ ص ٢٧١ عن المعارف لابن قتيبة ص ٧٥ وشرح مسلم ج ١٥ ص ٩٩ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٧٦.

.....
خمساً وستين سنة^(١).

لكن أكثر الروايات عن ابن عباس تذكر: أنه «صلى الله عليه وآله»
عاش ثلاثاً وستين سنة.

وعن أنس: أنه عاش ستين سنة فقط^(٢).
وروي عنه أيضاً: أنه عاش ثلاثاً وستين سنة.

عاش أبو بكر وعمر ثلاثاً وستين:

وقد حاول البعض أن يزعم: أن أبا بكر وعمر، قد عاشا أيضاً ثلاثاً
وستين سنة، للإيهام بأن ثمة توافقاً فيما بينهما وبين رسول الله «صلى الله عليه
وآله»، حتى في العمر، فضلاً عما سوى ذلك، فعن أنس أنه قال: «قبض
رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو ابن ثلاث وستين سنة، وقبض أبو بكر
وهو ابن ثلاث وستين سنة، وقبض عمر وهو ابن ثلاث وستين سنة»^(٣).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٠٧ و ٣٠٨ عن أحمد ومسلم والحاكم في
الإكلیل، وفي هامشه عن مسلم ج ٤ ص ١٨٢٧ (٢٣٥٣/١٢١) وشرح مسند
أبي حنيفة ص ٢٢٣ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٧٦ وراجع: الغدير ج ٧ ص ٢٧١
عن: تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ١٢٥ وج ٤ ص ٤٧ والإستيعاب ج ١
ص ٣٣٥ وشرح مسلم ج ١٥ ص ٩٩ والمجدي في أنساب الطالبين ص ١٠.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٠٧ عن ابن سعد، والحاكم في الإكلیل، وابن
شبة، وشرح مسلم للنووي ج ١٥ ص ٩٩ وعمدة القاري ج ١٨ ص ٧٦ وشرح
مسند أبي حنيفة ص ٢٢٣.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ١١ ص ٢٧٥ وج ١٢ ص ٣٠٧ عن مسلم، وقال في
هامشه: أخرجه مسلم ج ٤ ص ١٨٢٥ في الفضائل (٢٣٤٨/١١٤) وراجع =

عن ابن عباس: «أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أنزل عليه وهو ابن أربعين سنة، فمكث بمكة ثلاث عشرة يوحى إليه، ثم أمر بالهجرة، فهاجر إلى المدينة، فمكث بها عشر سنين، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة»^(١).

وعن معاوية بن أبي سفيان قال: قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله»

= حول سن أبي بكر: الإستيعاب (بهاشم الإصابة) ج ١ ص ٣٣٥ والمعارف لابن قتيبة ص ٧٥ وقد ادعى الاتفاق على ذلك. وراجع: مقدمة ابن الصلاح ص ٢١٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٠ ص ٤٥٦ والوفيات لابن الخطيب ص ٢٦ وأسد الغابة ص ٢٢٣ ومراة الجنان ج ١ ص ٦٥ و ٦٩ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٦٠ والإصابة ج ٢ ص ٣٤١ - ٣٤٤ والغدير ج ٧ ص ١٧٦ وعن تقدم، وعن المصادر التالية: الكامل لابن الأثير ج ١ ص ١٨٥ وج ٢ ص ١٧٦ وعيون الأثر ج ١ ص ٤٣ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٩٦ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ١٢٥ وج ٤ ص ٤٧ والسيرة النبوية لابن هشام ج ١ ص ٢٠٥ وراجع: شرح مسند أبي حنيفة ص ١٩٧ والمعارف لابن قتيبة ص ١٧١.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٠٧ عن أحمد، والبخاري، ومسلم. وقال في هامشه: أخرجه البخاري ج ٧ ص ١٦٢ (٣٨٥١) (٣٩٠٢ و ٣٩٠٣) و (ط دار الفكر) ج ٤ ص ٢٥٣ ومسلم ج ٤ ص ١٨٢٦ في الفضائل (١١٧ - ١١٨ / ٢٣٥١). و (ط دار الفكر) ج ٧ ص ٨٨ وراجع: مسند أحمد ج ١ ص ٣٧١ وعمدة القاري ج ١٧ ص ٣٨ والدر المنثور ج ٣ ص ٣٠٢ وفتح القدير ج ٢ ص ٤٣٢ والتاريخ الصغير للبخاري ج ١ ص ٥٤ والتاريخ الكبير للبخاري ج ١ ص ١٠ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ١ ص ١٢٠ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٧٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٥١٣ والآحاد والمثاني ج ١ ص ٨٦.

وهو ابن ثلاث وستين، وأبو بكر، وعمر، وأنا ابن ثلاث وستين»^(١).

ونقول:

أولاً: إن ما ذكره عن معاوية لا ينفعه شيئاً، فإنه قد مات وهو ابن سبع وسبعين سنة، ويقال: ثمانٍ وسبعون، وقيل: ثمانون سنة^(٢).
وأما بالنسبة لعمر، فإنه وإن قيل: إنه عاش ثلاثاً وستين سنة، ولكننا نجد في المقابل من يقول: إنه عاش أربعاً وخمسين سنة^(٣).
وقال ابن إسحاق وابن عمر وغيرهما: خمساً وخمسين^(٤).
وعن الحاكم: توفي عمر بن الخطاب وهو ابن ستين سنة في أكثر الأقاويل^(٥).
وذكر الواقدي عن قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، عن عامر بن

-
- (١) سبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٣٠٧ عن مسلم، والطيايبي، وقال في هامشه: أخرجه مسلم ج ٤ ص ١٨٢٦ (١١٩ و ١٢٠/٢٣٥٢) و (ط دار الفكر) ج ٧ ص ٨٨ وقوله (وأنا) أي وأنا متوقع موافقتهم، وأني أموت في سستي هذه. وراجع: سنن الترمذي ج ٥ ص ٢٦٦ وشرح مسلم للنووي ج ١٥ ص ١٠٣ والمعجم الكبير ج ١٩ ص ٣٠٥ وأسد الغابة ج ٤ ص ٧٨.
- (٢) تاريخ يعقوبي (ط مؤسسة الأعلمي) ج ٢ ص ١٥٠ والإختصاص للمفيد ص ١٣١ وتوضيح المقاصد (المجموعة) للبهائي العاملي ص ١٠ والبحار ج ٣٣ ص ١٧٢ والآحاد والمثاني ج ١ ص ٣٧٣.
- (٣) تاريخ يعقوبي (ط مؤسسة الأعلمي) ج ٢ ص ٥٢ ومعرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٠٢.
- (٤) المعارف لابن قتيبة ص ١٨٤ وأسد الغابة ج ٤ ص ٧٧ وتاريخ المدينة لابن شبة ج ٣ ص ٩٤٤.
- (٥) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٠٢.

سعد قال: توفي عمر بن الخطاب وهو ابن ثلاث وستين سنة، ولا أرى هذا إلا غلطاً، والقول الصحيح هو الأول.

وقال المعتزلي: إنه عاش ثلاثاً وستين على أظهر الأقوال^(١)، وهذا يشير أيضاً إلى وجود أقوال متكررة في مقدار عمره.

وأما بالنسبة لأبي بكر، فما ذكره يتنافى أولاً: مع ما روه من أنه حين الهجرة ورد إلى المدينة وكان أبو بكر رديف رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأبو بكر شيخ يعرف، والنبي «صلى الله عليه وآله» شاب لا يعرف، فيلقى الرجل أبا بكر، فيقول: يا أبا بكر من هذا الغلام بين يديك؟! فيقول: يهديني السبيل^(٢).

ثانياً: إنه يتنافى ما روه عن يزيد بن الأصم المتوفى بعد المائة عن ثلاث

(١) شرح النهج للمعتزلي ج ١٢ ص ١٨٤.

(٢) راجع المصادر التالية: وصحيح البخاري (ط مشكول) باب الهجرة ج ٦ ص ٥٣ و (ط دار الفكر) ج ٤ ص ٢٥٩ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٤١ ومسند أحمد ج ٣ ص ٢٨٧ ونيل الأوطار ج ٩ ص ١١١ وعمدة القاري ج ١٧ ص ٥١ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٤٦٠ وكنز العمال ج ٧ ص ٢٦٠ والمعارف لابن قتيبة ص ١٧٢ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٢٤٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ٢٧٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٣ ص ٢٥١ وإمتاع الأسماع ج ١٢ ص ١٢٢ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ١ ص ٢٣٤ والدر المنثور ج ٣ ص ٢٤٥ وإرشاد الساري ج ٦ ص ٢١٤ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ١٣٧ والمواهب اللدنية ج ١ ص ٨٦ وعيون الأخبار لابن قتيبة ج ٢ ص ٢٠٢ والمعارف له ص ٧٥ والندير ج ٧ ص ٢٥٨ وعن الرياض النضرة ج ١ ص ٧٨ و ٧٩ و ٨٠.

وسبعين سنة، من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال لأبي بكر: أنا أكبر أو أنت؟!^(١)

قال: لا بل أنت أكبر مني وأكرم، وخير مني، وأنا أسن منك^(٢).
ثالثاً: زهير عن إسحاق قال: تمارى عبد الله بن عتبة ورجل من همدان، فقال الهمداني: أبو بكر أكبر من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقال عبد الله: لا بل رسول الله «صلى الله عليه وآله» أكبر من أبي بكر، توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو ابن ثلاث وستين، وتوفي أبو بكر وهو ابن ستين، وقتل عمر وهو ابن ثلاث وستين، وأنا ابن سبع وخمسين^(٣).
ولكن ابن أبي عاصم طوّر هذه الرواية وقلب معناها رأساً على عقب فيما يبدو. فراجع^(٤).
رابعاً: لقد زعموا في قصة سفر النبي إلى الشام: أن أبا طالب أرجع النبي إلى مكة، وأرسل معه أبو بكر غلامه بلالاً^(٥).

-
- (١) راجع: الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ٢ ص ٢٢٦ والغدير ج ٧ ص ٢٧٠ عنه وعن الرياض النضرة ج ١ ص ١٦ وعن تاريخ الخلفاء ص ٩٩ عن خليفة بن خياط، وأحمد بن حنبل، وابن عساكر، وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٠ ص ٢٥ وقد روي نحو هذا الحديث عن العباس بن عبد المطلب أيضاً. وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج ٣٠ ص ٢٥ والآحاد والمثاني ج ١ ص ٨٧ وتاريخ خليفة بن خياط ص ٨١ وكنز العمال ج ١٢ ص ٥١٤ وأسد الغابة ج ٥ ص ١٥٠.
(٢) راجع: المصنف لابن أبي شيبه الكوفي ج ٨ ص ٤٤.
(٣) راجع: الآحاد والمثاني ج ١ ص ٨٦.
(٤) راجع: الثقات لابن حبان ج ١ ص ٤٤ والبداية والنهاية ج ٢ ص ٢٨٥ وتاريخ =

ونحن وإن كنا أثبتنا عدم صحة هذا الكلام سابقاً، ولكننا نلزم به هنا من يلزم به نفسه.

وأما ما يقال من أن بعضهم سأل العباس: أنت أكبر أم رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟

فقال: هو أكبر مني، وأنا أسنّ منه، مولده أبعد عقلي، أتي إلى أمي، فقيل لها: ولدت آمنة غلاماً، فخرجت بي حين أصبحت، آخذة بيدي حتى دخلنا عليهما، وكأني أنظر إليه يمصع (أي يتحرك) برجليه في عرصته، وجعل النساء يجذبنني عليه ويقلن: قَبْلَ أخاك^(١).

فهو موضع شك، فإن الجواب لا يتطابق مع السؤال، لأنه سأل عن عدد السنين الذي يزيد بها عمره عن عمر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، مع علمه بأن العباس هو الأكبر سنّاً، فما معنى أن يجيبه بأنه أسنّ من رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ويلاحظ: أن هذه الرواية تظهر: أن عمره يزيد عن عمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» مقداراً معتداً به من السنين.

وأما ما رواه ابن أبي شيبة عن نبط قال: قال رسول الله «صلى الله عليه

= الأمم والملوك (ط الإستقامة) ج ٢ ص ٣٤ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٥٨ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ١٢٠ ومستدرك الحاكم، والبيهقي، وابن عساكر، والترمذي، وقال: حسن غريب. وفي السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٤٩ أنه رجع إلى مكة، ومعه أبو بكر وبلال.

(١) راجع: تهذيب الكمال للمزي ج ١٤ ص ٢٢٧ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٩٧ وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج ٢٦ ص ٢٨٢.

.....

وآله» للعباس: يا عماه! أنت أكبر مني؟!
قال العباس: أنا أسن ورسول الله أكبر^(١). فهو أيضاً مشكوك فيه لأن
من البعيد جداً أن لا يعرف النبي «صلى الله عليه وآله» أن عمه أكبر منه.

لماذا لا يذكرون علياً × :

هذا.. ولا ندري لماذا لا يذكرون أن الذي طابق عمره عمر رسول الله
«صلى الله عليه وآله» على الحقيقة هو أخوه ووصيه علي بن أبي طالب «عليه
السلام».

وهو الذي يتوقع أن يكون لتوافق عمره مع عمر رسول الله «صلى الله
عليه وآله» دلالات وإيجاءات لها ارتباط بوصايته وبأخوته له، بل وبكونه نفس
رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كما نطقت به آية المباهلة كما لا يخفى..
وإن هذا الإهمال المتعمد لذكر علي «عليه السلام»، وتعمد ذكر من لم
تثبت له هذه الخصوصية من الأساس، يثير لدينا أكثر من سؤال واحتمال
حول صحة وواقعية ما زعموه لأبي بكر وعمر.. والحر تكفيه الإشارة.

(١) راجع: كنز العمال ج ١٣ ص ٥١٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٦ ص ٢٨٢.

الفهارس

- ١ - الفهرس الإجمالي
- ٢ - الفهرس التفصيلي

١ - الفهرس الإجمالي

الفصل السابع: سورة المائدة متى نزلت وكيف؟! خطأ! الإشارة المرجعية
غير معروفة. - ٦٢

الفصل الثامن: شبهات.. وأجوبتها خطأ! الإشارة المرجعية غير معروفة. -
١٠٦

الفصل التاسع: الغدير في ظل التهديدات الإلهية ١٠٧ - ١٢٤

الباب الثاني عشر:

مرض النبي ' وإستشهاده.. أحداث وسياسات

الفصل الأول: مرض النبي ' ووصاياه ١٢٧ - ١٦٢

الفصل الثاني: سرية أسامة بن زيد ١٦٣ - ٢١٠

الفصل الثالث: الكتاب الذي لم يكتب ٢١١ - ٢٥٤

الفصل الرابع: تمحلات بالية واعذار واهية ٢٥٥ - ٢٧٨

الفصل الخامس: عزل أبي بكر عن الصلاة ٢٧٩ - ٣٢٨

الفصل السادس: أحداث الوفاة في النصوص والآثار ٣٢٩ - ٣٥٦

الفهارس: ٣٥٧ - ٣٦٨

٢ - الفهرس التفصيلي

الفصل السابع: سورة المائدة متى نزلت وكيف؟!

لماذا تأخرت آية البلاغ عن آية إكمال الدين؟!	٧
مرتكزات الإيمان:	٧
النوع الأول:	٩
النوع الثاني:	٩
سورة المائدة نزلت دفعة واحدة:	١١
تاريخ نزول سورة المائدة:	١٣
ضعوا هذه الآية في سورة كذا:	١٤
الدوافع والأهداف:	١٧
لماذا قدم آية الإكمال:	١٧
استطراد وتوضيح:	١٨
خلاصة توضيحية:	٢٣
النزول على النبي ' قبل الإبلاغ:	٢٤
متى كانت النبوة:	٢٧
النزول لأجل هداية الناس:	٣٠
نزول السورة بتمامها:	٣١
لو كان لا بد من الانتظار:	٣٢

٣٢.....	نزول السورة مرتين:
٣٣.....	نزول الآية أيضاً مرتين:
٣٩.....	النزول التدريجي للآيات:
٣٩.....	شواهد وأدلة:
٥٥.....	سورة الكهف نزلت في مكة:
٦١.....	خلاصة أخيرة:

الفصل الثامن: شبهات.. وأجوبتها

٦٥.....	الغدير كان يوم الخميس:
٦٦.....	لماذا لم يحتج علي والزهاء ' بالغدير؟!:
٧٠.....	ألف - احتجاجات علي ×:
٧٥.....	الأول: لماذا لم يشهد أكثر من هذا العدد؟!:
٧٦.....	الثاني: شهادتان.. لا شهادة واحدة:
٨٤.....	تحريف كتاب المعارف:
٨٥.....	تحريف كتاب تاريخ اليعقوبي:
٨٦.....	ب - احتجاج الزهاء ÷:
٨٨.....	حديث الولاية إخبار أم إنشاء؟!:
٨٩.....	لا دليل على إمامة علي × بلا فصل:
٩٠.....	هل الإمامة لتكميل الخطة العملية للدين؟!:
٩٦.....	كان الغدير رداً على زيد بن حارثة!!:
٩٩.....	علي × كان باليمن:
١٠١.....	من هما العبدان الصالحان؟!:

-
الزهري لا يحدث بفضائل علي × : ١٠٣
نص الطبري مؤيد بالنصوص : ١٠٣
جبريل .. وعمر بن الخطاب : ١٠٤

الفصل التاسع: الغدير في ظل التهديدات الإلهية

- قريش وخلافة بني هاشم : ١٠٩
التدخل الإلهي : ١١١
سياسة الفضائح : ١١٣
تذكير ضروري: الورع والتقوى : ١١٩
محاولة قتل رسول الله ' : ١٢٢
خلاصة وبيان : ١٢٢

الباب الثاني عشر:

مرض النبي ' وإستشهاده.. أحداث وسياسات

الفصل الأول: مرض النبي ' ووصاياه..

- مدة مرض رسول الله ' : ١٢٩
حديث لد النبي ' خرافة : ١٣٠
الدنانير وعائشة : ١٤١
فاطمة ÷ أول أهل بيته لحوقاً به : ١٤٥
وصية النبي ' لعللي × : ١٥٠
١ - حياة النبي ' بعد موته : ١٥٠
٢ - علي × هو الوصي : ١٥١
٣ - العلم بما هو كائن : ١٥٢

- وصايا النبي ' حول تجهيزه ودفنه: ١٥٢
- أداء أمانات الرسول ' بعد وفاته: ١٥٥

الفصل الثاني: سرية أسامة بن زيد

- حديث سرية أسامة: ١٦٥
- تناقض ظاهر في كلام الشامي: ١٧٣
- يستعمل هذا الغلام على المهاجرين؟! : ١٧٤
- لعن الله من تخلف عن جيش أسامة: ١٧٥
- استعمله النبي ' وتأمرني أن أنزعه؟! : ١٧٦
- أبو بكر في جيش أسامة: ١٨٠
- أقلل اللبث فيهم: ١٨٣
- إشارة إلى حديث اللدود: ١٨٤
- حرّق عليهم: ١٨٤
- أغز عليهم: ١٨٨
- الغارة على الآمنين: ١٨٨
- سبب الثاقل والتخلف عن أسامة: ١٨٩
- ثاقل أسامة والجيش إلى أي مدى؟! : ١٩٠
- إعتذارات البشري عن ثاقلهم: ١٩٢
- إرتداد العرب متى كان؟! ولماذا؟! : ١٩٤
- إشكال مشترك الورود: ١٩٥
- مغزى تأمير أسامة: ٢٠٢
- بعث أسامة مدهش: ٢٠٥

الفصل الثالث: الكتاب الذي لم يكتب

- عمر يمنع النبي ' من كتابة الكتاب: ٢١٣
- غلبه الوجع، أم هجر؟! : ٢١٩
- إساءات لمقام النبوة: ٢٢٢
- حسبنا كتاب الله في الميزان: ٢٢٣
- لماذا يريد النبي ' الكتابة؟! : ٢٢٥
- لماذا لا يصبر النبي ' على الكتابة؟! : ٢٢٦
- فائدة ما جرى: ٢٢٧
- لو لبس المسلمون السواد، وأقاموا المآتم: ٢٢٨
- النبي ' يخبر عما يجري: ٢٢٩
- وقوع ما أخبر به النبي ' : ٢٣١
- شكليات وظواهر: ٢٣٣
- حتى سيرة النبي ' يحرم تعلمها: ٢٣٤
- هل أراد ' كتابة ولاية علي × : ٢٣٦
- لعله أراد إستخلاف أبي بكر: ٢٤٠
- مفارقة.. لا مجال لتبريرها: ٢٤٦
- حسبنا كتاب الله دليل آخر: ٢٤٨
- لا دليل على إرادة الوصية لعلي ×؟! : ٢٤٨
- إستدلال عمر بالجبر الإلهي: ٢٥١
- أبو جعفر النقيب يقول: ٢٥٢

الفصل الرابع: تمحلات بالية.. وأعذار واهية

- ٢٥٧..... تصويب عمر وتخطئة النبي '!!':
- ٢٦٠..... ألف: عمر أراد التخفيف عن رسول الله ':
- ٢٦١..... ب: آية بلغ.. وآية إكمال الدين:
- ٢٦١..... ج: لو كان وحياً لأصر على تبليغه:
- ٢٦٣..... د: أراد أن يكتب خلافة أبي بكر:
- ٢٦٤..... هـ: لا سنة عند عمر:
- ٢٦٥..... و: لا يريد ' كتابة الفقه:
- ٢٦٦..... ز: قرينة الترخيص عند المازري:
- ٢٦٧..... ح: قد يكتب ' ما يعجزون عنه:
- ٢٦٨..... ط: النبي ' يصوب عمر فيما قال:
- ٢٦٩..... محاولات البشري باءت بالفشل:

الفصل الخامس: عزل أبي بكر عن الصلاة

- ٢٨١..... صلاة أبي بكر في الروايات:
- ٢٨٤..... نصوص نذكرها ثم نناقشها:
- ٢٩٢..... في بيت عائشة:
- ٢٩٢..... أبو بكر أسيف لا يسمع الناس:
- ٢٩٢..... إمامان لجماعة واحدة:
- ٢٩٤..... أيهما الإمام؟!:
- ٢٩٦..... تناقض روايات صلاة أبي بكر:
- ٣٠١..... صلاة أبي بكر والخلافة:

-
- ٣٠٦..... يوم الوفاة هو يوم العزل:
- ٣٠٨..... التشاؤم هو السبب:
- ٣٠٩..... مروا من يصلي بالناس:
- ٣١٠..... عزله في الصلاة الأولى:
- ٣١٠..... صويحبات يوسف:
- ٣١١..... أستاذ المعتزلي يشرح ما جرى:
- ٣١٣..... يوم بنت خارجة:
- ٣١٤..... دعوى صلاة النبي ' خلف أبي بكر:
- ٣١٥..... روايات عائشة:
- ٣١٨..... صلاة عمر بالناس:
- ٣٢١..... صلاتان.. أم صلاة واحدة؟!:
- ٣٢٣..... رواية الواقدي:
- ٣٢٤..... كل نبي يؤمه رجل من أمته:
- ٣٢٦..... النصب بعد العزل:

الفصل السادس: أحداث الوفاة في النصوص والآثار

- ٣٣١..... توفي في بيتي بين سحري ونحري:
- ٣٣٥..... ملك الموت يستأذن على النبي ':
- ٣٣٦..... يوم وفاة النبي ':
- ٣٣٧..... متى دفن النبي '؟!:
- ٣٤٠..... القول الأصوب والأصح:
- ٣٤٣..... يوم وشهر وفاة النبي ':

-
٣٤٦..... ما يقوله الشيعة هو الأصح:
٣٤٧..... ملاحظة:
٣٤٨.....: 'كم عاش رسول الله
٣٤٩..... عاش أبو بكر وعمر ثلاثاً وستين:
٣٥٥.....: × لماذا لا يذكرون علياً

الفهارس:

- ٣٥٩..... ١ - الفهرس الإجمالي
٣٦١..... ٢ - الفهرس التفصيلي